



الهيئة العامة للإقابة المالية
FINANCIAL REGULATORY AUTHORITY



التقرير السنوي

www.fra.gov.eg



الهيئة العامة للإقابة المالية

FINANCIAL REGULATORY AUTHORITY



مجمع المعرفة للثقافة المالية
FINANCIAL LITERACY KNOWLEDGE HUB



حيث نضع المعرفة وننشرها Where knowledge is created and disseminated

www.fra.gov.eg



لقد اتخذت الحكومة المصرية، حزمة من الإجراءات، في إطار برنامجها للإصلاح الاقتصادي.. أسفرت عن رفع التصنيف الائتماني لمصر، من جانب مؤسسات التصنيف الائتماني الدولية الرئيسية، وأشادت تلك المؤسسات وصندوق النقد الدولي، باتباع مصر لسعر صرف مرن. فضلاً عن تزايد تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة، وارتفاع معدل النمو السنوي، بما يعكس مرونة الاقتصاد المصري، بالرغم من التحديات والأزمات الإقليمية والدولية.

وأؤكد في هذا الصدد؛ أن مصر ستواصل جهودها في هذا الإطار، بالتعاون مع صندوق النقد الدولي، التزاماً منها بتنفيذ برنامج الإصلاح، وإحراز تقدم في مسيرتها التنموية، فضلاً عن التزام مصر، بتنفيذ وثيقة سياسات ملكية الدولة، التي تحدد الإطار العام، لعمل الشركات الحكومية والمملوكة للدولة، وكذا تنفيذ برنامجها للطروحات الحكومية، بهدف زيادة مساهمة القطاع الخاص في النشاط الاقتصادي.

من كلمة فخامة السيد رئيس الجمهورية / عبد الفتاح السيسي
بالحدث الاقتصادي المصاحب للقمّة المصرية الأوروبية أكتوبر 2025



الهيئة العامة للإقابة المالية

FINANCIAL REGULATORY AUTHORITY



مجمع المعرفة للثقافة المالية
FINANCIAL LITERACY KNOWLEDGE HUB



حيث نضع المعرفة وننشرها Where knowledge is created and disseminated

www.fra.gov.eg



أولت مصر اهتمامًا بالغًا بتعزيز مناخ الأعمال، من خلال تنفيذ إصلاحات مالية ونقدية شاملة، ورقمنة الخدمات الحكومية، وتطوير أطر تشريعية وتنظيمية حديثة، أسهمت جميعها في رفع معدلات الشفافية، وزيادة القدرة على التنبؤ، وتعزيز التنافسية، كما تواصل الدولة ترسيخ سيادة القانون، وتعمل على تهيئة بيئة أعمال جاذبة تمكن المستثمرين المحليين والدوليين من تحقيق النجاح والازدهار.

من كلمة السيد رئيس مجلس الوزراء / الأستاذ الدكتور مصطفى مدبولي
خلال منتدى قادة السياسات بين مصر والولايات المتحدة مايو 2025



الهيئة العامة للإقابة المالية

FINANCIAL REGULATORY AUTHORITY



مجمع المعرفة للثقافة المالية
FINANCIAL LITERACY KNOWLEDGE HUB



حيث نضع المعرفة وننشرها Where knowledge is created and disseminated

www.fra.gov.eg



كان عام 2025 بمثابة نقطة حقيقية في بدء جني ثمار سياسات الهيئة العامة للرقابة المالية خلال السنوات من 2022 حتى الآن، فلا يقاس التطوير بعدد القرارات التنظيمية الصادرة، وإنما بتأثير هذه القرارات على كفاءة الأسواق وسهولة حصول المواطنين والشركات على الخدمات المالية. وقد أثمرت جهود الهيئة لتسريع وتيرة التحول الرقمي داخل القطاع المالي غير المصرفي عن عدد دخول 73 شركة تعمل على تقديم أنشطة مالية غير مصرفية، في إطار نموذج رقابي مرن يدعم الابتكار ويواكب التطورات العالمية، بالإضافة إلى إصدار نحو 189 ألف عقد رقمي، بما أسهم في خفض زمن وتكلفة الحصول على الخدمات المالية وتوسيع قاعدة المستفيدين، فضلاً عن إجراء حوالي 354 ألف عملية تحقق رقمي من الهوية (E-KYC). كما عززت جهود الهيئة نحو التحول الرقمي من زيادة أعداد المكودين الجدد بالبورصة المصرية لتسجل حوالي 299 ألف مستثمر في عام 2025 مقارنة بنحو 177.3 ألف مستثمر في عام 2022.

كلمة رئيس الهيئة السابق



الهيئة العامة للإقابة المالية
FINANCIAL REGULATORY AUTHORITY



مجمع المعرفة للثقافة المالية
FINANCIAL LITERACY KNOWLEDGE HUB



حيث نضع المعرفة وننشرها Where knowledge is created and disseminated

www.fra.gov.eg



"أؤكد اعتزازي بما حققته الهيئة من إنجازات خلال السنوات الماضية أحدثت نقلة ملموسة في أداء وتنافسية القطاع المالي غير المصرفي وتعظيم دوره كأحد المحركات الرئيسية لدعم النمو الاقتصادي والاستقرار المالي.

وسنواصل العمل على تطوير السياسات والضوابط الرقابية بما يواكب أفضل الممارسات الدولية، وتسريع وتيرة التحول الرقمي في الخدمات المالية غير المصرفية، وتوسيع قاعدة الشمول المالي للوصول إلى شرائح أوسع من المجتمع مع الحرص على دعم الابتكار في المنتجات والخدمات المالية، بما يساهم في تعميق الأسواق المالية غير المصرفية وتعزيز ثقة المتعاملين، لاسيما مع إطلاق سوق المشتقات المالية، وتفعيل آلية بيع الأوراق المالية المقترضة لزيادة السيولة بالبورصة، وصدور ضوابط إنشاء المنصات الرقمية للاستثمار في صناديق الملكية الخاصة ورأس المال المخاطر. وكذلك استصدار جميع القرارات التنفيذية لقانون التأمين الموحد وتعزيز كفاءة صناديق التأمين الحكومية، وإلزامها بالاستثمار في وثائق الاستثمار المفتوحة في الأسهم.

كما نؤكد على استمرار العمل على إعداد برامج تدريبية وتعليمية متخصصة تلبي احتياجات العاملين بالهيئة والقطاع المالي غير المصرفي بما يساهم في رفع كفاءة الكوادر البشرية وتعزيز تنافسية القطاع.

كلمة السيد رئيس الهيئة



الهيئة العامة للإقابة المالية

FINANCIAL REGULATORY AUTHORITY



مجمع المعرفة للثقافة المالية
FINANCIAL LITERACY KNOWLEDGE HUB



حيث نضع المعرفة وننشرها Where knowledge is created and disseminated

www.fra.gov.eg

المحتويات

14	الملخص التنفيذي
18	مجلس إدارة الهيئة
23	القسم الأول: مؤشرات أداء الأسواق المالية غير المصرفية
24	مؤشرات نشاط سوق رأس المال
27	مؤشرات نشاط التأمين وصناديق التأمين الخاصة وصناديق التأمين الحكومية
30	مؤشرات نشاط التمويل العقاري
31	مؤشرات نشاطي التأجير التمويلي والتخصيم
32	مؤشرات نشاط التمويل الاستهلاكي
32	مؤشرات نشاط تمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر
34	سجل الضمانات المنقولة
35	القسم الثاني: تطوير القطاع المالي غير المصرفي
36	أولاً: سوق رأس المال
46	ثانياً: نشاط التأمين
55	ثالثاً: أنشطة التمويل
59	رابعاً: تطوير المهنيين
64	خامساً: معايير المحاسبة والرقابة على جودة أعمال مراقبي الحسابات

66	سادساً: التكنولوجيا المالية
69	سابعاً: المختبر التنظيمي للهيئة (FRA Sandbox)
71	ثامناً: مؤتمرات وندوات وحوارات مجتمعية
75	تاسعاً: العلاقات الدولية
85	عاشراً: الشمول المالي والاستثماري والتأميني
89	الحادي عشر: تعزيز القدرات الرقابية
92	الثاني عشر: الإلزام وتحريك الدعاوى الجنائية والتصالحات
95	الثالث عشر: حماية حقوق المتعاملين
99	الرابع عشر: المراكز التابعة للهيئة
99	معهد الخدمات المالية (FSI)
104	مركز المديرين المصري
105	المركز الإقليمي للتمويل المستدام
108	الخامس عشر: مكافحة غسل الأموال
115	الملاحق

الملخص التنفيذي



واصل الاقتصاد المصري نموه الإيجابي خلال عام 2025 على الرغم من التداعيات الاقتصادية والجيوسياسية جراء استمرار الحرب الروسية الأوكرانية والاضطرابات الإقليمية التي شهدتها منطقة الشرق الأوسط وأثرها على زيادة معدلات التضخم المحلية والعالمية بوتيرة غير مسبوقة. ويرجع ذلك إلى الإصلاحات الاقتصادية الكلية والهيكلية التي أنجزتها الحكومة المصرية، بالإضافة إلى تبنيها لخطط التنمية في إطار عمل تشاركي بين مختلف قطاعاتها وشركاء التنمية داخلياً وخارجياً. وهو الأمر الذي شكل حجر الزاوية في تدعيم القدرة على الصمود في مواجهة الأزمات والتحديات العالمية الراهنة، والتي أضرت بمختلف اقتصادات العالم. وقد حقق الناتج المحلي الإجمالي للعام المالي 2024/2025 معدل نمو بلغ نحو 4.4%، مقابل 2.4% في عام 2023/2024، متجاوزاً بذلك معدل النمو المستهدف للعام والبالغ 4.2%، وفقاً لبيان وزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية.

لقد أظهر القطاع المالي غير المصرفي ثباتاً ونموً ملحوظاً بالرغم من التحديات عن غيره من القطاعات الاقتصادية في مصر. ويرصد هذا التقرير أهم مؤشرات الأداء للأنشطة المالية غير المصرفية المختلفة خلال عام 2025.

ففي مجال سوق رأس المال، عملت الهيئة العامة للرقابة المالية على الانتهاء من قياس البصمة الكربونية لعام 2024 وفقاً لمعايير مبادرة الإبلاغ العالمية (GRI)، وإصدار التقرير الخاص بذلك ضمن تقرير الاستدامة السنوي الصادر عن الهيئة، لتصبح بذلك أول جهة رقابية مصرية، تقيس البصمة الكربونية الخاصة بها (Scope 1 & Scope 2).

وفي إطار حرص الهيئة على تطوير نشاط صناديق الاستثمار وتعزيز كفاءته ومرونته، ودعم التحول الرقمي في الأنشطة المالية غير المصرفية، اتخذت الهيئة خلال عام 2025 حزمة من القرارات التنظيمية الهادفة إلى تحديث البنية التشريعية الحاكمة لهذا النشاط، حيث أصدرت شروط وإجراءات تحول الشركات التي تزاوّل نشاط الاستثمار العقاري أو التطوير العقاري لمزاولة نشاط صناديق الاستثمار العقاري. وبهدف توسيع الإتاحة الآمنة للاستثمار الجزئي في العقارات، أصدر مجلس إدارة الهيئة ضوابط إنشاء المنصات الرقمية للاستثمار في وثائق صناديق الملكية الخاصة ورأس المال المخاطر.

وتعزيزاً لجهود تطوير قواعد قيد وشطب الأوراق المالية، ولجذب الشركات الراغبة في النمو وتطوير الأعمال، أصدر مجلس إدارة الهيئة بعض التعديلات على القرار رقم (11) لسنة 2014 بشأن قواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية. وقد استهدفت هذه التعديلات تحسين الإطار التنظيمي للشركات ذات غرض الاستحواذ (SPAC) والشركات الصغيرة والمتوسطة. كما أدخل مجلس الإدارة تعديلات على ضوابط التصرف في أصول أو استثمارات الشركات، بالإضافة إلى وضع تنظيم إجرائي أكثر

تفصيلاً لنظام إثابة وتحفيز العاملين والمديرين يحدد مراحل الموافقات اللازمة وتسلسلها الزمني بصورة أكثر دقة، بالإضافة إلى وضع إطار رقابي وإجرائي مفصل ينظم اندماج الشركة المقيدة مع شركات غير مقيدة، وضوابط نشر تقرير إفصاح تعديل القيمة الاسمية لأسهم الشركة المقيدة.

واستكمالاً لترسيخ البيئة التشريعية والتنظيمية لقانون التأمين الموحد رقم (155) لسنة 2024، استكملت الهيئة إصدار العديد من القرارات التنظيمية وتشمل تحديد الحد الأدنى لرؤوس أموال شركات التأمين وشركات إعادة التأمين، ومضاعفة نسبة الأموال المخصصة لشركات التأمين بغرض استثمارها في وثائق صناديق السلع والمعادن، مع إلزام شركات التأمين والشركات والجهات المرخص لها بمزاولة الأنشطة المالية غير المصرفية باستخدام التكنولوجيا المالية، بالإضافة إلى وضع إطار تنظيمي واضح ومُحدث لمطالبات هامش الملاءة المالية بما يضمن احتفاظ شركات التأمين وإعادة التأمين بمستويات كافية من رأس المال تغطي التزاماتها المستقبلية. بالإضافة إلى ذلك، إلزام شركات التأمين بتسجيل بياناتها للحظية والتاريخية على منصة الربط الإلكتروني. صدور الشروط والمعايير الواجب توافرها في أعضاء مجالس إدارة شركات التأمين أو إعادة التأمين وكذلك القائمين على الإدارة التنفيذية المسؤولين عن الأعمال والوظائف الفنية داخل تلك الشركات.

علاوة على ذلك، تم وضع إطار تنظيمي شامل لنشاط إدارة برامج الرعاية الصحية من حيث التأسيس والترخيص والرقابة. بالإضافة إلى اعتماد ضوابط جديدة لتعديل تراخيص شركات التأمين لمزاولة نشاط التأمين متناهي الصغر، وضوابط تنظيم عمل شركات إعادة التأمين وفروعها في السوق المصري للمرة الأولى وإصدار ضوابط تنظيم المقابل المادي لتسويق منتجات التأمين من خلال جهات التوزيع، وتنظيم إصدار وتوزيع شركات التأمين لوثائق التأمين رقمياً من خلال شبكات نظم المعلومات، بما في ذلك وثائق السيارات الجديدة صدور أول ضوابط لإنشاء مكاتب تمثيل لشركات التأمين الأجنبية.

وفي مجال تنظيم عمل مجمعات التأمين، تم تعديل النظام الأساسي للمجموعة المصرية لتأمين السفر للخارج ليشمل تحديث شامل لعمل المجموعة وقواعدها لتتوافق مع التشريعات الجديدة. كما تم تعديل النظام الأساسي للمجموعة المصرية لتأمين الأخطار النووية، علاوة على تنظيم كيفية شروط صرف مبلغ التأمين من المجموعة المصرية للتأمين الإجباري عن المسؤولية الناشئة عن حوادث مركبات النقل السريع.

كما أصدرت الهيئة القواعد والمعايير المهنية المنظمة لقيود ومزاولة المهن التأمينية المنصوص عليها بقانون التأمين الموحد، ومنها الوسطاء العاملين في التأمين أو إعادة التأمين، وصدور الضوابط الخاصة بمباشرة شركات الوساطة في التأمين لأعمالها رقمياً، بما يساهم في توسيع مظلة التغطية التأمينية وإتاحة الخدمات الخاصة بها لأكثر عدد ممكن وتعزيز الشمول التأميني والاستثماري والتمويلي. وصدور شروط ومعايير قيد وسطاء إعادة التأمين الأجانب غير المقيمين حال رغبتهم في القيد بالقائمة المُعدة لهذا الغرض لدى الهيئة. كما صدر كتاب دوري بشأن إلزام شركات الوساطة في التأمين بموافاة الهيئة خلال شهر من تاريخ الإخطار بخطة معتمدة من مجلس إدارة الشركة بتوفيق أوضاعها.

ولتعزيز كفاءة وإدارة أموال صناديق التأمين الحكومية، ألزمت الهيئة صناديق التأمين الحكومية بالاستثمار في وثائق الاستثمار المفتوحة في الأسهم، وتحديد المستندات اللازمة لصرف التعويض من الصندوق الحكومي لتغطية الأضرار الناتجة عن حوادث مركبات النقل السريع. علاوة على ذلك، تم صدور ضوابط الإشراف على صناديق التأمين الحكومية، كما أصدرت القواعد المنظمة لعمليات التأمين التي يغطيها الصندوق الحكومي للتأمين ضد الأخطار الناجمة عن الأخطاء الطبية، وشروط وأسعار عمليات التأمين التي يغطيها صندوق التأمين الحكومي لطلاب المدارس، بالإضافة إلى تعديل شروط وأسعار عمليات التأمين لصندوق التأمين الحكومي على طلاب التعليم الأزهري.

وعلى صعيد صناديق التأمين الخاصة، تم إتاحة إنشاء أكثر من صندوق تأمين خاص في ذات الجهة التابع لها أعضاء الصندوق، بشروط واضحة والمتمثلة في اختلاف المزايا التأمينية أو الفئات الوظيفية أو مستويات الأجر.

وفي إطار الحرص الدائم من الهيئة على الحد من المخاطر المالية ودعم استقرار القطاع المالي غير المصرفي، صدر قرار بشأن معايير الملاءة المالية للشركات والجهات العاملة في أنشطة التمويل غير المصرفي، على أن يبدأ التطبيق التجريبي للمعايير خلال عام 2026 تمهيداً للتطبيق الإلزامي الكامل اعتباراً من يناير 2027. كما صدرت ضوابط التمويل غير المصرفي بالعملة الأجنبية لمزاولة نشاط التأجير التمويلي والتخصيم وتمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة.

وفي إطار تمكين جميع فئات المجتمع من الحصول على التمويل المناسب، وتفاعلاً مع المتغيرات الاقتصادية لمواجهة آثار ارتفاع معدل التضخم، تقرر زيادة الحد الأقصى الممنوح من الشركات والجمعيات والمؤسسات الأهلية لتمويل المشروعات متناهية الصغر لتصبح 266 ألف جنيه بدلاً من 242 ألف جنيه وذلك بزيادة تبلغ 10%.

كما تقرر رفع الحد الأقصى لمبلغ التمويل النقدي المسبق الممنوح للعميل الواحد لأغراض استهلاكية لجميع العمليات الممولة إلى 50 ألف جنيه من 10 آلاف جنيه، مع التشديد على استخدام تطبيقات رقمية تسمح بحفظ البيانات وأن يتم صرف التمويلات وتحصيل الأقساط باستخدام إحدى وسائل الدفع الإلكتروني للعملاء. بالإضافة إلى صدور قواعد قيام الشركات والجمعيات والمؤسسات الأهلية المرخص لها بمزاولة نشاط تمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر وشركات التمويل الاستهلاكي بتقديم خدمات الدفع باستخدام البطاقات المدفوعة مقدماً نيابة عن الهيئة القومية للبريد.

وفي إطار متابعة الالتزام بمتطلبات الإطار التشريعي الحاكم لنشاط التمويل متناهي الصغر، قررت الهيئة إلغاء ترخيص مزاولة نشاط التمويل متناهي الصغر لعدد (518) جمعية ومؤسسة أهلية من الفئة "ج". ومدت فترة إيقاف قبول طلبات التأسيس والموافقات المبدئية على تأسيس الشركات والجمعيات والمؤسسات الأهلية الراغبة في الحصول على ترخيص من الهيئة لمزاولة نشاطي تمويل المشروعات متناهية الصغر أو التمويل الاستهلاكي بالطرق التقليدية.

وفي إطار دعم الهيئة لاستقرار وانضباط سوق التمويل الاستهلاكي، ألزم الاتحاد المصري للجهات العاملة في مجال التمويل الاستهلاكي، بإعداد قاعدة بيانات مركزية وموحدة للجهات والأفراد المتورطين في ممارسات ضارة كتهيئة التمويل الاستهلاكي وعمليات الاحتيال، وذلك تنفيذاً لقرار مجلس إدارة الهيئة الذي يلزم الاتحاد بإعداد قائمة حظر تتضمن كل من يثبت قيامه بالتهيئة النقدي للتمويل المخصص للاستهلاك، وربطها إلكترونياً بين الشركات ومقدمي الخدمة والهيئة لضمان المتابعة الفورية واتخاذ الإجراءات الرقابية اللازمة.

كما قررت الهيئة حظر تعامل الشركات العاملة في نشاطي التمويل العقاري والتأجير التمويلي مع جهات تقييم عقاري غير مسجلة ومعتمدة رسمياً بالسجل الرسمي لخبراء التقييم العقاري لدى الهيئة سواء كانت جهة ذات صفة طبيعية أو اعتبارية. كما تم مد المهلة المقررة لزيادة رؤوس أموال شركات التمويل العقاري لمدة عام. بالإضافة إلى تحديد أتعاب خبراء التقييم العقاري نظير تقييم الوحدات المدعومة من صندوق الإسكان الاجتماعي ودعم التمويل العقاري لذوي الدخل المنخفضة والمتوسطة.

وفي مجال التكنولوجيا المالية، ألزمت الهيئة العامة للرقابة المالية الشركات والجهات العاملة في الأنشطة المالية غير المصرفية بتعزيز بنيتها التكنولوجية والأمن السيبراني لديها، والتحقق الإلكتروني من صحة بيانات العملاء عند إبرام أو تجديد العقود،

كما صدر قرار بتعديل ضوابط الهوية الرقمية والعقود الرقمية والسجل الرقمي وسجل التعهيد ومجالات استخدام التكنولوجيا المالية لمزاولة الأنشطة المالية غير المصرفية، كما تم إنشاء سجل لدى الهيئة لقيد الشركات التي توفر أنظمة تكنولوجية لتقييم المخاطر المرتبطة بمنح العملاء التمويل غير المصرفي.

ونتيجةً للجهود التي قامت بها الهيئة، بلغت قيمة إجمالي التمويل الممنوح من خلال الجهات الخاضعة لرقابة الهيئة عن عام 2025 حوالي 1387.3 مليار جنيه، مقارنة بنحو 936 مليار جنيه تمويلات ممنوحة في 2024، بمعدل ارتفاع بلغ 48.2%.

وفيما يتعلق بمؤشرات سوق رأس المال، ارتفعت قيمة إصدارات الأوراق المالية (الأسهم والسندات والصكوك) في السوق الأولي إلى 830.1 مليار جنيه في 2025 مقارنة بـ 560 مليار جنيه في العام السابق، بمعدل ارتفاع بلغ 48%. كما بلغ إجمالي قيمة التداول 17087 مليار جنيه في 2025 مقارنة بـ 14333 مليار جنيه خلال 2024، بمعدل زيادة بلغ 19.2%.

وبلغت الأرقام التقديرية لإجمالي الأقساط 130.8 مليار جنيه في نهاية عام 2025 مقارنة بـ 106.7 مليار جنيه في العام السابق، بمعدل زيادة بلغ 22.5%. وبلغت الأرقام التقديرية للتعويضات المسددة من شركات التأمين 64.4 مليار جنيه في نهاية عام 2025 مقارنة بـ 46.6 مليار جنيه في العام السابق، بمعدل زيادة بلغ 38.2%. كما بلغت القيمة التقديرية لاستثمارات صناديق التأمين الخاصة 201 مليار جنيه في ديسمبر 2025 بالمقارنة بـ 168 مليار جنيه في ديسمبر 2024، بمعدل نمو بلغ 20%. صناديق التأمين الحكومية 2.1 مليار جنيه في ديسمبر 2025 مقارنة بـ 1.5 مليار جنيه في العام السابق.

أما شركات التمويل العقاري فمُنحت تمويلات بقيمة 42.7 مليار جنيه لعملائها في 2025 مقارنة بـ 25.5 مليار جنيه تمويلات ممنوحة في العام السابق بمعدل زيادة بلغ 67.5%. وبلغت قيمة عقود التأجير التمويلي 179.2 مليار جنيه في 2025 مقارنة بـ 118.8 مليار جنيه في العام السابق، بمعدل ارتفاع بلغ 50.8%. وبلغت إجمالي قيمة الأوراق المخصصة 132.2 مليار جنيه في 2025 مقارنة بـ 74.6 مليار جنيه في العام السابق، محققة معدل نمو بلغ 77.3%. وقد بلغت قيمة التمويل الاستهلاكي الممنوح 96.3 مليار جنيه في عام 2025، مقارنة بـ 61.3 مليار جنيه تمويل استهلاكي ممنوح في عام 2024، محققاً معدل نمو بلغ 57%. في حين سجلت قيمة أرصدة تمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر 98.3 مليار جنيه في نهاية عام 2025، مقارنة بـ 79.1 مليار جنيه في العام السابق، بمعدل زيادة بلغ 24%. وبلغ عدد المستفيدين 3.6 مليون مستفيد في نهاية عام 2025، مقارنة بـ 3.7 مليون مستفيد في العام السابق، بمعدل انخفاض بلغ 3.4%.

هذا وبلغت قيمة الإشهارات على الأصول المنقولة 4.3 تريليون جنيه في نهاية عام 2025 وقد بلغ عددها 248 ألف إشهار. وبلغت الزيادة في قيمة الإشهارات 39.7% في عام 2025 مقارنة بالعام السابق.

وتواصل الهيئة جهودها لدعم الابتكار المالي، وتيسير بيئة الأعمال للشركات من خلال تبني الحلول التكنولوجية المبتكرة، وتنفيذ برامج التمويل المستدام.

التقرير السنوي

مجلس إدارة الهيئة السابق




د. محمد فريد صالح
رئيس مجلس إدارة الهيئة



أ. محمد الصياد
نائب رئيس مجلس إدارة الهيئة




د. أحمد عبد العزيز
نائب رئيس مجلس إدارة الهيئة
منذ أغسطس 2025



د. اسلام عزام
نائب رئيس مجلس إدارة الهيئة
حتى أغسطس 2025




د. أشرف العربي
عضو مجلس إدارة الهيئة



د. ماريان أمير عازر
عضو مجلس إدارة الهيئة



أ. طارق الخولي
عضو مجلس إدارة الهيئة



المستشار. هشام بدوي
عضو مجلس إدارة الهيئة
حتى يناير 2026




أ. طارق منصور
عضو مجلس إدارة الهيئة



د. رشا راعب
عضو مجلس إدارة الهيئة

مجلس إدارة الهيئة الحالي منذ مارس 2026



د. اسلام عزام
رئيس مجلس إدارة الهيئة




أ. محمد الصياد
نائب رئيس مجلس إدارة الهيئة



د. أحمد عبد العزيز
نائب رئيس مجلس إدارة الهيئة



د. أشرف العربي
عضو مجلس إدارة الهيئة



د. ماريان أمير عازر
عضو مجلس إدارة الهيئة



أ. طارق الخولي
عضو مجلس إدارة الهيئة



د. رشا راغب
عضو مجلس إدارة الهيئة



أ. طارق منصور
عضو مجلس إدارة الهيئة

اختصاصات عمل الهيئة



مجمع المعرفة للثقافة المالية

المركز المصري للتدعيم الاختياري
وتسوية المنازعات المالية غير المصرفي



معهد الخدمات المالية



المركز الإقليمي للتمويل المستدام



مركز المديرين المصري



سجل الضمانات المنقولة



وحدة التمويل
متناهي الصغر




وحدة الرقابة على جودة
أعمال مراقبي الحسابات



جهات الهيئة التابعة والمستقلة

الأنشطة الخاضعة لرقابة الهيئة





الهيئة العامة للإقابة المالية

FINANCIAL REGULATORY AUTHORITY



مجمع المعرفة للثقافة المالية
FINANCIAL LITERACY KNOWLEDGE HUB



حيث نضع المعرفة وننشرها Where knowledge is created and disseminated

www.fra.gov.eg



القسم الأول

مؤشرات أداء الأسواق المالية غير المصرفية

مؤشرات أداء الأسواق المالية غير المصرفية



سوق رأس المال


مؤشرات نشاط سوق رأس المال

تمثل مساهمة سوق رأس المال في الاقتصاد القومي من خلال دوره في تشجيع تحويل المدخرات المتراكمة إلى استثمارات في مشروعات جديدة تحقق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، إلى جانب ذلك فإن سوق رأس المال بما يملكه من تقنيات تكنولوجية عالية وتشريعات محكمة استطاع توفير مناخ جاذب للاستثمارات.

ارتفعت قيمة إصدارات الأوراق المالية (الأسهم والسندات والصكوك) في السوق الأولي إلى 830.1 مليار جنيه في 2025 مقارنة بـ 560 مليار جنيه في العام السابق، بمعدل ارتفاع بلغ 48%. حيث ارتفعت قيمة إصدارات الأسهم لتصل إلى 698.5 مليار جنيه مقارنة بـ 504.1 مليار جنيه في العام السابق بمعدل ارتفاع بلغ 39%، كما ارتفعت الأوراق المالية بخلاف الأسهم (سندات التوريق وسندات الشركات والصكوك) لتصل إلى 131.5 مليار جنيه مقارنة بـ 55.9 مليار جنيه في العام السابق بمعدل ارتفاع بلغ 135%.


48%
معدل التغير

قيمة إصدارات الأوراق المالية



19.2%
معدل التغير


إجمالي قيمة التداول




بلغ إجمالي قيمة التداول 17087 مليار جنيه في 2025 مقارنة بـ 14333 مليار جنيه خلال 2024، بمعدل زيادة بلغ 19.2%، مدفوعاً بقفزة كبيرة في قيمة تداول الأوراق المالية الحكومية (متضمنة أذون الخزانة) - نتيجة لبدء التداول على أذون الخزانة منذ نهاية سبتمبر 2023- لتسجل ارتفاعاً بنسبة 19.8% حيث بلغت 15736 مليار جنيه في 2025 مقارنة بـ 13135 مليار جنيه في 2024، كما ارتفعت قيمة تداول الأسهم إلى 1351 مليار جنيه في 2025 مقارنة بـ 1198 مليار جنيه في 2024، بمعدل زيادة بلغ 12.7%.

38.2%  معدل التغير

رأس المال السوقي



تطور أداء مؤشرات البورصة المصرية




ارتفع رأس المال السوقي للأسهم المقيدة نتيجة ارتفاع أسعار أسهم الشركات المقيدة لتصل إلى 2,999 مليار جنيه في نهاية عام 2025 من 2,170 مليار جنيه في نهاية عام 2024، بمعدل نمو سنوي 38.2%.

سجلت مؤشرات الأسعار التي تتابع الأسهم المقيدة ارتفاعاً ملحوظاً في 2025، حيث بلغ المؤشر الرئيسي EGX30 المقوم بالعملة المحلية نحو 41,829 نقطة (في إغلاق ديسمبر 2025) بمعدل ارتفاع بلغ 40.6% عن الفترة السابقة، في حين بلغ معدل الارتفاع في كلا من مؤشري EGX70 EWI وEGX100 EWI خلال هذا الفترة 61.2%، 55.3% على التوالي.


تعاملات المصريين وغير المصريين على الأسهم المقيدة خلال عام 2025

بلغت نسبة تعاملات غير المصريين (العرب والأجانب) نحو 12.8% من إجمالي التعاملات على الأسهم المقيدة في البورصة خلال عام 2025، بينما بلغ نصيب المستثمرين المصريين منها حوالي 87.2%.



التقرير السنوي

العائد في البورصات العالمية خلال عام 2025



😊 ومقارنة بباقي بورصات العالم، فتصدر مؤشر EGX70 EWI ترتيب المؤشرات عالمياً مسجلاً ارتفاع بنسبة 61.2% يليه مؤشر EGX100 EWI مسجلاً ارتفاع بنسبة 55.3%، كما حقق مؤشر EGX 30 المقوم بالعملة المحلية ارتفاعاً بمعدل 40.6% ليأتي في صدارة الدول المختارة تالياً لبورصة عمان.

صناديق الاستثمار

😊 بلغ عدد صناديق الاستثمار الجديدة التي تم الموافقة عليها خلال عام 2025 نحو 28 صندوق استثمار بالإضافة إلى 15 إصدار جديد من صناديق قائمة متعددة الإصدارات، ليصل إجمالي عدد الصناديق العاملة في مصر بنهاية عام 2025 نحو 172 صندوق استثمار عامل (بخلاف صناديق الاستثمار التي تم الموافقة عليها وجاري تغطية الاكتتاب في وثائقها)، منها 162 صندوق مفتوح، و10 صناديق مغلقة

😊 وقد بلغ صافي القيمة السوقية للوثائق المصدرة من جميع صناديق الاستثمار نحو 316 مليار جنيه في نهاية 2025، (بعد استبعاد صناديق الاستثمار الجاري تغطية الاكتتاب بها) ويوضح الشكل التالي أنواع صناديق الاستثمار المختلفة:



مؤشرات نشاط التأمين وصناديق التأمين الخاصة وصناديق التأمين الحكومية




**نشاط التأمين

يعد قطاع التأمين من أهم أنشطة الخدمات المالية غير المصرفية، ويدخل ضمن القطاعات المساهمة في الناتج المحلي الإجمالي؛ حيث يرتبط ارتباطاً تكاملياً بالقطاعات الاقتصادية الأخرى. ويساهم قطاع التأمين في إدارة الأخطار التي تتعرض لها الأصول الاقتصادية، مما يجعله أبرز أدوات استقرار واستمرار هذ القطاعات في أنشطتها. وقد حرصت الهيئة على تفعيل مساهمة قطاع التأمين في الناتج المحلي الإجمالي من خلال اصدار القواعد المنظمة لقانون التأمين الموحد رقم (155) لسنة 2024 .

22.5% معدل التغير

إجمالي الأقساط


ارتفعت قيمة إجمالي الأقساط بنهاية عام 2025 لتصل إلى حوالي 130.8 مليار جنيه مقارنة بنحو 106.7 مليار جنيه في العام السابق، بنسبة زيادة تقدر بحوالي 22.5%.



38.2% معدل التغير

إجمالي التعويضات المسددة

ارتفعت قيمة إجمالي التعويضات المسددة بنهاية عام 2025 لتصل إلى حوالي 64.4 مليار جنيه مقارنة بنحو 46.6 مليار جنيه في العام السابق، بنسبة زيادة حوالي 38.2%.




** بيانات تقديرية (غير مدققة) عن العام الميلادي 2025 بالمقارنة بالعام السابق.

التقرير السنوي

14.5% 
معدل التغيير


صافي استثمارات شركات التأمين



ارتفعت قيمة صافي استثمارات شركات التأمين بنهاية عام 2025 لتصل إلى حوالي 370 مليار جنيه مقارنة بنحو 323 مليار جنيه في العام السابق، بنسبة زيادة بلغت 14.5%.

18.9% 
معدل التغيير


إجمالي حقوق حملة الوثائق



ارتفعت قيمة إجمالي حقوق حملة وثائق شركات التأمين بنهاية عام 2025 لتصل إلى حوالي 191.6 مليار جنيه مقارنة بنحو 161.2 مليار جنيه في العام السابق، بنسبة زيادة حوالي 18.9%.

13% 
معدل التغيير


إجمالي حقوق المساهمين



ارتفعت قيمة حقوق المساهمين بنهاية عام 2025 لتصل إلى حوالي 157.9 مليار جنيه مقارنة بنحو 139.7 مليار جنيه في العام السابق، بنسبة زيادة تقدر بحوالي 13%.

14.7% 
معدل التغيير

صافي الأصول




ارتفعت قيمة صافي أصول شركات التأمين بنهاية عام 2025 لتصل إلى حوالي 420.2 مليار جنيه مقارنة بنحو 366.3 مليار جنيه في العام السابق، بنسبة زيادة قدرها 14.7%.

4% 
معدل التغيير

فائض النشاط التأميني

ارتفعت قيمة فائض النشاط التأميني للشركات ليصل إلى نحو 20.9 مليار جنيه بنهاية عام 2025 مقارنة بفائض بلغ 20.1 مليار جنيه في العام السابق، بمعدل زيادة بلغ 4.0%.



ترتبط صناديق التأمين الخاصة بقطاع التأمين، والتي تُعد أحد أشكال أدوات الادخار، وهي عبارة عن أنظمة تأمينية خاصة، يتم تسجيلها بالسجل المنشأ لهذا الغرض بالهيئة، بحيث تصبح منفصلة عن الجهة المنشئة لها، ويتم تكوينها لأغراض منح مزايا لمجموعة من العاملين بالجهة المنشئة للصندوق، وتكون في شكل مزايا تأمينية أو معاشات إضافية أو مزايا اجتماعية أو رعاية صحية.




صناديق التأمين الخاصة

وقد بلغ عدد صناديق التأمين الخاصة المسجلة في مصر 749 صندوقاً بنهاية عام 2024، بلغ عدد الصناديق السارية منها 671 صندوقاً بالإضافة إلى 78 صندوقاً تحت التصفية، يستفيد منها حوالي 4.3 مليون عضو، وبإجمالي قيمة اشتراكات سنوية تقدر بنحو 18.6 مليار جنيه خلال عام 2024.

20% 
معدل التغيير

استثمارات صناديق التأمين الخاصة



بلغت القيمة التقديرية لاستثمارات صناديق التأمين الخاصة 201 مليار جنيه في ديسمبر 2025 بالمقارنة بـ 168 مليار جنيه في ديسمبر 2024، بمعدل نمو بلغ 20%، بينما بلغ متوسط معدل النمو السنوي لاستثمارات صناديق التأمين الخاصة 18.7% خلال الأعوام 2020-2025.

التقرير السنوي




صناديق التأمين الحكومية

تهدف صناديق التأمين الحكومية إلى تغطية الأخطار التي لا تقبلها عادة شركات التأمين أو تلك التي ترى الحكومة مزاولتها بنفسها ولا يجوز لهذه الصناديق الصناديق أن تباشر عمليات تأمين أخرى غير المنصوص عليها في قرار إنشائها، وتعد صناديق التأمين الحكومية أحد الكيانات الرئيسية بقطاع التأمين. وقد بلغ عدد صناديق التأمين الحكومية المسجلة بالهيئة 6 صناديق تقدم تغطيات تأمينية متنوعة ما بين تأمينات الممتلكات والمسئوليات، وتأمينات الحياة، وتأمينات مشتركة.

40% معدل التغيير

استثمارات صناديق التأمين الحكومية



بلغت قيمة استثمارات صناديق التأمين الحكومية 2.1 مليار جنيه في يونيو 2025 مقارنة بـ 1.5 مليار جنيه في العام السابق، بمعدل نمو بلغ 40% بينما بلغ متوسط معدل النمو السنوي لاستثمارات صناديق التأمين الحكومية 25.3% خلال الأعوام 2020-2025.

مؤشرات نشاط التمويل العقاري




التمويل العقاري

يعد قطاع الاستثمار العقاري في مصر أحد أهم القطاعات التي تؤثر في الاقتصاد المصري، وتعد القوانين المنظمة للسوق العقاري ذات أهمية قصوى لأنها تشكل الإطار القانوني الذي ينظم السوق. ومن أهم القوانين التي وضعت لتنظيم السوق العقاري قانون التمويل العقاري الصادر عام 2001 وتعديله بالقانون رقم (55) لسنة 2014، حيث يساهم في توفير التمويل متوسط وطويل الأجل لاقتناء العقارات سواء كانت لأغراض اقتصادية أو لأغراض تمويل المساكن أو ترميمها وصيانتها.

تتبع أهمية قطاع الاستثمار العقاري من كونه يؤثر ويرتبط بالعديد من الخدمات والأدوات المالية مثل التمويل العقاري والتأجير التمويلي والتوريق وقيد الشركات العقارية في البورصة إضافة إلى صناديق الاستثمار العقاري. وبلغ عدد الشركات الحاصلة على رخصة مزاوله التمويل العقاري في السوق المصري 29 شركة بنهاية عام 2025 (منها شركة واحدة لإعادة التمويل العقاري).

67.5% معدل التغيير

قيمة التمويل العقاري الممنوح



قامت شركات التمويل العقاري بمنح تمويل بقيمة 42.7 مليار جنيه لعملائها في 2025 مقارنة بـ 25.5 مليار جنيه تمويلات ممنوحة في العام السابق بمعدل زيادة بلغ 67.5%.

مؤشرات نشاط التاجير التمويلي والتخصيم



التأجير التمويلي التخصيم

يساهم قانون التأجير التمويلي والتخصيم الذي صدر في أغسطس 2018 في تعزيز الشمول المالي وضمان وصول أدوات التمويل غير المصرفي لشرائح من المجتمع لا تستفيد حالياً من عدد من الخدمات المالية.


وقد سمح القانون للشركات والجمعيات والمؤسسات الأهلية المرخص لها بممارسة نشاط التمويل متناهي الصغر وفقاً لأحكام القانون (141) لسنة 2014 بتقديم خدمات التأجير التمويلي متناهي الصغر في ضوء الضوابط التي يحددها مجلس إدارة الهيئة، وذلك بهدف دعم وتنمية الجهات التي تمارس نشاط التمويل متناهي الصغر وتوسعة

نطاق الخدمات المالية غير المصرفية التي تقدمها باستخدام قاعدة البيانات المتوفرة لدى تلك الجهات للوصول إلى عدد أكبر من المتعاملين في الصناعات الصغيرة أو الحرفية، الذي يعد حافزاً إضافياً للصناعات الصغيرة المكتملة، ويفتح آفاقاً أوسع لخلق فرص عمل جديدة.

وقد وصل إجمالي عدد الشركات الحاصلة على رخصة مزاولة نشاط التأجير التمويلي 45 شركة بنهاية عام 2025، منها 3 شركات تمارس التأجير التمويلي متناهي الصغر.


77.3%
معدل التغير

إجمالي قيمة الأوراق المخصمة



50.8%
معدل التغير

إجمالي قيمة عقود التأجير التمويلي




أما بالنسبة لنشاط التخصيم؛ فإنه يعد أحد الركائز الهامة لتوفير رأس المال العامل وتسريع دورته، وعلى وجه الأخص في تخصيص الحقوق المالية قصيرة الأجل. وقد بلغت إجمالي قيمة الأوراق المخصمة 132.2 مليار جنية في 2025 مقارنة بـ 74.6 مليار جنية في العام السابق، محققة معدل نمو بلغ 77.3%.

بلغت قيمة عقود التأجير التمويلي 179.2 مليار جنية في 2025 مقارنة بـ 118.8 مليار جنية في العام السابق، بمعدل ارتفاع بلغ 50.8%.

مؤشرات نشاط التمويل الاستهلاكي


☀️ يمثل التمويل الاستهلاكي أحد الوسائل الرئيسية لتحقيق العدالة الاجتماعية، حيث يتيح للطبقات متوسطة ومحدودة الدخل الوصول إلى الخدمات المالية، مما يسهم في تحقيق الشمول المالي الذي يعد أحد الأركان الأساسية لأهداف التنمية المستدامة السبعة عشر التي أقرتها منظمة الأمم المتحدة، كما يمثل عنصرًا رئيسيًا في استراتيجية التنمية المستدامة: رؤية مصر 2030.

☀️ يعد نشاط التمويل الاستهلاكي أحدث الأنشطة المالية غير المصرفية التي خضعت لرقابة الهيئة العامة للرقابة المالية وفقًا لأحكام القانون رقم (18) لسنة 2020. وقد بلغت قيمة التمويل الاستهلاكي الممنوح 96.3 مليار جنيه في عام 2025، مقارنة بـ 61.3 مليار جنيه تمويل استهلاكي ممنوح في عام 2024، محققًا معدل نمو بلغ 57%.




مؤشرات نشاط تمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر

☀️ في إطار اهتمام الهيئة بتحقيق الشمول المالي وتمكين المرأة والشباب كأحد أهداف التنمية المستدامة، فقد قامت بدعم نشاط التمويل متناهي الصغر من خلال رفع كفاءة العاملين به، وكذا توعية المجتمع عن دور التمويل متناهي الصغر، بالإضافة إلى إصدار العديد من القرارات التنظيمية والرقابية التي كان لها آثار إيجابية على نتائج هذا النشاط. ومن المتوقع استمرار هذه الآثار خلال الأعوام القادمة؛ حيث قامت الهيئة بالسماح لجهات التمويل متناهي الصغر بممارسة نشاط التأجير التمويلي متناهي الصغر، وإصدار نظام السداد الإلكتروني في منح التمويل والتحصيل، واستخدام نظم المدفوعات من خلال التليفون المحمول. وذلك على ضوء التعديلات التشريعية الأخيرة على القانون (141) لسنة 2014 بشأن تنظيم نشاط التمويل متناهي الصغر وبالأخص القانونين رقم (201) لسنة 2020 ورقم (155) لسنة 2022.



وبلغت قيمة التمويل الممنوح للمشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر 106.9 مليار جنيه في نهاية عام 2025، مقارنة بـ 95.8 مليار جنيه في العام السابق، بمعدل زيادة بلغ 11.6%، وبلغ عدد المستفيدين 3.1 مليون مستفيد في نهاية عام 2025 مقارنة بـ 3.4 مليون مستفيد في نهاية عام 2024.




بلغت قيمة أرصدة تمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر 98.3 مليار جنيه في نهاية عام 2025، مقارنة بـ 79.1 مليار جنيه في العام السابق، بمعدل زيادة بلغ 24%، وبلغ عدد المستفيدين 3.6 مليون مستفيد في نهاية عام 2025، مقارنة بـ 3.7 مليون مستفيد في العام السابق، بمعدل انخفاض بلغ 3.4%.

عدد منافذ التمويل



وقد وصل عدد جهات تمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر 4531 منفذ تمويل بنهاية عام 2025 تغطي معظم مراكز ومدن الجمهورية، مقارنة بـ 4731 منفذاً بنهاية عام 2024، حيث تم إلغاء الترخيص الممنوح لعدد من الجمعيات والشركات بناء على طلبها أو نظراً لمخالفتها قواعد ومعايير ممارسة النشاط.

نسبة الذكور والإناث من إجمالي المستفيدين



😊 ولقد أسهم قطاع تمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر في دعم المرأة بشكل ملحوظ، حيث استحوذت الإناث على 53% من إجمالي عدد المستفيدين البالغ 3.6 مليون مستفيد.

سجل الضمانات المنقولة

😊 انطلاقاً من حرص الهيئة على تطوير الخدمات المالية غير المصرفية وتوفير التمويل اللازم لأنشطة مثل التمويل العقاري والتأجير التمويلي، فقد تعاقدت الهيئة في نهاية 2017 مع الشركة المصرية للاستعلام الائتماني "IScore" لإنشاء وتشغيل السجل الإلكتروني للضمانات المنقولة، وقد تم تشغيل السجل الإلكتروني للضمانات المنقولة في مارس 2018، ومنذ ذلك الحين وحتى نهاية عام 2025، بلغت قيمة الإشارات على الأصول المنقولة 4.3 تريليون جنيه في نهاية عام 2025 وقد بلغ عددها 248 ألف إشهار. وبلغت الزيادة في قيمة الإشارات 39.7% في عام 2025 مقارنة بالعام السابق.

39.7% معدل التغير

إجمالي قيمة الإشارات



2025



القسم الثاني
تطوير القطاع المالي غير المصرفي

أولاً: سوق رأس المال



1. أسواق الكربون

استكمالاً لجهود الهيئة في دعم التحول نحو اقتصاد مستدام ومنخفض الانبعاثات الكربونية، وتعزيز دورها في تنفيذ الاستراتيجيات الوطنية ذات الصلة بالعمل المناخي، واصلت الهيئة خلال عام 2025 اتخاذ خطوات جديدة لتسريع وتيرة تفعيل سوق الكربون، باعتباره أحد الأدوات المحورية لدعم جهود الدولة المصرية في خفض الانبعاثات الكربونية وتحقيق مستهدفات التنمية المستدامة. ويأتي ذلك في إطار التزامها بدورها الرقابي والتنظيمي في تعزيز الممارسات البيئية المسؤولة، وتهيئة بيئة داعمة للاستثمار المستدام، بما يسهم في جذب رؤوس الأموال المحلية والدولية، وتحفيز الابتكار في مشروعات خفض الانبعاثات عبر مختلف القطاعات الاقتصادية. وفيما يلي جهود الهيئة خلال عام 2025:

- الانتهاء من قياس البصمة الكربونية لعام 2024 وفقاً لمعايير GRI، وإصدار التقرير الخاص بذلك ضمن تقرير الاستدامة السنوي الصادر عن الهيئة، لتصبح بذلك أول جهة رقابية مصرية، تقيس البصمة الكربونية الخاصة بها (Scope 1 & Scope 2)، وتؤكد التزامها المستمر بتحقيق مبادئ الاستدامة البيئية، وتشجيع جميع الكيانات الخاضعة لإشرافها على تبني ممارسات مماثلة، بما يسهم في بناء اقتصاد وطني مرن، يحقق التنمية المستدامة للأجيال القادمة.
- إعداد وتطبيق منهجية متكاملة لتقييم جودة إفصاحات الاستدامة والمناخ (ESG & TCFD) والتحليل الكيفي (فني) لمحتوى الإفصاحات (Content analysis)، والتي تمثل نقلة نوعية من قياس الالتزام إلى تقييم الجودة الفعلية للإفصاحات.
- إجراء تحليل كيفي فني لمحتوى 540 إفصاحاً في إفصاحات الاستدامة وإفصاحات المناخ (ESG & TCFD)، وربط نتائج التحليل الكمي لمدى التزام الشركات.
- تطوير قاعدة بيانات ولوحة تفاعلية (Dashboard) لعرض نتائج التحليل الكيفي الفني لجودة الإفصاحات، دعماً للتحول الرقمي في الأعمال الرقابية.
- تنظيم فعالية الإعلان عن قائمة الشركات الأفضل أداءً وورشة عمل «من الالتزام إلى الجودة - 2025»، وتكريم 13 شركة متميزة في جودة الإفصاحات.

- المشاركة في أعمال مجموعة العمل المعنية بالتمويل المستدام (SFWG) ضمن مسار التمويل لمجموعة العشرين (G20) تحت رئاسة جنوب أفريقيا، حيث ركزت أولويات عام 2025 على تعظيم القدرة التمويلية لأسواق أرصدة الكربون ولا سيما من خلال تحسين توحيد ومعايير بيانات أرصدة الكربون.
- وقد أسفرت جهود الهيئة عما يلي:

التطوير السوق	البنية التشريعية
170 ألف عدد شهادات الكربون المقيدة	9 قرارات تنظيمية
34+	6 سجلات الكربون الطوعية المقيدة بالهيئة
6 دول مسجل لها مشروعات (مصر، الهند، بنجلاديش، نيبال، عمان، ومدغشقر)	8+ جهات التحقق و المصادقة لمشروعات خفض الانبعاثات الكربونية المسجلة بالهيئة
6 أنواع مختلفة للمشروعات المسجلة	-

2. صناديق الاستثمار

في إطار حرص الهيئة على تطوير نشاط صناديق الاستثمار وتعزيز كفاءته ومرونته، ودعم التحول الرقمي في الأنشطة المالية غير المصرفية، اتخذت الهيئة خلال عام 2025 حزمة من القرارات التنظيمية الهادفة إلى تحديث البنية التشريعية الحاكمة لهذا النشاط، مع التركيز على تعزيز الرقابة الرقمية، وتنظيم الاستثمار الإلكتروني، ورفع مستويات الشفافية وحماية حقوق المستثمرين، إلى جانب توسيع قاعدة الاستثمار وجذب شرائح جديدة من المستثمرين. وفي هذا السياق، أرسى القرار رقم (236) لسنة 2025 الأساس التقني من خلال الربط الإلكتروني لشركات خدمات الإدارة، بينما نظم القراران رقما (194) و(125) لسنة 2025 إنشاء وتشغيل المنصات الرقمية لصناديق الملكية الخاصة ورأس المال المخاطر وصناديق الاستثمار العقاري، وتكامل ذلك مع القرار رقم (179) لسنة 2025 المنظم لتحويل الشركات العقارية إلى صناديق استثمار عقاري، لتشكل هذه القرارات إطاراً موحداً يدعم التحول الرقمي، ويعزز كفاءة الإشراف والحوكمة، ويتماشى مع أفضل الممارسات الدولية وتطورات الأسواق المالية الحديثة، وفيما يلي أهم الجهود في هذا المجال:

- إلزام شركات خدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار بتوفير البنية التكنولوجية وأنظمة الحماية وأمن المعلومات اللازمة لربط قواعد بياناتها إلكترونياً مع قاعدة بيانات الهيئة، وإتاحة البيانات اليومية المتعلقة بالصناديق من عدد الوثائق وصافي قيمتها وصافي الأصول وتوزيعات الأرباح وبيانات حملة الوثائق، مع ضمان سرية تلك البيانات وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (236) لسنة 2025. وذلك في إطار دعم الرقابة الفورية على صناديق الاستثمار، وتعزيز الشفافية وحماية حقوق حملة الوثائق، وتوحيد المعايير الفنية داخل السوق، وتمكين الهيئة من الحصول على بيانات دقيقة ومحدثة تعزز التحول الرقمي وترفع كفاءة المتابعة والإشراف على هذا النشاط الحيوي.
- وضع إطار تفصيلي لتنظيم طرح وثائق الصناديق المغلقة على دفعات وزيادة حجم الصندوق وطرح أكثر من إصدار وذلك وفقاً للقرار رقم (139) لسنة 2025 (والذي ألغى القرار رقم (52) لسنة 2014)، حيث نظم السداد الجزئي وإخطار حملة الوثائق وحقوقهم، ووضع ضوابط زيادة حجم الصندوق سواء داخل الحد الأقصى أو خارجه مع اشتراط موافقات محددة وتقديم مبررات وتقييمات عادلة، كما أوجب الإفصاح عن استخدام متحصلات الزيادة والالتزام بحد أدنى لرأس مال شركة الصندوق والحصول على موافقة الهيئة قبل الطرح، إضافة إلى تنظيم الإصدارات المتعددة من حيث الفصل في السجلات، وحقوق حملة الوثائق، بما يضمن حماية المستثمرين.

3. صناديق الاستثمار العقاري

- صدور شروط وإجراءات تحول الشركات التي تزاوّل نشاط الاستثمار العقاري أو التطوير العقاري لمزاوّل نشاط صناديق الاستثمار العقاري وذلك وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة القرار رقم (179) لسنة 2025، لضمان سلامة عملية التحول ومنع استخدامها كوسيلة للتحويل أو إدخال أصول غير مستوفية للضوابط على المستثمرين، وللتأكد من جودة الأصول، وقوة المركز المالي، وشفافية الإجراءات، وحماية حقوق المساهمين—خصوصاً عند انتقال الشركة من نطاق قانون الشركات العادي إلى نطاق رقابي أكثر تشدداً. كما يستهدف القرار تعزيز الثقة في صناديق الاستثمار العقاري باعتبارها أداة تمويلية مهمة توسّع قاعدة الاستثمار، وتتيح للشركات العقارية الحصول على تمويل مستدام وجذب مستثمرين مؤسسيين، وتحويل الأصول العقارية إلى أدوات استثمارية أكثر سيولة، بما يدعم تنمية السوق العقاري واستقراره.
 - بهدف وضع إطار قانوني شامل للاستثمار من خلال المنصات الرقمية لتوفير بيئة استثمارية آمنة وشفافة وفعالة، تم صدور ضوابط إنشاء المنصات الرقمية للاستثمار في وثائق صناديق الملكية الخاصة ورأس المال المخاطر وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (194) لسنة 2025، ونص القرار على تعريف المنصة الرقمية بأنها نموذج عمل رقمي قائم على استخدام التكنولوجيا في مزاوّل الأنشطة المالية غير المصرفية معتمد من الهيئة، ويسمح بالاكتمال في وثائق صناديق الملكية الخاصة والتي يجوز لها أن تزاوّل نشاط رأس المال المخاطر أو استردادها، وعرض البيانات والمعلومات اللازمة لإتمام هذه التعاملات. كما أوجب القرار الإفصاح عن المعلومات الهامة للمستثمرين قبل التسجيل والاستثمار، مثل شروط التسجيل على المنصة، وبيانات مدير المنصة، وآلية التعامل مع الشكاوى، وتسوية المنازعات، ومخاطر التشغيل، وآلية استرداد الأموال. كما نص القرار على ضرورة توفير المنصة لنموذج طلب اكتمال رقمي يتضمن إقراراً صريحاً من المستثمر بقبوله للمخاطر المرتبطة بالاستثمار في وثائق الصندوق، وفتح حساب بنكي مخصص لتلقي الاكتمال لكل إصدار، وإصدار إشعار إلكتروني تفصيلي للمكتمل بنجاح عملية التحويل، وذلك بهدف إتمام عملية الاكتمال عن بعد بطريقة آمنة واثبات الملكيات بآلية إلكترونية ومركزية.
 - بهدف توسيع الإتاحة الآمنة للاستثمار الجزئي في العقارات، أصدر مجلس إدارة الهيئة القرار رقم (125) لسنة 2025 بشأن ضوابط إنشاء منصات رقمية للاستثمار في وثائق صناديق الاستثمار العقاري، وحدد القرار أطراف المنصة ومعايير المستثمر المؤهل، وقصر الترخيص على شركات ترويج وتغطية الاكتمال وفق متطلبات قانون سوق المال والتكنولوجيا المالية، مع اشتراط البنية التكنولوجية المعتمدة والتوقيع الإلكتروني. كما ألزم المنصة بضوابط تشغيلية تشمل تسجيل المستثمرين، توفير قنوات دفع رقمية آمنة، إدارة الربط الإلكتروني، إتاحة الإفصاحات، وإمسك السجلات. وتضمنت الضوابط قواعد الاكتمال والاسترداد وإصدار الوثائق الرقمية وتحديث سجلات حملة الوثائق، مع التأكيد على مسؤولية الأطراف عن دقة البيانات وعدم نشر معلومات مضللة.
- وقد نتج عن هذه القرارات: تقدم 21 شركة للحصول على رخصة صندوق استثمار عقاري، وقد حصلت 5 شركات على الرخصة بالفعل. كما تقدمت 11 شركة ترويج وتغطية اكتمال لإنشاء المنصات العقارية، وتم الترخيص لعدد 3 شركات.

4. تطوير قواعد القيد وشطب الأوراق المالية، وقواعد الأنشطة المتخصصة:

تعزيزاً لجهود تطوير قواعد قيد وشطب الأوراق المالية، ومن أجل جذب الشركات الراغبة في النمو وتطوير الأعمال، مما يساهم في تعزيز دور القطاع المالي غير المصرفي في الاقتصاد القومي، أصدر مجلس إدارة الهيئة القرار رقم (46) لسنة 2025 بإجراء بعض التعديلات على قرار مجلس الإدارة رقم (11) لسنة 2014 بشأن قواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية وتماشياً مع ما تم إصداره من قرارات أخرى، وقد استهدفت هذه التعديلات تحسين الإطار التنظيمي للشركات ذات غرض الاستحواذ (SPAC) والشركات الصغيرة والمتوسطة،

وذلك من خلال تطوير قواعد قيد وشروط التداول على أسهم SPAC، ووضع ضوابط قيد أسهم الشركات الصغيرة والمتوسطة، بما يضمن رفع مستوى حماية المستثمرين، وتعزيز الشفافية والانضباط، وتقليل المخاطر المرتبطة بالقيد المؤقت، مع تيسير انتقال الشركات بين أنظمة القيد وضمان استمرارية نشاطها وجذب مستثمرين جدد، وجاءت تفصيل هذه التعديلات في العرض التالي:

أدخلت عدة تعديلات على البندين 1، 9 والفقرة الأخيرة من المادة (7 مكرراً) - شروط قيد أسهم الشركات ذات غرض الاستحواذ (SPAC) استهدفت إحكام الرقابة وتنظيم عمل شركات غرض الاستحواذ (SPAC) بصورة أكثر تفصيلاً من النص السابق، حيث شملت ما يلي:

- رفع مستوى حماية المستثمرين والحد من المخاطر المرتبطة بالقيد المؤقت من خلال تحديث تعريف المستثمرين المؤهلين بالاستناد إلى أحدث قرارات الهيئة، بما يضمن قصر الاكتتاب والتداول في المراحل الأولى على فئات أكثر خبرة وقدرة على تحمل المخاطر.
- تشديد الضوابط الخاصة بزيادة رأس المال والاكتتاب الخاص، وذلك بإلزام الشركة بأن يتم الاكتتاب في زيادة رأس المال خلال مدة محددة (ثلاثة أشهر من القيد)، وقصره على مستثمرين مؤهلين أو مؤسسات مالية فقط، مع التزام الشركة بتضمين مذكرة المعلومات بيانات تفصيلية موسعة تشمل الخطة الاستثمارية، وأساليب الاستحواذ، ومخاطر الاستثمار، وضوابط الاسترداد، والأطراف المرتبطة، وآليات تجنب تعارض المصالح.
- إلزام الشركة بإطار أكثر وضوحاً لإدارة حصيلة الاكتتاب، من خلال النص صراحة على إيداع حصيلة الاكتتاب في أحد البنوك المصرية وعدم جواز استخدامها إلا لأغراض الاستحواذ.
- تعزيز وضبط آليات الاستحواذ؛ من خلال التوسع في صورها لتشمل الاندماج صراحة، إلى جانب الاستحواذ النقدي أو بمبادلة أسهم أو بأرصدة دائنة، مع إخضاع قرار الاستحواذ لرقابة الجمعية العامة غير العادية خلال مدة زمنية محددة، ومنع المؤسسين والأشخاص المرتبطة بهم من التصويت على هذا القرار، بما يعزز استقلالية القرار وحماية صغار المساهمين.
- منح المساهمين المعترضين حق التخرج من الشركة خلال مدة محددة من تاريخ التصويت على قرار الاستحواذ، كآلية إضافية لحماية حقوقهم حال عدم توافقهم مع توجهات الشركة.
- تنظيم تداول الأسهم خلال فترة القيد المؤقت من خلال فرض قيود أكثر وضوحاً على التداول، وقصره على المستثمرين المؤهلين والمؤسسات المالية، وربطه بالقيمة الاسمية لحين نشر تقرير الإفصاح أو صدور قوائم مالية لمدة معينة، مع تنظيم لاحق لإمكانية التداول بسعر الاكتتاب بعد الإفصاح ووفق تقييم مستشار مالي مستقل في حالات زيادة رأس المال.
- تشديد التزامات المؤسسين بالاحتفاظ بحصصهم لفترات أطول وربطها بتحقيق شروط مالية محددة ومرور مدد زمنية معينة، مع تقرير أثر قانوني صريح باعتبار القيد المؤقت كأن لم يكن في حال عدم استيفاء الشروط الجوهرية خلال المدة المقررة، بما يعزز الجدية والانضباط ويحد من المخاطر التنظيمية.
- وقد شملت التعديلات التي أجريت على المادة (7 مكرراً 1) - شروط التداول على أسهم الشركة ذات غرض الاستحواذ لكافة المتعاملين بالبورصة.
- إحكام شروط الانتقال من التداول المحدود لفئة معينة من المستثمرين إلى التداول لكافة المتعاملين بالبورصة بصورة أكثر تدرجاً وأكثر تفصيلاً مقارنة بالنص السابق، حيث لم يعد كافياً استيفاء جميع شروط القيد العامة، وإنما اشترط النص الجديد استيفاء حد أدنى محدد من متطلبات القيد المتعلقة بنسبة الأسهم حرة التداول وعدد المساهمين.

- ربط إتاحة التداول العام بتنفيذ خطة الاستحواذ جزئياً أو كلياً، وتقديم قوائم مالية لاحقة على الاستحواذ عن فترة لا تقل عن ستة أشهر، ومراجعتها واعتمادها بما يثبت توافر معايير الربحية وحقوق المساهمين.
- توسيع نطاق الإفصاح المطلوب، بحيث يُسمح بنشر نشرة طرح أو مذكرة معلومات أو تقرير إفصاح بعد اعتماد الهيئة، وليس الاكتفاء بتقرير الإفصاح فقط، مع إلزام الشركة بإرفاق دراسة القيمة العادلة للسهم معدة من مستشار مالي مستقل.
- تشديد التزامات الاحتفاظ بالأسهم من جانب المؤسسين والإدارة التنفيذية في زيادات رأس المال الناتجة عن الاستحواذ.
- كما تم إدخال تعديل على البند (8) من المادة 9 - شروط قيد أسهم الشركات الصغيرة والمتوسطة، وذلك بإضافة فقرة جديدة إلى آخر البند، بمقتضاها تم النص صراحة على عدم سريان بعض أحكام الاحتفاظ بالأسهم في حالات تعديل قيد أسهم الشركة بعد مرور سنتين ماليتين وصدور القوائم المالية الدورية، وذلك لتجنب ازدواج القيود التنظيمية وتيسير انتقال الشركات بين أنظمة القيد أو إعادة هيكلتها، بما يحقق توازناً بين حماية السوق ومنع الطرح الصوري من ناحية، وتشجيع استمرارية القيد وجذب مستثمرين جدد.
- كما أدخل القرار رقم (46) لسنة 2025 تعديلات تفصيلية على المادة (43) مكرراً - ضوابط التصرف في أصول أو استثمارات الشركات، بما يستهدف تعزيز الشفافية وتوسيع نطاق الحماية الرقابية وضبط إجراءات التصرف في الأصول على نحو أدق، بما ينعكس إيجاباً على حماية حقوق المساهمين. وقد شملت هذه التعديلات ما يلي:
- توسيع أساس القياس المالي الذي يُحتسب على أساسه ما إذا كان التصرف في أصل أو استثمار يبلغ نسبة 10% أو أكثر من حقوق ملكية الشركة، إذ انتقل النص من الاكتفاء بالاعتماد على آخر قوائم مالية للشركة دون تحديد طبيعتها أو دوريتها، إلى النص صراحة على الاعتماد على آخر قوائم مالية سنوية أو دورية، سواء كانت قوائم منفردة أو مجمعة بحسب الأحوال، بما يضمن احتساب نسبة التصرف في ضوء المركز المالي الأكثر حداثة وتمثيلاً للوضع الفعلي للشركة.
- كما وسّع التعديل من نطاق الجهات المؤهلة لإعداد دراسة السعر العادل للأصول أو الأسهم محل التصرف وفقاً لطبيعة الأصل محل التصرف، فلم يعد إعداد الدراسة مقتصرًا على المستشار المالي المستقل، وإنما أجاز إسنادها إلى مقيم عقاري أو مقيم آلات ومعدات مستقل، مع استمرار إلزام مراقب حسابات الشركة بمراجعة الدراسة، بما يحقق دقة فنية أكبر في تقييم الأصول غير المالية ويحد من مخاطر المبالغة أو التقليل غير المبرر في قيمتها.
- كذلك أعاد النص الجديد تنظيم حكم تنازل الشركة عن حقها في الاكتتاب في زيادات رؤوس أموال الشركات التي تساهم فيها، حيث اشترط صراحة الحصول على موافقة مسبقة من الجمعية العامة العادية قبل إتمام التنازل، بعدما كانت الصياغة السابقة تكتفي بوجود الحصول على الموافقة دون تحديد توقيتها، بما يرسخ الرقابة السابقة على قرارات تمس هيكل استثمارات الشركة ويمنع اتخاذها دون علم المساهمين.
- كما أدخلت التعديلات على نص المادة (50) الخاصة بنظام إثابة وتحفيز العاملين والمديرين، تحديثاً للإطار الإجرائي المنظم لتطبيق هذه النظم من خلال تملك الأسهم أو الوعد بتملكها، وذلك عبر الانتقال من الاكتفاء بمتطلبات إفصاح عامة تقتصر على تقديم بيان مفصل للبورصة ونشره بعد التحقق من استيفاء الشروط القانونية، إلى وضع تنظيم إجرائي أكثر تفصيلاً يحدد مراحل الموافقات اللازمة وتسلسلها الزمني بصورة أكثر دقة، بما يعزز وضوح الإجراءات ويحقق مزيداً من الانضباط والشفافية في تطبيق هذه النظم. وقد شملت التعديلات ما يأتي:

- إضافة التزام صريح بالتقدم إلى الهيئة أولاً بطلب الموافقة على نشر تقرير إفصاح مُعد على نموذج معتمد، وحدد لذلك مهلة زمنية واضحة مقدارها يومان عمل من تاريخ انعقاد المجلس، وهو ما يهدف إلى ضمان سرعة الإفصاح ومنع تراخي الإدارة.
- كما استحدث النص الجديد مرحلة مستقلة تتمثل في نشر تقرير الإفصاح على شاشات إعلانات البورصة وموقعها الإلكتروني فقط بعد صدور عدم ممانعة الهيئة، مما يعكس تعزيز الدور الرقابي المسبق للهيئة وتأكيد أن البورصة تقوم بدور النشر وليس التحقق الجوهري.
- وألزم النص الجديد الشركة بالدعوة لانعقاد الجمعية العامة غير العادية خلال أسبوع واحد من تاريخ نشر تقرير الإفصاح، وهو قيد زمني لم يكن موجوداً من قبل، هدفه منع إطالة الإجراءات على نحو قد يخل بمبدأ تكافؤ المعلومات بين المستثمرين.
- كذلك أضاف النص التزاماً جديداً بنشر بيان إفصاح ملخص عن أهم بنود نظام الإثابة والتحفيز بعد اعتماده النهائي من الهيئة، بما يضمن إتاحة صورة مبسطة وواضحة للمساهمين والسوق عن جوهر النظام المعتمد، وليس الاكتفاء بالمستندات الفنية السابقة على الإقرار.
- وأخيراً، وسَّع النص الجديد نطاق الالتزام بالإجراءات لينص صراحة على تطبيقها على الرغبة في إجراء أي تعديل لاحق على نظم الإثابة، وذلك بإلزام مجلس الإدارة باتباع ذات المراحل التفصيلية. بما يمنع التحايل من خلال تعديلات جوهرية تُجرى بإجراءات أخف.

و بموجب ذات القرار رقم (46) لسنة 2025، أُدخلت عدة تعديلات على نص المادة (55) - الشطب الاختياري لورقة مالية، تمثلت في إعادة صياغة شاملة للإطار الإجرائي الحاكم لعملية الشطب الاختياري، للتوسُّع في تفصيل المراحل والضمانات الزمنية والموضوعية بما يكفل حماية حقوق المساهمين، وبوجه خاص مساهمي الأقلية. وقد شملت التعديلات الآتي:

- استحدثت النص منذ بدايته ربطاً صريحاً بين قرار الشطب الاختياري والتزام الشركة بشراء أسهم المساهمين المتضررين، باعتباره التزاماً أصيلاً ملازماً لقرار الشطب ذاته، بدلاً من كونه التزاماً لاحقاً مشروطاً بالاعتراض، كما كان الحال في النص السابق الذي قصر هذا الحق على المساهمين المعترضين خلال شهر من تاريخ صدور قرار الجمعية العامة.
- كما شدد النص الجديد على الدور الرقابي المسبق للهيئة، من خلال اشتراط موافقتها على نشر تقرير الإفصاح المتضمن مبررات الشطب وآلية شراء أسهم المتضررين، مع تحديد آجال زمنية دقيقة لكل مرحلة من مراحل الإجراء، شملت الدعوة لانعقاد الجمعية العامة خلال أسبوع من نشر تقرير الإفصاح، والتقدم بمستندات الشطب خلال خمسة أيام عمل من تاريخ انعقاد الجمعية، وإنهاء إجراءات الشطب خلال مدة لا تتجاوز عشرين يوم عمل.
- وعلى مستوى الحوكمة والتصويت، أرسى النص الجديد نظاماً مزدوجاً للتصويت في حالات سيطرة مساهم أو مجموعة مرتبطة على قرارات الجمعية العامة، إذ اشترط توافر أغلبية مؤهلة من إجمالي الأسهم الحاضرة وأغلبية مستقلة من الأسهم حرة التداول معاً، بدلاً من السلطة التقديرية السابقة للهيئة في قصر التصويت على مساهمي الأقلية. ويحوّل هذا التنظيم حماية الأقلية من إجراء استثنائي إلى قاعدة ملزمة ومحددة سلفاً تُطبق تلقائياً متى توافرت حالة السيطرة.
- كما توسَّع النص الجديد في حماية الدائنين أصحاب حقوق الرهن، فلم يكتفِ بعدم اعتراضهم خلال مدة محددة، بل اشترط على عدم تضررهم من قرار الشطب، ونظم حقهم في بيع الأوراق المالية محل الرهن وفقاً لشروط عقد الرهن وبذات الضوابط السعرية المقررة لشراء أسهم المساهمين.

- وأضاف النص كذلك التزامًا بالإفصاح المسبق عن دراسة القيمة العادلة للسهم قبل انعقاد الجمعية العامة بخمسة عشر يومًا على الأقل، مما يعزز شفافية عملية التسعير وتمكين المساهمين من اتخاذ قراراتهم على بينة.
- وأخيرًا، أعاد النص الجديد ترتيب وتنقية الحالات الاستثنائية المرتبطة بالشطب الاختياري، فأعاد تنظيم أثر عدم التزام الشركة بتنفيذ إجراءات الشطب، مع الإبقاء على جزاء الشطب الإجمالي في إطار أكثر وضوحًا.
- كما أضاف القرار المادة (44 مكرر 1-) متطلبات اندماج الشركة المقيد أسهمها بالبورصة بشركة أخرى، والذي بموجبها أضافت إطارا رقابيا وإجرائيا مفضلاً ينظم اندماج الشركة المقيدة مع شركات غير مقيدة، وشمل التنظيم ما يلي:
- إلزام الشركة بالحصول على التقرير النهائي من الجهة الإدارية المختصة لتقدير أصول وخصوم الشركات محل الاندماج لضمان الشفافية وتحديد القيمة العادلة، والحصول على موافقة الجمعية العامة غير العادية للاندماج لضمان مشاركة المساهمين في القرار.
- نشر تقرير إفصاح قبل بدء التداول على أسهم الزيادة الناتجة عن الاندماج مرفقا بتقرير مستشار مالي مستقل عن القيمة العادلة للأسهم وتقرير مراقب الحسابات لضمان وضوح المعلومات المالية.
- ضرورة استيفاء شروط استمرار القيد خلال ستة أشهر إذا أدى الاندماج إلى فقدان أي شرط من شروط القيد، واحتفاظ المساهمين المكتتبين بنسبة لا تقل عن 51% من حصتهم في أسهم الزيادة لمدة 12 شهرًا ميلاديًا مع صدور القوائم المالية التي تتوافر فيها شروط الربحية وحقوق المساهمين، كل ذلك لضمان حماية حقوق المساهمين واستقرار التداول في السوق.
- كذلك أضاف القرار المادة (49) - ضوابط نشر تقرير إفصاح تعديل القيمة الاسمية للأسهم، وبموجبها تم وضع إطار تفصيلي ينظم آلية تعديل القيمة الاسمية لأسهم الشركة المقيدة، وشمل التنظيم ما يلي:

قيام الهيئة بدراسة تقرير الإفصاح المقدم من الشركة وفق معايير كيفية تشمل الالتزام الصارم بقواعد الحوكمة المنصوص عليها، ومراجعة نتائج أعمال الشركة التاريخية لضمان أن التعديل يأتي على أسس مالية سليمة، بالإضافة إلى التأكد من عدم وجود تحركات سعرية غير مبررة على السهم خلال الشهر السابق لنشر ملخص قرار مجلس الإدارة باعتماد التقرير. كما تشمل المعايير الكمية مقارنة نسبة الأسهم حرة التداول ومعدل دورانها بالمتوسط على مستوى القطاع والسوق، وفحص السعر السوقي بعد التعديل المقترح لضمان ألا يقل عما يقل عنه 25% من الشركات المقيدة. وتصدر الهيئة موافقتها على نشر تقرير الإفصاح بعد دراسة مبررات التعديل وأثره على حقوق المساهمين واستقرار التداولات، مع اشتراط عدم إمكانية تعديل القيمة الاسمية أكثر من مرة واحدة خلال 12 شهرًا. جاء كل ذلك بهدف تعزيز الشفافية وحماية حقوق المساهمين وضمان استقرار السوق ومنع أي تقلبات أو تأثيرات غير مبررة على أسعار الأسهم.

5. صندوق ضمان التسويات

- اعتماد القواعد والإجراءات التنفيذية المنظمة لعمل صندوق ضمان التسويات في إطار العمل على الحد من المخاطر الناشئة عن تمثيل الطرف المقابل. تنفيذًا لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (68) لسنة 2024، الذي يستهدف تطوير آليات عمل شركة مصر للمقاصة والإيداع والقيد المركزي لتصبح متوافقة مع آليات عمل جهات المقاصة والتسوية المركزية للأوراق المالية العاملة في الأسواق العالمية وCentral Counterparties - CCPs وكذلك مقابلة المخاطر الناشئة عن الطرف المقابل Counterparty Risk.

6. مستجدات أخرى

في إطار حرص الهيئة على استكمال منظومة التطوير التشريعي والتنظيمي لسوق رأس المال، وتعزيز كفاءة البنية المؤسسية والرقابية، اتخذت الهيئة خلال عام 2025 عددًا من الإجراءات التنظيمية المتنوعة التي تستهدف إحكام الرقابة، ورفع مستويات الشفافية، وتيسير الإجراءات، ومواكبة تطورات السوق والأنشطة المالية المستحدثة. وشملت هذه الإجراءات تنظيم التعاملات المالية المرتبطة بحسابات المستثمرين، وتطوير ضوابط الترخيص للوظائف الرئيسية بالشركات العاملة في مجال الأوراق المالية، إلى جانب تحديث الإطار الحاكم لإصدارات الصكوك المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، بما يعزز سلامة السوق، ويحمي حقوق المتعاملين، ويدعم كفاءة واستدامة الأنشطة المالية غير المصرفية، كما يلي:

- إلزام أمناء الحفظ بالتأكد من وجود حسابات بنكية - بأحد البنوك المسجلة لدى البنك المركزي المصري عند فتح حساب للتعامل في الأوراق المالية بيعاً وشراءً- لدى عملائها للتعامل في الأوراق المالية ، على أن يتم إخطار شركة الإيداع والقيود المركزي ببيانات تلك الحسابات وذلك تنفيذاً لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (226) لسنة 2025 بتعديل بعض أحكام القرار رقم (61) لسنة 2017، كما أتاح النص للتعامل إدخال بياناته البنكية عبر التطبيقات التكنولوجية، وفي الوقت نفسه حدّد القرار طرق الأرباح لتشمل التحويل البنكي، وبطاقات الصرف، والمحافظ الإلكترونية، وأي وسائل تكنولوجية أخرى تعتمد عليها الهيئة، مع إلغاء الطرق التقليدية مثل الصرف النقدي والشيكات، ليصبح النظام أكثر تنظيمًا وحدائث. وفيما يتعلق بطرق صرف الأرباح أو العوائد، سمحت الهيئة للمستثمرين باختيار الطريقة الأنسب لصرف مستحققاتهم المالية عبر مجموعة من الوسائل، تجاوبًا مع التطورات التكنولوجية وتعزيزًا للتحوّل الرقمي، وقد أجاز القرار التحويل على المحفظة الإلكترونية الخاصة بالعميل، واستخدام الآليات والوسائل التكنولوجية التي تتيحها شركة الإيداع والقيود المركزي والمعتمدة من الهيئة، مع منح العملاء الحاليين مهلة لمدة سنة لتوفيق أوضاعهم بفتح حسابات بنكية.
- تعديل ضوابط الترخيص واستمراره للوظائف الرئيسية بالشركات العاملة في مجال الأوراق المالية وذلك وفقًا للقرار رقم (33) لسنة 2025 بتعديل قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (2) لسنة 2024، حيث عدل القرار الشرط الخاص بالحصول على مؤهل عالي مناسب من إحدى الجامعات أو المعاهد المصرية أو الأجنبية بشرط معادلته في مصر، حيث أضاف عبارة «أو توافق عليه الهيئة». بهدف زيادة المرونة وتسريع إجراءات الترخيص، والاستفادة من الكفاءات الحديثة والتخصصات الجديدة التي قد لا تشملها المعادلات التقليدية، بما يدعم تطوير الوظائف الرئيسية واستقطاب خبرات متنوعة ومتقدمة.
- تعديل ضوابط تشكيل واشتراطات عضوية لجان الرقابة الشرعية لإصدارات الصكوك المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية وذلك وفقًا للقرار رقم (50) لسنة 2025 بتعديل القرار رقم (42) لسنة 2019، حيث وسع التنظيم في دور اللجنة بإضافة صلاحية جديدة تتمثل في إبداء الملاحظات الشرعية الملزمة بالإفصاح عند وجود ما يخالف أحكام الشريعة، كما أعاد تشكيل اللجنة بتحديد عدد أعضائها بسبعة بدلاً من خمسة، كما منح التعديل مرونة أكبر في اختيار الأعضاء دون التقييد بأرقام محددة لكل فئة، مع الاكتفاء بأن تكون الغالبية من علماء الشريعة والمتخصصين في المجالات المالية المرتبطة بالتمويل الإسلامي. بينما ظلت باقي الأحكام المتعلقة بالأمانة الفنية ومدة التشكيل وحق مجلس الإدارة في الإعفاء وإعادة التشكيل كما هي.
- صدور ضوابط الترخيص واستمراره للوظائف الرئيسية بالشركات العاملة في مجال الأوراق المالية، وفقًا لقرار رقم (301) لسنة (2025) بتعديل القرار رقم (2) لسنة 2024، بالسماح لشركات رأس المال المخاطر الجمع بين وظيفتي محلل مالي» و«مدير محفظة الأوراق المالية/مدير الاستثمار» بشرط موافاة الهيئة بهام واختصاصات كل وظيفة ودورة العمل الخاصة بها، بالإضافة إلى ضرورة توافر الشروط اللازمة في شاغل هاتين الوظيفتين.

- صدور الضوابط المنظمة للموافقة لشركات السمسرة في الأوراق المالية على تلقي أوامر عملائها من خلال استخدام المنصات الرقمية وفقاً للقرار رقم (332) لسنة 2025، حيث حدد القرار شروط اعتماد المنصات الرقمية لشركات السمسرة، وتأمين وتشفير الخدمات، وحظر تقديم التوصيات أو التأثير على قرارات العملاء، وقصر دور المنصة على الجانب التقني فقط، مع التزام شركة السمسرة بتنفيذ الأوامر بنفسها، والإفصاح الكامل عن الخدمات والرسوم والمخاطر، والخضوع لرقابة الهيئة ومكافحة غسل الأموال.

« تطوير قواعد حوكمة الشركات العاملة في مجال الأنشطة المالية غير المصرفية

أولت الهيئة العامة للرقابة المالية اهتماماً كبيراً بتعزيز مستويات الحوكمة والإفصاح والشفافية، وحماية حقوق المتعاملين بالأنشطة المالية غير المصرفية، وذلك من خلال إصدار العديد من القرارات التنظيمية، لمواصلة الأداء المتميز واستكمال تطوير الإطار المؤسسي للقطاع المالي غير المصرفي، وفيما يخص الإجراءات الرقابية فقد تم متابعته تنفيذ الشركات لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (100) لسنة 2020 بشأن قواعد حوكمة الشركات العاملة في مجال الأنشطة المالية غير المصرفية وخاصة الالتزام بما يلي:

- توفيق أوضاع الشركات بالفصل بين منصب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب.
- متابعة الشركات فيما يخص تشكيل مجلس الإدارة، بشأن الأعضاء التنفيذيين والمستقلين واستخدام التصويت التراكمي.
- استيفاء اللجان المنصوص عليها بالقرار حسب التشكيل الوارد به.
- موافاة الهيئة بمحاضر الجمعيات العامة العادية وغير العادية وكذا مجلس الإدارة خلال عشرة أيام من تاريخ انعقادها.
- متابعة تنفيذ الشركات لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (110) لسنة 2021 بشأن تضمين مجلس الإدارة لعنصرين نسائيين.
- متابعة جميع الشركات بشأن حظر التحاق أي من العاملين بالهيئة الذين تنتهي خدمتهم بالاستقالة الصريحة أو الضمنية بأي جهة من الجهات الخاضعة لإشراف ورقابة الهيئة اعمالا لقرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بتاريخ 5/7/2020.
- متابعة الشركات التي صدر ضد أحد أعضاء مجلس إدارتها حكم جنائي بالالتزام بأحكام القانون رقم (159) لسنة 1981، وكذا قرارات مجلس إدارة الهيئة أرقام (82، 85، 162) لسنة 2018 والقرار رقم (10) لسنة 2019 بشأن تعديل بعض أحكام قراري مجلس إدارة الهيئة رقمي (85، 162) لسنة 2018، بشأن الشروط الواجب توافرها في عضوية مجالس إدارة الشركات الخاضعة لرقابة الهيئة، واتخاذ اللازم بشأنها بالتنسيق مع إدارة الإلزام.
- متابعة حصر الشركات المخالفة لأحكام المواد (61، 64، 75) من القانون (159) لسنة 1981 وإحالتها للإدارة المركزية للإلزام لاتخاذ الإجراءات القانونية تجاهها.
- متابعة أعمال اتحادات العاملين المساهمين فيما يتعلق بتطبيق أحكام قانون سوق رأس المال رقم (59) لسنة 1992 ولائحته التنفيذية، والنظم الأساسية للاتحادات.

• أهم الخدمات التي قُدمت خلال عام 2025:

الإجمالي	الموضوع
4290	اعتماد محاضر مجالس الإدارة
896	اعتماد محاضر جمعيات عامة عادية
437	اعتماد محاضر جمعيات عامة غير عادية
32	اعتماد محاضر جمعيات تأسيسية
167	اعتماد محاضر اجتماع حملة سندات
136	اعتماد محاضر اجتماع حملة وثائق وحملة صكوك
214	دراسة الشكاوى والاستفسارات
16	دراسة طلبات وقف نشاط
18	دراسة طلبات وقف قرارات جمعيات عموميه
13	اعتماد أنظمة الإثابة والتحفيز
10	دراسة طلبات تصفية عمليات
30	دراسة تعديل مواد أنظمة أساسية للبنوك
29	إصدار شهادات عدم التباس
43	إصدار شهادات عدم خصخصة
99	إصدار صور طبق الأصل
226	خطاب مطابع (إصدار خطابات للمطابع الأميرية)
5	إلغاء ترخيص
36	طلب سحب محضر
10	دراسة طلبات الخروج من مظلة قانون 95 لسنة 1992
3017	متنوعات
2600	متابعة إفصاحات الشركات المقيدة
12324	الإجمالي

ثانيًا: نشاط التأمين



يلعب نشاط التأمين دوراً هاماً في تحقيق الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي من خلال توفير الحماية للممتلكات، والأفراد، والمؤسسات ضد المخاطر، كما يعمل على حشد المدخرات طويلة الأجل لتمويل الاستثمارات الوطنية، بالإضافة إلى تعزيز الشمول المالي ودعم نظم الرعاية الصحية. واستكمالاً لترسيخ البيئة التشريعية والتنظيمية لقانون التأمين الموحد رقم (155) لسنة 2024، أصدرت الهيئة العامة للرقابة المالية القرارات التالية:

1. شركات التأمين وإعادة التأمين

- تحديد الحد الأدنى لرؤوس أموال شركات التأمين ليصل رأس المال المصدر والمدفوع تدريجياً إلى سبعمائة وخمسين مليون جنيه، وشركات إعادة التأمين إلى مليار جنيه، مع تحديد فترات انتقالية لتوفيق الأوضاع وفق نوع النشاط وذلك وفقاً للقرار رقم (144) لسنة 2025 بتعديل القرار رقم (196) لسنة 2024.
- وفقاً للقرار رقم (123) لسنة 2025 المعدل للقرار رقم (2) لسنة 2025 ضوعفت نسبة الأموال المخصصة لشركات التأمين بغرض استثمارها في وثائق صناديق السلع والمعادن إلى 10% على الأكثر بدلاً من 5%، على ألا تزيد قيمة الأموال المُستثمرة في وثائق صندوق الاستثمار الواحد على 5% من جملة الأموال الواجب تخصيصها، أو 15% من صافي قيمة أصول صندوق الاستثمار أيهما أقل.
- بهدف إظهار أثر القيمة الزمنية للنقود وتقدير التعويض المقابل لتحمل المخاطر غير المالية عند تطبيق معيار المحاسبة المصري رقم (50) التقارير المالية لعقود التأمين، أصدرت الهيئة الكتاب الدوري رقم (2) لسنة 2025 والذي ألزم الشركات عند قيامها بحساب القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية واستخدام معدلات الخصم بتحديد المنهجية المستخدمة لتحديد منحى العائد المستخدم (Yield Curve) بما يتناسب مع محددات السوق المصري.
- ألزم قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (30) لسنة 2025 المعدل للقرار رقم (186) لسنة 2024 شركات التأمين والشركات والجهات المرخص لها بمزاولة الأنشطة المالية غير المصرفية باستخدام التكنولوجيا المالية، والشركات المقيدة بسجل خدمات التعهيد بالاستعلام عن صحة بيانات عملائها عند إبرام أو تجديد العقود، بما يشمل الرقم القومي وملكية رقم الهاتف والتحقق من قوائم غسيل الأموال والمنع من التصرف، عبر منظومة الربط الإلكتروني للهيئة. كما ألزم القرار الشركات من التحقق من ملكية رقم الهاتف المحمول.

- وضع إطار تنظيمي واضح ومُحدث لمتطلبات هامش الملاءة المالية بما يضمن احتفاظ شركات التأمين وإعادة التأمين بمستويات كافية من رأس المال تغطي التزاماتها المستقبلية، ويدعم استمرارية النشاط ويوفر الحماية لحملة الوثائق والمستفيدين، وقد أصدر مجلس إدارة الهيئة القرار رقم (148) لسنة 2025 بشأن معايير الملاءة المالية الواجب توافرها لدى شركات التأمين وإعادة التأمين، مع بيان ضوابط احتساب الأصول والإجراءات الواجب اتخاذها حال انخفاض الملاءة. ويأتي هذا القرار تنفيذًا لأحكام قانون التأمين الموحد رقم (155) لسنة 2024، وانسجامًا مع توجه الهيئة نحو ترسيخ الرقابة الاستباقية، ورفع كفاءة إدارة المخاطر في الأنشطة المالية غير المصرفية.
- في خطوة تنظيمية فارقة، أصدرت الهيئة ضوابط لتنظيم عمل شركات إعادة التأمين وفروعها في السوق المصري للمرة الأولى وذلك بالقرار رقم (230) لسنة 2025، والذي نص على إنشاء قائمة معتمدة لشركات إعادة التأمين والتعامل معها، وإلزام شركات التأمين المصرية بالتعامل مع هذه القائمة، مع وضع شروط مالية وائتمانية صارمة تتضمن تصنيف ائتماني دولي، وخضوعها لجهات رقابية أجنبية، وتحديد نسب تركيز المخاطر، ومنحت مهلة لتوفيق الأوضاع، بهدف ضمان حماية السوق وزيادة الشفافية، وذلك ضمن خطة الهيئة الهادفة إلى إحداث تطوير جذري وشامل لقطاع التأمين المصري بما يعزز استقرار وموثوقية القطاع ومن ثم المساهمة بقوة في نمو الاقتصاد الوطني.
- تنظيم إصدار وتوزيع شركات التأمين لوثائق التأمين رقميًا من خلال شبكات نظم المعلومات، بما في ذلك وثائق السيارات الجديدة، وفق ضوابط محددة للهوية والعقود الرقمية وربط قواعد البيانات بالهيئة وفقًا لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (199) لسنة 2025، الذي سمح لشركات التأمين بالتعاقد وتوزيع الوثائق عبر نظم المعلومات، بعد موافقة الهيئة، مع التأكيد على ربط قواعد بياناتها بقاعدة بيانات الهيئة وضرورة سداد الأقساط إلكترونياً، وضمان الالتزام بقرارات سابقة لتأمين البيانات والخصوصية، في خطوة تستهدف رفع كفاءة العمليات، وتوسيع نطاق الوصول إلى العملاء، بما يسهم في زيادة معدلات الشمول التأميني ودعم خطط الدولة للتحول الرقمي.
- إلزام شركات التأمين بتسجيل بياناتها اللحظية والتاريخية على منصة الربط الإلكتروني، حيث أصدر مجلس إدارة الهيئة القرار رقم (58) لسنة 2025، والذي ألزم الشركات بالتسجيل اللحظي والتاريخي لجميع البيانات التأمينية والتعويضات منذ بداية عام 2024، وإدراج الأرقام التعريفية (الرقم القومي أو الضريبي) بالوثائق، مع السماح باستخدام أكواد بديلة مؤقتة حتى استكمال البيانات الفعلية.
- إلزام جميع الشركات التي تزاوّل نشاط التأمين والأنشطة المرتبطة به بعدم نشر أي بيانات إحصائية أو تقارير أو دراسات عن نشاط سوق التأمين وذلك وفقًا للكتاب الدوري رقم (3) لسنة 2025.
- إتاحة الاستثمار في الذهب لشركات تأمينات الأشخاص وعمليات تكوين الأموال لأول مرة في مصر، حيث أصدر مجلس إدارة الهيئة القرار رقم (228) لسنة 2025 والذي سمح لشركات تأمينات الأشخاص وعمليات تكوين الأموال لتمكين عملائها من الاستثمار المباشر في المعادن النفيسة، وعلى رأسها الذهب، وذلك ضمن أطر آمنة وشفافة، في إطار خطة الهيئة لتنويع محافظ شركات التأمين وتعظيم عوائد حملة الوثائق. حيث نص القرار على ضرورة أن تتضمن السياسة الاستثمارية لشركة التأمين، نوع المعادن المسموح بها، وطبيعة العوائد المُستهدفة، ونسبة السيولة التي يتم الاحتفاظ بها للوفاء بالالتزامات. وحددت الضوابط كيفية عملية بيع وشراء وحفظ المعادن وذلك عبر اشتراط إتمامها عبر الجهات المقيدة بالسجل المُعد لهذا الغرض لدى الهيئة، مع ضرورة موافقة الهيئة بنسخة من العقود والحصول على عدم ممانعتها قبل التنفيذ. كما ألزم القرار الشركات بفرز وتجنب المعادن المُشترأة من كل جهة على حدة في حال التعامل مع أكثر من جهة بيع، وكذلك التعاقد مع إحدى شركات خدمات الإدارة المُرخصة من الهيئة لتقييم استثمارات الشركة

في المعادن بشكل دوري لدقة تحديد قيمة المعادن المُشتراة، مع موافاة الهيئة بنسخة من العقد والحصول على عدم ممانعتها قبل التعاقد. وعلى صعيد حماية حقوق العملاء، ألزمت الهيئة شركات تأمينات الأشخاص وعمليات تكوين الأموال بضرورة الحصول على موافقة العميل حال رغبته في توجيه جزء من قسط التأمين للاستثمار في المعادن.

• صدور ضوابط تنظيم المقابل المادي المستحق من شركات التأمين لجهات تسويق وتوزيع المنتجات التأمينية، وذلك بالقرار رقم (267) لسنة 2025، بما يضمن عدم تحميل العملاء أي تكاليف مبالغ فيها قد تؤثر على عدالة الأسعار أو على استدامة واستمرارية الشركات حيث ألزم القرار شركات التأمين بتقديم دراسات اكتوارية معتمدة للتأكد من أن عمولات الوسطاء والحوافز لا يتم تحميلها على أقساط العملاء بشكل يتجاوز قيمتها العادلة أو يضر بحقوق حملة الوثائق أو بربحية الشركة على المدى الطويل، كما منح القرار الهيئة حق التدخل الفوري عبر إلزام شركات التأمين بإعادة تسعير المنتجات أو تعديل بنود التعاقد في حال ثبت وجود تأثير سلبي على العملاء أو على الملاءة المالية للشركة، ويحظر القرار تقديم أي مبالغ أو مكافآت قد تُخل بمبدأ المنافسة بين الشركات أو تؤثر سلباً على حقوق حملة الوثائق أو أرباح الشركات المستقبلية، وذلك بهدف تعزيز المنافسة في سوق التأمين وحماية حقوق العملاء واستدامة الشركات.

• إلزام شركات التأمين بسجلات تفصيلية جديدة لضبط السوق وذلك بالقرار رقم (247) لسنة 2025 الذي حدد السجلات الواجب إمسائها سواء بشكل ورقي أو إلكتروني لكل فرع من فروع التأمين، وتتضمن السجلات: سجل إصدار الوثائق، سجل التعديلات على الوثائق، سجل التعويضات، سجل وسطاء التأمين، سجل المتدربين، سجل اتفاقيات إعادة التأمين، سجل عمليات إعادة التأمين الاختيارية، سجل وسطاء إعادة التأمين، سجل الاستثمارات، سجل العقود، سجل شكاوى العملاء، سجل العمليات المرفوضة، وسجل العملاء المتعثرين.

• صدور قواعد جديدة لتأسيس وترخيص شركات التأمين وإعادة التأمين وذلك بالقرار رقم (15) لسنة 2025 حيث تضمنت الشروط ألا يقل رأس المال المصدر والمدفوع عند التأسيس عن الحد الأدنى الذي يحدده مجلس إدارة الهيئة لكل نشاط، كما يجب أن يتوافق هيكل مساهمي الشركة وأغراضها مع الضوابط التي أقرتها الهيئة بشأن التملك والسيطرة والاندماج في الأنشطة المالية غير المصرفية. وذلك بهدف تعزيز الرقابة الاستباقية ورفع كفاءة إدارة المخاطر في قطاع التأمين، مع الالتزام بمعايير الشفافية والملاءة المالية للشركات وبما يساهم في تطوير السوق وتقديم خدمات تأمينية أفضل للمواطنين.

• صدور الشروط والمعايير الواجب توافرها في أعضاء مجالس إدارة شركات التأمين أو إعادة التأمين وكذلك القائمين على الإدارة التنفيذية المسؤولين عن الأعمال والوظائف الفنية داخل تلك الشركات وذلك بالقرار رقم (89) لسنة 2025، حيث تضمنت هذه المعايير السمعة الحسنة، المؤهلات العليا المناسبة، الخبرة والكفاءة في القطاع، وألا يكون قد صدرت ضد عضو مجلس الإدارة أحكام قضائية ماسة بالشرف، بهدف ضمان كفاءة الإدارة واستقرار السوق، مع فصل الشروط الخاصة بالوظائف الفنية (كالالتزام والمخاطر) ووضع آليات للموافقة على تعيينهم وإنهاء خدمتهم، مع الالتزام بالإفصاح عن عضوية المجالس الأخرى، وذلك بهدف تطبيق أفضل ممارسات الحوكمة والشفافية، ورفع كفاءة الأداء وضمن وجود كوادرمؤهلة على أعلى مستوى لإدارة شركات التأمين وإعادة التأمين.

• صدور تنظيم هيكل ملكية شركات التأمين وضمن التزامها بالمعايير المالية والائتمانية المعتمدة، بالقرار رقم (281) لسنة 2025 المعدل للقرار رقم (177) لسنة 2024، والذي ألزم شركات التأمين وشركات إعادة التأمين بألا تقل نسبة مساهمة المؤسسات المالية أو المستثمرين المؤهلين عن 25% من رأس المال، وألا تقل حقوق الملكية عن 5 مليارات جنيه، وأن تكون تلك المؤسسة أو الشركة المالكة الأغلبية أسهمها حاصلة على تصنيف ائتماني لا يقل عن «A» من إحدى جهات التصنيف المرخص لها من الهيئة بمزاولة نشاط تقييم وتصنيف وترتيب الأوراق المالية أو تصنيف صادر عن إحدى وكالات التصنيف الدولية بما لا يقل عن مستوى التصنيف المقرر لكل جهة.

- صدور أول ضوابط لإنشاء مكاتب تمثيل لشركات التأمين الأجنبية وذلك بموجب القرار رقم (321) لسنة 2025، والذي وضع لأول مرة إطاراً تنظيمياً شاملاً لترخيص وقيود مكاتب تمثيل شركات التأمين وإعادة التأمين الأجنبية داخل مصر، حيث تضمن شروط وإجراءات ترخيص إنشاء مكاتب التمثيل للشركات الأجنبية، وكذلك تفاصيل قيد تلك المكاتب في سجل خاص بالهيئة بالإضافة إلى إجراءات البت في طلب الترخيص.

2. المجمعات التأمينية

- تعديل النظام الأساسي للمجموعة المصرية لتأمين السفر للخارج وذلك بموجب قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (45) لسنة 2025، بهدف التحديث الشامل لعمل المجموعة وقواعدها لتتوافق مع التشريعات الجديدة من خلال تحسين الإجراءات مثل مواعيد انعقاد الجمعيات العامة، وضمان توافقها مع القانون الجديد، وتحديد اختصاصات اللجنة الإدارية للمجموعة.
- صدور تنظيم كيفية وشروط صرف مبلغ التأمين من المجموعة المصرية للتأمين الإجباري عن المسؤولية الناشئة عن حوادث مركبات النقل السريع، بالقرار رقم (302) لسنة 2025، والذي حدد المستندات الواجب تقديمها لصرف التعويض في جميع الحالات التي تغطيها المجموعة، كما تلتزم المجموعة بالبت في طلب صرف التعويض خلال شهر على الأكثر من تاريخ تقديمه مستوفياً المستندات المؤيدة له.
- تعديل النظام الأساسي للمجموعة المصرية لتأمين الأخطار النووية، وذلك وفقاً بالقرار رقم (306) لسنة 2025، الذي نص على أن تتولى المجموعة، نيابةً عن الشركات الأعضاء ولحسابهم، إدارة جميع العمليات التأمينية وإعادة التأمين المرتبطة بالأخطار النووية، بما في ذلك إدارة الحساب المشترك للشركات الأعضاء.

3. وسطاء التأمين وإعادة التأمين

- صدور القواعد والمعايير المهنية لقيود ومزاولة نشاط الوساطة في التأمين أو الوساطة في إعادة التأمين بالقرار رقم (69) لسنة 2025، والذي ألزم جميع مزاولي المهن التأمينية المنصوص عليها بقانون التأمين الموحد، ومنهم الوسطاء في التأمين أو إعادة التأمين، بالتسجيل على المنصة الإلكترونية للمهنيين خلال 45 يوماً من تاريخ سريان القرار، مع السماح بمد المهلة لأسباب تقبلها الهيئة.
- صدور الضوابط الخاصة بمباشرة شركات الوساطة في التأمين لأعمالها رقمياً، بما يساهم في توسيع مظلة التغطية التأمينية وإتاحة الخدمات الخاصة به لأكثر عدد ممكن وتعزيز الشمول التأميني والاستثماري والتمويلي وذلك بالقرار رقم (198) لسنة 2025، الذي ألزم الشركات بالحصول على تراخيص خاصة، وتطبيق ضوابط صارمة للأمن السيبراني، وتقديم عروض فورية وشفافة للعملاء، وضمان حماية البيانات، وتسهيل تحصيل الأقساط إلكترونياً، وذلك في إطار حرص الهيئة على تعزيز التحول الرقمي بالقطاع المالي غير المصرفي، وتوفير بيئة تنظيمية تدعم استخدام التكنولوجيا المالية في مجال التأمين.
- صدور شروط ومعايير قيد وسطاء إعادة التأمين الأجانب غير المقيمين حال رغبتهم في القيد بالقائمة المعدة لهذا الغرض لدى الهيئة؛ مع تحديد متطلبات الملاءة وسابقة الأعمال، وضوابط التعامل مع شركات التأمين وإعادة التأمين وذلك بالقرار رقم (851) لسنة 2025، الذي اشترط أن يكون الوسيط كياناً اعتبارياً مرخصاً في بلد آخر، يمتلك خبرة لا تقل عن 3 سنوات، لديه سابقة أعمال مع جهات ذات تصنيف عالمي على ألا يقل التصنيف عن (A)، ولا يقل حقوق الملكية عن رأس المال المصدر، وفريق عمل مؤهل، مع سداد رسوم فحص الطلب، وذلك لضمان كفاءة الوسطاء وقدرتهم على خدمة شركات التأمين وإعادة التأمين بفاعلية.

- صدور الكتاب الدوري رقم (4) لسنة 2025 بشأن إلزام شركات الوساطة في التأمين بموافاة الهيئة خلال شهر من تاريخ الاخطار بخطة معتمدة من مجلس إدارة الشركة بتوفيق أوضاعها بما يتوافق مع أحكام القرار رقم (69) لسنة 2025 وعلى ألا يتجاوز مداها الزمني المهلة المحددة بقانون التأمين الموحد رقم (155) لسنة 2024 وكذا قرار الهيئة رقم (102) لسنة 2025 والتي تنتهي في 2026/7/10.

4. صناديق تأمين خاصة

- إتاحة إنشاء أكثر من صندوق تأمين خاص في ذات الجهة التابع لها أعضاء الصندوق، بشروط واضحة والمتمثلة في اختلاف المزايا التأمينية أو الفئات الوظيفية أو مستويات الأجر، مع السماح للهيئة بالموافقة على تعدد الصناديق لاعتبارات أخرى، وذلك وفقًا لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (1) لسنة 2025.
- بهدف تنظيم ترخيص إنشاء المواقع الإلكترونية لصناديق التأمين الخاصة وغيرها من الجهات والكيانات العاملة في قطاع التأمين، أصدر مجلس إدارة الهيئة القرار رقم (62) لسنة 2025، والذي ألزم صناديق التأمين الخاصة التي يبلغ حجم أموالها 10 ملايين جنيه فأكثر، وكافة الأشخاص الاعتبارية (الشركات والجهات) المنصوص عليهم بالمادة (3) من قانون التأمين الموحد، بإنشاء موقع إلكتروني رسمي، مع قصر حق الترخيص بإنشائه على الهيئة دون غيرها، وجعل الترخيص للجهات الأصغر والأفراد اختياريًا ولكن بنفس الضوابط. بهدف تعزيز التحول الرقمي وتوفير إطار قانوني للرقابة على الخدمات الإلكترونية في قطاع التأمين وضمان حماية بيانات العملاء.

5. صناديق تأمين حكومية

- إصدار النظام الأساسي للصندوق الحكومي للتأمين ضد الأخطار الناجمة عن الأخطاء الطبية وذلك بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (3973) لسنة 2025، حيث أشار إلى أنه مع عدم الإخلال بأحكام قانون تنظيم المسؤولية الطبية وسلامة المريض، يكون الاشتراك في الصندوق شرطًا للاستمرار في مزاولة إحدى المهن الطبية أو الحصول على ترخيص بمزاولةها أو تجديده وكذلك الحصول على ترخيص المنشآت الخاضعة لأحكام ذلك القانون أو تجديده، ويتم صرف التعويضات عبر موقع إلكتروني رسمي، سواء بناءً على تسوية ودية أو حكم قضائي نهائي، وقد تم تحديد أقساط التأمين للأفراد والمنشآت مع إلزام الصندوق بدراسات اكتوارية دورية كما تم إقرار خصم 25% من الأقساط السنوية لأول فترة ترخيص لمزاولة المهنة للأطباء حديثي التخرج.
- صدور قواعد وضوابط استثمار أموال صناديق التأمين الحكومية بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (266) لسنة 2025، الذي ألزم صناديق التأمين الحكومية التي يزيد حجم استثماراتها على مائة مليون جنيه بالاستثمار في وثائق صناديق استثمار مفتوحة في الأسهم المقيدة بالبورصات المصرية بنسبة لا تقل عن (5%) ولا تزيد على (20%) من جملة أموال الصندوق، على ألا تزيد قيمة الأموال المستثمرة في وثائق صندوق الاستثمار الواحد على (5%) من جملة أموال صندوق التأمين أو (10%) من صافي قيمة أصول صندوق الاستثمار أيهما أقل، كما منح القرار صناديق التأمين الحكومية مهلة ستة أشهر لتوفيق أوضاعها، وفقا لأحكامه.
- تحديد المستندات اللازمة لصرف التعويض من الصندوق الحكومي لتغطية الأضرار الناتجة عن حوادث مركبات النقل السريع وذلك بالقرار رقم (271) لسنة 2025 والذي حدد المستندات الواجب توافرها عند التقدم بطلب الحصول على التعويض، والمستندات الواجب تقديمها لصرف التعويض في حالة الوفاة، والمستندات الواجب تقديمها لصرف التعويض في حالة الإصابة التي تنتج عنها عجز كلي أو جزئي مستديم، على أن يلتزم الصندوق بالبت في طلب صرف التعويض خلال شهر على الأكثر.

- صدور قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (272) لسنة 2025 بشأن نموذج وثيقة التأمين الخاصة بالصدوق الحكومي للتأمين ضد الأخطار الناجمة عن الأخطاء الطبية، والذي استهدف تعويض المتضررين عن الأضرار الناتجة عن الأخطاء الطبية سواء بالتعويض المباشر أو عبر شركات التأمين. وقد ألزمت الهيئة الصدوق باستخدام رمز الاستجابة السريعة (QR Code) على شهادات الاشتراك لضمان التحقق الكامل من بيانات الوثيقة، وتسهيل الوصول إلى شروطها الأساسية.
- صدور ضوابط الإشراف على صناديق التأمين الحكومية، بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (265) لسنة 2025، والذي نص على إنشاء صدوق التأمين الحكومي بقرار من رئيس مجلس الوزراء، بناءً على اقتراح من مجلس إدارة الهيئة، كما أجاز للجهات العامة التقدم إلى الهيئة بمقترح إنشاء صدوق تأمين حكومي، على أن يتضمن المقترح - على الأقل - الأهداف القومية أو الاجتماعية من إنشاء الصدوق.
- صدور القرار رقم (303) لسنة 2025 بشأن القواعد المنظمة لعمليات التأمين التي يغطيها الصدوق الحكومي للتأمين ضد الأخطار الناجمة عن الأخطاء الطبية، حيث تناول القرار تحديد الأقساط السنوية للأفراد والمنشآت وفق طبيعة النشاط، على أن يتولى مجلس إدارة الصدوق تكليف أحد الخبراء الاكتواريين المقيدين لدى الهيئة لإعداد دراسة اكتوارية بناءً على الخبرة الفعلية المكنسبة خلال السنوات الثلاث الأولى من عمر الصدوق، كما حدد الأقساط السنوية للأطباء وباقى المهن الطبية والمنشآت الصحية، مع خصم 25% لحديثي التخرج في أول ترخيص. ويعد الاشتراك في الصدوق شرطاً لمزاولة المهنة أو ترخيص المنشآت الطبية، ويختص الصدوق بصرف التعويضات عن الأخطاء الطبية بعد التسوية الودية أو صدور حكم قضائي نهائي.
- صدور القرار رقم (331) لسنة 2025 بشأن شروط وأسعار عمليات التأمين التي يغطيها صدوق التأمين الحكومي لطلاب المدارس، برفع تعويضات الوفاة إلى 15 ألف جنيه بدلاً من 10 آلاف والعجز الجزئي المستديم لـ 30 ألف جنيه. ويشمل التأمين جميع أخطار الوفاة الطبيعية والحوادث والإصابات البدنية، مع تغطية إعانات اجتماعية بقيمة 2500 جنيه للأمراض المزمنة، وذلك بهدف ضمان استكمال الطلاب لمسيرتهم التعليمية وتخفيف الأعباء المالية عن الأسر مع تعزيز دور التأمين كأداة لحماية الطلاب.
- صدور القرار رقم (326) لسنة 2025 بتعديل شروط وأسعار عمليات التأمين لصدوق التأمين الحكومي على طلاب التعليم الأزهرى، حيث رُفع سقف الحماية التأمينية لطلاب التعليم الأزهرى إلى 30 ألف جنيه بدلاً من 20 ألف جنيه في حالة الوفاة الطبيعية أو الناتجة عن حادث وكذلك الإصابة بالعجز الكلي المستديم الناتج عن حادث، بما يمثل نقطة انطلاق لمرحلة متقدمة من الرعاية التأمينية والحماية الشاملة لطلاب الأزهر الشريف.

6. شركات تأمين متخصصة

- إلحاقاً بالقرار رقم (268) لسنة 2024، صدر القرار رقم (18) لسنة 2025 بشأن زيادة الحد الأقصى للتغطية التأمينية لنشاط التأمين متناهي الصغر من 250,000 جنيه إلى 312,000 جنيه لمواكبة ارتفاع الحد الأدنى للتمويل متناهي الصغر.
- إصدار شروط وإجراءات الحصول على الترخيص المؤقت لشركات التأمين الطبي المتخصصة وإدارة برامج الرعاية الصحية (القائمة) بهدف إتاحة مزاولة النشاط بشكل مؤقت لحين توفيق أوضاعها وفقاً للقرار رقم (90) لسنة 2025، من خلال اشتراط الملاءة المالية، وثبوت ممارسة النشاط سابقاً، وتوفير البنية التكنولوجية والهيكل الإداري، واجتياز الاختبارات وتعيين مراقب حسابات معتمد، مع تقديم مستندات محددة لتوفيق الأوضاع مثل خطة توفيق الأوضاع، والسجل التجاري، والقوائم المالية، مع تعهدات بعدم توزيع أرباح قبل استيفاء المتطلبات.

- وضع الإطار الكامل لتنظيم نشاط شركات إدارة برامج الرعاية الصحية من حيث التأسيس والترخيص والرقابة بالقرار رقم (229) لسنة 2025، الذي ألزم الشركات القائمة قبل قانون التأمين الموحد بالحصول على ترخيص مؤقت وفق قرار (90) لسنة 2025 وتوفيق أوضاعها قبل في 2026/7/10، وحدد شروط تأسيس الشركات (شكل مساهمة - رأس مال - وضوح الملكية - نزاهة المؤسسين - الملاءة المالية - عدم وجود تضارب مصالح)، وإجراءات التأسيس والترخيص، واشتراطات مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين، والهيكل التنظيمي الإلزامي، والالتزامات والمحظورات عند إدارة وثائق التأمين الطبي. كما نظّم مزاوله إدارة برامج الرعاية الصحية ذاتية التمويل بما في ذلك متطلبات الموافقة المسبقة ووثيقة المسؤولية المدنية.
- اعتماد ضوابط جديدة لتعديل تراخيص شركات التأمين لمزاوله نشاط التأمين متناهي الصغر، حيث أصدر مجلس إدارة الهيئة القرار رقم (320) لسنة 2025 الذي أوضح الإجراءات التي يجب على الشركات اتباعها، وتبدأ بالحصول على موافقة مبدئية من الجمعية العامة العادية للشركة، مع اشتراط موافقة لجنة الرقابة الشرعية في حالة الشركات التي تعمل بنظام التأمين التكافلي. كما أوجب القرار إعداد تقارير فحص نافي للجهالة تشمل الجوانب المالية والفنية والقانونية والضريبية لتحديد حقوق والتزامات الشركة ومساهمتها وحملة الوثائق بدقة، على أن يتم اعتمادها من مستشارين متخصصين ومجلس إدارة الشركة، وتتولى الهيئة البت في الطلب خلال 30 يومًا من تقديم المستندات مستوفاة.
- صدور الضوابط والشروط الحاكمة لنشاط التأمين متناهي الصغر بالقرار رقم (319) لسنة 2025، حيث جاءت الضوابط الجديدة لتضع لأول مرة إطارًا تشريعيًا وتنظيميًا شاملًا لنشاط التأمين متناهي الصغر، من خلال تعريف واضح للتأمين متناهي الصغر وفروعه والفئات المستهدفة، مع تحديد التزامات شركات التأمين، والفروع المسموح بمزاولتها، مع تحديد الجهات التي يجوز لها تسويق وتوزيع وثائق التأمين متناهي الصغر رقميًا، مع التزام الشركات بتقديم تقارير للهيئة كل ثلاثة أشهر بشأن عمليات التأمين متناهي الصغر مع التزام الشركات بتوفيق أوضاعها لأحكام هذا القرار خلال 6 أشهر.

7. مستجدات أخرى

- تحديد قواعد احتساب وتكوين المخصصات الفنية لفرعي تأمينات الممتلكات والمسئوليات وتأمينات الأشخاص وتكوين الأموال وذلك وفقًا لقراري مجلس إدارة الهيئة رقم (4) ورقم (16) لسنة 2025 واللذين يقضيان بقيام شركات التأمين بتكوين المخصصات الفنية اللازمة لمقابلة التزاماتها.
- تعديل النظام الأساسي لصندوق ضمان حملة الوثائق والمستفيدين منه لدى شركات التأمين وذلك وفقًا لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (597) لسنة 2025 المعدل للقرار رقم (2734) لسنة 2018.
- تحديد الرسوم ومقابل الخدمات المستحقة على الشركات بقطاع التأمين، حيث أصدر مجلس إدارة الهيئة القرار رقم (78) لسنة 2025 الذي حدد قيم الرسوم أو مقابل الخدمات المستحقة من طلب تأسيس الشركات، وتسجيل فروع، والرسم السنوي لمراجعة أسس تسعير المنتجات التأمينية وغيرها.
- في ضوء ما تبين للهيئة من حاجة بعض الجهات إلى فترة زمنية جديدة تعمل خلالها على توفيق أوضاعها بما يتماشى مع المتطلبات التنظيمية الجديدة، أصدرت الهيئة القرار رقم (102) لسنة 2025 بشأن مد مهلة توفيق أوضاع كافة الشركات والجهات العاملة بالتأمين مع أحكام قانون التأمين الموحد لمدة عام، اعتبارًا من 11 يوليو 2025، وكذلك القرارات رقم (3) و (126) و (159) لسنة 2025 بشأن مد فترة تقديم القوائم المالية للربع الأول من عام 2025 حتى 7 سبتمبر 2025، مع منح الشركات القابضة مدة إضافية قدرها 15 يومًا، وكذلك مد مهلة تقديم قوائم مجمعات التأمين حتى 30 يونيو 2025.

- اعتماد النظام الأساسي لاتحاد شركات التأمين المصرية -بعد موافقة الجمعية العامة- وذلك بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (127) لسنة 2025، (والذي تضمن تحديثاً واسعاً) للوائح الاتحاد لتعزيز التعاون وتوحيد الجهود وتطوير الصناعة، بما في ذلك تغيير اسم «معهد التأمين المصري» ليصبح «معهد التدريب والتأهيل لقطاع التأمين».
- وضع ضوابط شاملة لحماية وفحص الشكاوى في خطوة استراتيجية جديدة تستهدف حماية حقوق المتعاملين ورفع مستويات الشفافية والحوكمة داخل سوق التأمين، وبما يعزز ثقة العملاء، حيث أصدرت الهيئة القرار رقم (77) لسنة 2025، والذي تضمن آليات تلقي وحل شكاوى المتعاملين مع شركات التأمين وإدارة البرامج الطبية وصناديق التأمين، وألزم الشركات بتوفير معلومات واضحة وشفافة خلال جميع مراحل التعاقد وخدمة ما بعد البيع. كما ألزمها بإنشاء إدارات داخلية متخصصة لفض النزاعات، وتطبيق الشفافية، ورفع تقارير دورية للهيئة عن الشكاوى، كما وضع شروطاً لتقديم الشكاوى للهيئة مباشرة بعد استنفاد التسوية الداخلية، مع تشكيل لجنة متخصصة داخل الهيئة لتسوية المنازعات نهائياً خلال 30 يوماً من استيفاء المستندات.
- بهدف تعزيز تنافسية السوق من خلال رفع كفاءة الشركات وإجبارها على الالتزام بمعايير الأداء والحوكمة، أصدر مجلس إدارة الهيئة القرار رقم (200) لسنة 2025 بشأن قواعد حوكمة شركات التأمين وإعادة التأمين والذي يعد بمثابة خارطة طريق تفصيلية لإرساء نظام حوكمة مؤسسي داخل شركات التأمين وإعادة التأمين، حيث ألزم الشركات بإعداد لائحة داخلية للحوكمة تتضمن ميثاق عمل مجلس الإدارة ولجانه، وسياسات وإجراءات مفصلة للرقابة الداخلية، وذلك مع إعداد تقرير حوكمة سنوي شامل يوقع عليه رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب أو الرئيس التنفيذي، ويعرض على مجلس الإدارة والجمعية العامة، ويُشر ملخصه على الموقع الإلكتروني للشركة، كما نص القرار على إلزام الشركات بتوفير الشفافية الكاملة للمساهمين في اجتماعات الجمعية العامة، وأوجب القرار استخدام أسلوب التصويت التراكمي عند انتخاب أعضاء مجلس الإدارة لضمان تمثيل أوسع للمساهمين، كما أجاز استخدام الأنظمة الإلكترونية للدعوة وعرض البنود والتصويت عن بعد، مع ضمانات أمن المعلومات وسرية التصويت والتحقق من الهوية والنصاب القانوني، وإتاحة طرح الاستفسارات والرد عليها.
- صدور ضوابط عمل لجنة حماية المتعاملين وتسوية المنازعات في مجال التأمين وذلك بالقرار رقم (254) لسنة 2025، حيث حدد اختصاص اللجنة بالنظر والفصل في جميع المنازعات التي تنشأ بين حملة الوثائق والمستفيدين أو الغير أو المقيدين بالمهن التأمينية من جهة، وأي من منشآت التأمين العاملة في السوق من جهة أخرى. وتشمل تلك المنشآت شركات التأمين وإعادة التأمين بجميع صورها سواء كانت تجارية أو تكافلية، وكذلك شركات التأمين الطبي المتخصصة والتأمين متناهي الصغر ومجمعات التأمين، كما نظم القرار عمل لجنة حماية المتعاملين من خلال إنشاء أمانة فنية لتلقي ودراسة المنازعات وإعداد التقارير والقرارات، مع تحديد رسوم متدرجة حسب قيمة النزاع، وإتاحة التسوية الودية، وإلزام اللجنة بالفصل خلال 30 يوماً وتنفيذ القرارات خلال 30 يوماً، مع التشديد على الحياد والسرية.
- إصدار نموذج وثيقة تأمين سند الملكية العقارية تحت مُسمى "تأمين سند الملكية العقارية"، والتي تمكّن شركات التأمين من تقديم تغطية تأمينية للمشتريين ضد أي مخاطر متعلقة بصحة الملكية أو ظهور أي عوار في إثبات الملكية غير معروف قبل إتمام الشراء، حيث تغطي الوثيقة تعويض المؤمن له عن مخاطر الطعن في الملكية والنزاعات وظهور حقوق للغير، وعدم إمكانية تسجيل العقار لأسباب خارجة عن إرادته، مع تحمل المصروفات القانونية ذات الصلة. وتستبعد المخالفات القانونية ونزع الملكية والكوارث والالتزامات المعلومة غير المصرح بها، مع اشتراط الإفصاح الكامل. كما تلتزم شركة التأمين بالدفاع القانوني وسداد التعويض خلال 30 يوماً، وتتيح مد الحماية للعقارات غير المسجلة بموجب ملحق خاص، وستسهم هذه الوثيقة في تشجيع استثمارات أكثر في القطاع العقاري، في خطوه لتعزيز جهود تصدير العقار بما توفره هذه الوثيقة من استقرار للملكيات للمستثمر الأجنبي.

- إصدار ضوابط وإجراءات تحويل معهد التأمين المصري إلى مركز تدريب وتأهيل للعاملين بشركات التأمين، وتسجيله في سجلات الهيئة كجهاز معاون لاتحاد شركات التأمين المصرية، ويكتسب الشخصية الاعتبارية المستقلة اعتباراً من تاريخ نشر النظام الأساسي للمعهد بالوقائع المصرية، واعتباره من أشخاص القانون الخاص، وذلك بالقرار رقم (269) لسنة 2025.
- إضافة بند جديد خاص بالمعالجة المحاسبية للتغير في سعر صرف العملات الأجنبية مقابل الجنيه المصري، وذلك وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (3061) لسنة 2025، والذي بمقتضاه اضيف بند جديد يجيز استخدام الاحتياطي الخاص في إطفاء خسائر فروق العملة في الحالات الاستثنائية لتغيرات أسعار الصرف التي تقدرها الهيئة، مع التأكيد في جميع الأحوال على عدم جواز استخدام الاحتياطي الخاص في توزيع أرباح على المساهمين. وذلك بهدف تخفيف الأثر الحاد لتقلبات سعر الصرف على نتائج أعمال شركات التأمين، وحماية الاستقرار المالي وحقوق حملة الوثائق والمساهمين.
- إصدار الضوابط الشروط والضوابط اللازمة لمزاولة شركات التأمين لنشاط صناديق الاستثمار بنفسها أو بالشراكة مع أطراف أخرى، وذلك بالقرار رقم (304) لسنة 2025، الذي ألزم شركات التأمين بالحفاظ على صافي حقوق ملكية لا يقل عن الحد الأدنى لرأس المال المصدر (600 مليون جنيه)، مع توافر فائض أموال حرة لا يقل عن 10% منه، بعد استبعاد استثمارات صناديق الاستثمار. كما ألغى القرار رقم (46) لسنة 2014 ليتماشى مع قانون التأمين الموحد ومعايير الملاءة الحديثة، مع استمرار التزام الشركات باستثمار حد أدنى 2.5% من رأس المال المدفوع في صناديق أسهم وبحد أقصى 20%، وذلك في إطار جهود الهيئة لضمان استقرار شركات التأمين وحماية حقوق المستثمرين والمستفيدين من المنتجات التأمينية وصناديق الاستثمار.

ثالثاً أنشطة التمويل



تلعب الأنشطة المالية غير المصرفية دوراً حيوياً في دعم الاقتصاد عبر توفير التمويل والخدمات المالية للفئات غير المستفيدة من الخدمات المالية المصرفية، مما يعزز الشمول المالي ويحفز النمو، ويسد فجوات التمويل التي لا تغطيها البنوك التقليدية، مع التركيز المستمر على دور التكنولوجيا المالية لعامل مساعد لدعم وتيسير الخدمات المالية وزيادة كفاءتها وخفض تكلفتها. واستمراراً لدور الهيئة في تطوير الأسواق المالية غير المصرفية، وتنويع المنتجات بما يساعد على تحقيق الاستقرار المالي وتعزيز دور القطاع المالي غير المصرفي في دعم الاقتصاد القومي، قامت الهيئة العامة للرقابة المالية بما يلي:

- زيادة الحد الأقصى الممنوح من الشركات والجمعيات والمؤسسات الأهلية لتمويل المشروعات متناهية الصغر لتصبح 266 ألف جنيه بدلاً من 242 ألف جنيه وذلك بزيادة تبلغ 10%، بالقرار رقم (17) لسنة 2025، في إطار إتاحة وتطوير جميع الحلول والمنتجات التمويلية وتمكين الافراد والشركات من الحصول على التمويل المناسب لجميع فئات المجتمع سواء لبدء أو تنمية المشروعات وتطوير حجم أعمالها وزيادة تنافسيتها تفاعلاً مع المتغيرات الاقتصادية لمواجهة آثار ارتفاع معدل التضخم، دعماً لتحقيق خطة التنمية الاقتصادية وتحقيق التكامل بين الأنشطة المالية غير المصرفية.
- رفع الحد الأقصى لمبلغ التمويل النقدي المسبق الممنوح للعميل الواحد لأغراض استهلاكية بجميع العمليات الممولة إلى 50 ألف جنيه من 10 آلاف جنيه، وذلك وفقاً للقرار رقم (138) لسنة 2025 المعدل للقرار رقم (81) لسنة 2023، والذي شدد على استخدام تطبيقات رقمية تسمح بحفظ البيانات وأن يتم صرف التمويلات وتحصيل الأقساط باستخدام إحدى وسائل الدفع الإلكتروني للعملاء، وذلك في إطار الحرص من جانب الهيئة على توفير خيارات تمويلية متنوعة للعملاء تلبي احتياجاتهم الاستهلاكية، بما يدعم رؤية الهيئة للتحوّل الرقمي الشامل وتعزيز مستويات الشمول المالي والتمويلي في الأنشطة المالية غير المصرفية.
- حظر تعامل الشركات العاملة في نشاطي التمويل العقاري والتأجير التمويلي مع جهات تقييم عقاري غير مسجلة ومعتمدة رسمياً بالسجل الرسمي لخبراء التقييم العقاري لدى الهيئة سواء كانت جهة ذات صفة طبيعية أو اعتبارية، ويُعتبر ذلك مخالفة صريحة تستوجب المساءلة وذلك وفقاً للتعميم رقم (4) لسنة 2025. ونص التعميم على ضرورة الالتزام الكامل بتطبيق المعايير المصرية للتقييم العقاري الصادرة بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (39) لسنة 2015، في جميع عمليات التقييم التي تتم الاستعانة بها وذلك في إطار تعزيز الدور الرقابي للهيئة في الإشراف على الأنشطة المالية غير المصرفية.
- مد المهلة المقررة لزيادة رؤوس أموال شركات التمويل العقاري لمدة عام، بالقرار رقم (110) لسنة 2025 وفقاً للمادة 27 من اللائحة التنفيذية لقانون التمويل العقاري الصادر بالقانون رقم (148) لسنة 2001.

- تعديل بعض الشروط الواجب توافرها في أعضاء مجلس الإدارة للشركات الراغبة في مزاولة نشاط تمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر وكذلك تسهيل إجراء المقابلات الشخصية مع الهيئة إلكترونياً عند الترخيص لهذه الشركات، وفقاً للقرار رقم (147) لسنة 2025 والمعدل للقرار رقم (164) لسنة 2020. في إطار الحرص المستمر من قبل الهيئة على التيسير على الشركات العاملة في السوق، وتوفير بيئة عمل مواتية تمكن الشركات من النمو والتطور عبر إصدار قرارات تواكب كافة المتغيرات.
- إصدار ضوابط موافقة الهيئة على التملك أو السيطرة أو الاندماج للشركات العاملة في مجال الأنشطة المالية غير المصرفية، وذلك بالقرار رقم (5) لسنة 2025 والمعدل للقرار رقم (178) لسنة 2024، حيث تضمن القرار تحديد نسب التملك التي تستوجب موافقة مسبقة من الهيئة (تبدأ من 10%)، ومتطلبات الإفصاح عن الأطراف المرتبطة والمستفيدين النهائيين، واستطلاع رأي جهاز حماية المنافسة قبل البت في الطلبات خلال 45 يوماً، كما منح القرار للهيئة سلطات احترازية في حال المخالفة، مثل وقف التصويت أو توزيع الأرباح أو بيع الأسهم.
- تحديد أتعاب خبراء التقييم العقاري نظير تقييم الوحدات المدعومة من صندوق الإسكان الاجتماعي ودعم التمويل العقاري لذوي الدخل المنخفضة والمتوسطة وذلك بالقرار رقم (41) لسنة 2025، والذي نص على أن تكون أتعاب الخبير مقابل تقييم الوحدات لذوي الدخل المنخفضة والتي لا تتجاوز مساحتها (90) متراً مربعاً بقيمة 10 جنيهات للمتر الواحد ويحد أقصى 850 جنيهاً للوحدة، على أن تكون الأتعاب بواقع مبلغ 51 ألف جنيه للمشروع، بينما تكون أتعاب خبير لذوي الدخل المتوسطة والتي لا تتجاوز مساحتها (120) متراً مربعاً بقيمة 21 جنيهاً للمتر الواحد ويحد أقصى 1200 جنيه للوحدة، على أن تكون الأتعاب بواقع 20 ألف جنيه للمشروع، مع إضافة مبلغ حده الأدنى 1000 جنيه وحده الأقصى 4 آلاف جنيه، وفقاً لما تقدره جهة تكليف خبير التقييم العقاري، وذلك في حال قيام الخبير بتقييم أي من الوحدات أو المشروعات خارج المحافظة المقيد بها عنوانه المثبت لدى الهيئة.
- إصدار قواعد قيام الشركات والجمعيات والمؤسسات الأهلية المرخص لها بمزاولة نشاط تمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر وشركات التمويل الاستهلاكي بتقديم خدمات الدفع باستخدام البطاقات المدفوعة مقدماً نيابة عن الهيئة القومية للبريد بالقرار رقم (146) لسنة 2025، الذي أكد القرار على الالتزام بمتطلبات النظم الآلية وأمن البيانات والمعلومات وبشكل خاص متطلبات الأمن السيبراني وقواعد تأمين بيانات بطاقات الدفع الإلكترونية وحصول هذه الجهات بجميع نقاط البيع الإلكترونية المستخدمة لديها على شهادة تأمين بيانات بطاقات الدفع الإلكترونية وفقاً لما يضعه مجلس إدارة الهيئة القومية للبريد وتعتمده الهيئة.
- إلزام الاتحاد المصري للجهات العاملة في مجال التمويل الاستهلاكي، بإعداد قائمة حظر تتضمن الجهات والأشخاص الذين يثبت قيامهم بالتسييل النقدي للتمويل الممنوح بغرض الاستهلاك وذلك بالقرار رقم (222) لسنة 2025، مع وقف شركات التمويل الاستهلاكي التعامل المباشر مع أي طرف يثبت قيامه بالتسييل النقدي من شبكة البائعين ومقدمي الخدمات مع عدم التعامل معه مستقبلاً وضرورة اتخاذ الإجراءات القانونية، كما تضمن القرار إلزام اتحاد التمويل الاستهلاكي بالربط الإلكتروني مع الهيئة لتوفير جميع البيانات والمعلومات المتاحة لديه عن الوقائع، مما يعزز من كفاءة المتابعة والرقابة على السوق. وذلك في إطار استراتيجيتها الشاملة لتعزيز الاستقرار في الأسواق المالية غير المصرفية، وحماية حقوق المتعاملين، وضمان تقديم التمويل الاستهلاكي للأغراض المخصصة له بما يخدم الاقتصاد القومي.
- إصدار تعميم يلزم شركات التمويل غير المصرفي بالإبلاغ الفوري لشركة الاستعلام الائتماني عن الحدود الائتمانية للعملاء وليس بنهاية كل شهر حتى ولو لم يتم استخدامها وذلك فور منح العميل حداً ائتمانياً بناءً على تقييم جدارته الائتمانية، وقياس مدى قدرته على السداد بناء على الدخل الخاص به، مع ضرورة الالتزام بعدم تحميل العملاء أي سعر أو فائدة أو تكلفة على الحدود الائتمانية الممنوحة في حالة عدم استخدامها وبذلك يقتصر احتساب التكلفة على الجزء المستخدم من التمويل. وذلك لضمان سلامة إجراءات عملية منح التمويل وتعزيز الاستقرار المالي للجهات العاملة استكمالاً للجهود المستمرة من الهيئة لضبط الأسواق المالية غير المصرفية.

- إلغاء ترخيص مزاولة نشاط التمويل متناهي الصغر لعدد (518) جمعية ومؤسسة أهلية من الفئة «ج» بموجب القرارين رقم (258) ورقم (293) لسنة 2025، وذلك بسبب التقاعس عن الالتزام بالقواعد المنظمة وضوابط ممارسة النشاط بعد سلسلة مطولة من المتابعة والفحص أثبتت إخلالهم بمتطلبات الإطار التشريعي الحاكم لنشاط التمويل متناهي الصغر وفق القانون رقم (141) لسنة 2014. استكمالاً لنهج الهيئة في تعزيز استقرار الأنشطة المالية غير المصرفية وحماية حقوق المتعاملين وبناء سوق أكثر كفاءة وقدرة على دعم الفئات الأكثر احتياجاً، بما ينعكس إيجاباً على جهود الدولة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
- مد فترة إيقاف قبول طلبات التأسيس والموافقات المبدئية على تأسيس الشركات والجمعيات والمؤسسات الأهلية الراغبة في الحصول على ترخيص من الهيئة لمزاولة نشاطي تمويل المشروعات متناهية الصغر أو التمويل الاستهلاكي بالطرق التقليدية، وذلك لمدة عام قابل للتجديد، وفقاً للقرار رقم (237) لسنة 2025، وذلك في إطار حرص الهيئة المستمر على التأكد من الملاءة المالية للشركات القائمة ومقدمي الخدمات وتحقيق الاستقرار المالي للأسواق والمؤسسات المالية غير المصرفية، بما يعزز دورها في دعم الاقتصاد القومي.
- في إطار جهود الهيئة لتعزيز قوة المراكز المالية للشركات العاملة في أنشطة التمويل غير المصرفي وتحسين قدرتها على مواجهة المخاطر والاضطرابات، بما يدعم رؤية الهيئة في تحقيق مستهدفها الرئيسي وهو الحفاظ على الاستقرار المالي للأسواق والمؤسسات المالية غير المصرفية، أصدر مجلس إدارة الهيئة القرار رقم (137) لسنة 2025 في شأن معايير الملاءة المالية للشركات والجهات العاملة في أنشطة التمويل غير المصرفي، حيث تضمن القرار وضع إطار موحد لمعايير كفاية رأس المال بنسبة لا تقل عن 12% من الأصول المرجحة بأوزان المخاطر، وإلزام الشركات بمتطلبات السيولة قصيرة الأجل (CLR) وطويلة الأجل (NSFR) بنسب محددة، وتحديد حد أقصى للرافعة المالية لا يتجاوز تسعة أضعاف القاعدة الرأسمالية، إلى جانب قواعد تكوين المخصصات للأرصدة المشكوك في تحصيلها وضوابط مخاطر التركز، وتنظيم حالات إعدام الديون، وإلزام الشركات بإجراء اختبارات تحمل مالي وتقديم تقارير ربع سنوية وفق معايير الإفصاح، على أن يبدأ التطبيق التجريبي للمعايير خلال عام 2026 تمهيداً للتطبيق الإلزامي الكامل اعتباراً من يناير 2027.
- إصدار قواعد ومعايير ممارسة نشاط تمويل المشروعات متناهية الصغر للشركات بالقرار رقم (243) لسنة 2025 المعدل للقرار رقم (31) لسنة 2015، وللجمعيات والمؤسسات الأهلية بالقرار رقم (244) لسنة 2025 المعدل للقرار رقم (173) لسنة 2014، حيث نص القراران على التزام الشركات والجمعيات والمؤسسات الأهلية بقانون مكافحة غسل الأموال الصادر بالقانون رقم (80) لسنة 2002 ولائحته التنفيذية وما يصدر عن الهيئة ووحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب مع التزام هذه الجهات بموافقة الهيئة بالتقارير الرقابية وذلك بهدف تنظيم ممارسة النشاط وتعزيز قدرة الجمعيات والمؤسسات الأهلية على تقديم خدمات تمويلية أكثر فعالية وكفاءة.
- إصدار قواعد وضوابط مزاولة نشاط تمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر للشركات والجهات المرخص لها بمزاولة هذا النشاط ومعايير الملاءة المالية وقواعد الرقابة والإشراف عليها والمتمثلة في القرار رقم (245) لسنة 2025 بتعديل قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (211) لسنة 2020 والقرار رقم (246) لسنة 2025 بتعديل قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (186) لسنة 2020، حيث أُضيف ملحقان جديداً عن التقارير الدورية ورقابتها وإلزام الكيانات (شركات - جمعيات ومؤسسة أهلية) بإصدار تقارير رقابية دورية منها الشهرية والربع سنوية والسنوية. وذلك بهدف تعزيز الإطار الرقابي والتنظيمي لنشاط تمويل المشروعات متناهية الصغر وتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة، ضمن استراتيجية الهيئة الهادفة إلى تطوير القطاع المالي غير المصرفي.
- وفي إطار دعم الهيئة لاستقرار وانضباط سوق التمويل الاستهلاكي، انتهت لجنة مكافحة الاحتيال باتحاد التمويل الاستهلاكي من إعداد أول قاعدة بيانات مركزية وموحدة للجهات والأفراد المتورطين في ممارسات ضارة كتسييل التمويل الاستهلاكي وعمليات الاحتيال، وذلك تنفيذاً لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (222) لسنة 5202 الذي أُلزم الاتحاد بإعداد قائمة حظر تتضمن كل من يثبت قيامه بالتسييل النقدي للتمويل المخصص للاستهلاك، وربطها إلكترونياً بين الشركات ومقدمي الخدمة والهيئة لضمان المتابعة الفورية واتخاذ الإجراءات الرقابية اللازمة.

- إصدار قواعد ومعايير مزاولة نشاط تمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة للجمعيات والمؤسسات الأهلية المرخص لها بمزاولة نشاط تمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة وتمويل المشروعات متناهية الصغر، وذلك بالقرار رقم (246) لسنة 2025 المعدل للقرار رقم (186) لسنة 2020، حيث نصت القواعد على موافاة الهيئة بتقرير الأداء الشهري وتقرير الإصدارات الشهرية للجمعية/المؤسسة الأهلية لتمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر خلال عشرة أيام من نهاية كل شهر ميلادي، فضلاً عن تقرير الأداء ربع السنوي خلال ستة أسابيع من نهاية كل ربع سنة مالية، وتقرير المتابعة السنوي خلال شهر من نهاية كل سنة مالية.
- الانتهاء من تحديث المؤشر المرجعي للتسعير المسؤول لمنتجات تمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر استكمالاً لجهود الهيئة ويهدف هذا التحديث إلى توفير قاعدة بيانات محدثة تمكن المتعاملين من الاطلاع على إجمالي تكلفة التمويل ومقارنة الأسعار المطبقة من قبل الجهات المرخص لها بمزاولة النشاط، بما يدعم اتخاذ قرارات تمويلية رشيدة تعزز مستويات الإفصاح والشفافية وترفع كفاءة الأسواق المالية غير المصرفية بما يساهم في تعزيز المنافسة السليمة، وتحسين جودة الخدمات التمويلية المقدمة. ويدعم تحقيق التوازن بين حماية حقوق المتعاملين وضمان استدامة نشاط التمويل.
- إعادة تنظيم الضمانات المقدمة من عملاء الأنشطة المالية غير المصرفية وذلك بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (145) لسنة 2025 المعدل للقرار رقم (105) لسنة 2021، حيث ألزم جهات التمويل غير المصرفية بمنح التمويل لعملائها للغرض المخصص له وفقاً لأحكام القوانين المنظمة لتلك الأنشطة كل حسب نوعه، كما تلتزم بمراعاة القواعد القانونية المقررة عند الحصول على ضمانات من عملائها، ويحظر عليها الحصول على إيصالات أمانة أو عقود وديعة وما في حكم ذلك من العقود أو السندات المعاقب على الإخلال بها جنائياً، أو الحصول على أي أوراق أخرى موقعة على يياض، سواءً من العملاء أو من ضامنهم؛ كضمان للتمويل، كما يُحظر عليها استخدام أي مما سبق ضد عملائها أو ضامنهم. كما أصدرت الهيئة التعميم رقم (3) لسنة 2025 بشأن تفسير بعض أحكام قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (145) لسنة 2025.
- إصدار ضوابط التمويل غير المصرفي بالعملة الأجنبية بهدف الحد من المخاطر المالية وحماية استقرار السوق والمتعاملين وسريان هذه الضوابط على مزاولة نشاط التأجير التمويلي والتخصيم وتمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة وذلك بالقرار رقم (318) لسنة 2025، الذي اشترط أن يكون للعميل مصادر دخل أو تدفقات نقدية بالعملة الأجنبية تكفي للسداد، كما ألزم الشركات بتقييم مخاطر سعر الصرف والملاءة المالية قبل منح التمويل.
- إصدار القرار رقم (278) لسنة 2025 بشأن ضوابط القيد لدى الهيئة للشركات الراغبة في تحصيل المستحقات المالية للشركات والجهات العاملة في مجال أنشطة التمويل غير المصرفي، والذي حدد القرار شروط وإجراءات قيد الشركات بالسجل على أن تكون مدة القيد بالسجل ثلاث سنوات مع التجديد، كما أوضح التزامات الشركات المقيدة بالسجل، وحظر على الشركات العاملة بالنشاط، تحصيل أي مبالغ بأي وسيلة يترتب عليها إضافة تلك المبالغ إلى الحسابات الخاصة بشركات التحصيل، كما حظر تسلّم أي مبالغ نقدية إلا في الحدود المقررة بقانون تنظيم استخدام وسائل الدفع غير النقدي ولائحته التنفيذية، وبموجب إيصالات مُعتمدة ومُسلمة إلى المحصلين كعُهدَة شخصية. وفي المقابل، ألزم القرار الشركات والجهات العاملة في مجال أنشطة التمويل غير المصرفي، عند التعامل مع شركات التحصيل المقيدة بالسجل، بإخطار العملاء ببيانات شركة التحصيل المُصرح لها بالسداد، ووسائل التحقق من هوية المحصلين، وألزم الشركات والجهات العاملة في مجال أنشطة التمويل غير المصرفي بتوفيق أوضاعها وفقاً لأحكامه خلال ستة أشهر من تاريخ العمل به.

رابعاً: تطوير المهنيين



يتطلب تطوير الأسواق والمنتجات المالية غير المصرفية توافر الكوادر المهنية المؤهلة والمواكبة للتطورات والمعايير الدولية، مما يساعد على تطبيق هذه المعايير، وصياغة السياسات والقواعد وتطبيقها لتحقيق الأهداف المرجوة بشكل مستدام ومستقر. وفي إطار ذلك، تسعى الهيئة إلى تأهيل كوادر قادرة على تغيير واقع القطاع المالي غير المصرفي ليقوم بدور أكبر في خدمة الاقتصاد والناس على حد سواء، وذلك من خلال الآتي:

➤ نشاط سوق رأس المال

- المشاركة في فعاليات المؤتمر السنوي للجمعية المصرية لخبراء الاستثمار (CFA Society Egypt) للموسم الرابع عشر على التوالي، وقد تضمنت فعاليات المؤتمر التصفيات النهائية للمسابقة السنوية لتحدي البحوث في مصر، وعرض تقرير تقييم مالي «تحليل أساسي» لتحديد القيمة العادلة لسهم إحدى الشركات المقيدة بالبورصة المصرية بمشاركة 8 جامعات مصرية حكومية وخاصة ودولية.
- عدد الوظائف التي عُرضت على اللجنة المشكلة بشأن الترخيص للأعضاء المنتدبين والعاملين بالشركات العاملة في مجال الأوراق المالية والحاصلة على موافقة الهيئة طبقاً للقرار رقم (2) لسنة 2024، والقرار رقم (301) لسنة 2025:

2024	2025	الوظائف	
115	137	الأعضاء المنتدبين	1
50	75	مديرو الفروع	2
23	33	المراقب الداخلي	3
31	25	مسئول مكافحة غسل الأموال	4
43	89	المراقب الداخلي ومسئول مكافحة غسل الأموال	5
43	112	مدير مالي	6
28	65	مدير مخاطر	7
40	103	مراجع داخلي	8

التقرير السنوي

2024	2025	الوظائف	
29	56	مدير عمليات المكتب الخلفي	9
256	434	مدير حساب	10
8	25	الباحث والمحلل المالي	11
11	35	الباحث والمحلل الفني	12
13	11	مدير محفظة	13
0	0	رئيس العمليات	14
8	7	مدير الوحدة البحثية	15
0	0	رئيس قطاع الالتزام والحوكمة	16
15	21	مدير مسئول عن عمليات شراء بالهامش	17
6	27	مدير مسئول عن عمليات شراء بالهامش ومحلل ائتماني	18
78	302	منفذ عمليات	19
0	6	مدير حساب ومنفذ عمليات	20
10	60	مسئول الموارد البشرية	21
14	70	مسئول نظم وامن المعلومات	22
1	13	محلل ائتماني	23
3	20	مدير استثمار	24
0	3	محلل تصنيف ائتماني رئيسي	25
0	1	مدير مخاطر ومحلل مالي	26
0	7	محلل مالي ومدير محفظة	27
0	1	محلل مالي ومحلل فني	28
0	1	مدير إدارة الأسهم	29
0	1	مدير استثمار ومحفظة	30
0	1	مدير محفظة ومحلل فني	31
0	12	مدير حساب ومنفذ عمليات	32
0	3	مدير استثمار ومحلل فني	33
0	1	مدير استثمار ومحلل مالي	34
0	1	مدير الترويج	35
0	1	محلل مالي ومدير محفظة ومدير الاستثمار	36
825	1759	الإجمالي	

➤ نشاط التأمين

- إطلاق استراتيجية التدريب الشاملة لقطاع التأمين المصري تحت عنوان "قادة المستقبل Future Leaders Program" وذلك في إطار الدور المحوري لقطاع التأمين في الاقتصاد الوطني، وسعيًا إلى تعزيز قدراته وتهيئة جيل جديد من الكوادر المؤهلة للقيادة.
- تنظيم ورشة عمل لمديري الاستثمار وصناديق التأمين الخاصة انفاذاً للضوابط الجديدة لاستثمار أموال الصناديق، وذلك ضمن سلسلة من الفعاليات التدريبية والتوعوية التي تنظمها الهيئة، عقب البدء في تنفيذ قانون التأمين الموحد.

- بيان بالتراخيص السارية للأشخاص الطبيعيين في مجال التأمين:

م	البيان	2025	2024
1	وسطاء التأمين	15838	13932
2	خبراء المعاينة	299	303
3	خبراء اكتواريين	50	47
4	خبراء استشاريين	328	364
الإجمالي		16515	14646

- توزيع وسطاء التأمين من الأشخاص الطبيعيين (لدى شركة تأمين أو وسيط حر):

م	البيان	2025	2024
1	وسيط تأمين مسجل لدى شركة تأمين	11981	11506
2	وسيط تأمين (حر)	1957	1788
3	وسيط تأمين مسجل لدى شركة وساطة	619	638
4	وسيط بالمنصة (حر، شركات تأمين، شركات وساطة)	1281	0
الإجمالي		15383	13932

➤ جميع أنشطة التمويل

- توقيع بروتوكول تعاون بين محكمة النقض وهيئة الرقابة المالية لتبادل الخبرات وتنفيذ برامج تدريبية مشتركة، بما يساهم في تطوير القدرات القانونية والفنية، ويرسخ مبادئ العدالة وسيادة القانون.
- استضافة ورشة عمل تعريفية عن مواجهة الاحتيال المالي بنشاط التمويل الاستهلاكي وذلك إعمالاً لشؤون الهيئة في الرقابة والإشراف على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، مع الحفاظ على نزاهة الأسواق وشفافية الأنشطة التي تُمارس فيها.
- عقد شراكة مع الأكاديمية الوطنية للتدريب لتطوير كفاءات القطاع المالي غير المصرفي ضمن استراتيجية بناء القدرات للكوادر البشرية بالقطاع المالي غير المصرفي، باعتبارها الركيزة الأساسية لضمان كفاءة الأسواق وتطبيق أعلى معايير الحوكمة والابتكار.

التقرير السنوي

- بيان بأعداد المهنيين المرخص لهم في مجال التمويل العقاري:

م	البيان	2025	2024
1	خبراء التقييم العقاري	180	268
2	وسطاء التمويل العقاري	24	26
3	الوكلاء العقاريين	152	143
	الإجمالي	356	437

➤ أخرى

الموافقات الصادرة خلال عام 2025 لبعض الوظائف القيادية والفنية التي نصت عليها القوانين والضوابط الصادرة عن الهيئة:

العدد	التأمين	العدد	تمويل عقاري وتأجير تمويلي، وتخصيم	العدد	تمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر	العدد	التمويل الاستهلاكي
10	عضو منتدب شركة تأمين	28	عضو منتدب	18	عضو منتدب	14	عضو منتدب (نشاط التمويل الاستهلاكي)
5	عضو منتدب شركة وساطة في التأمين	14	مسئول إدارة مالية	13	مسئول ائتمان		
10	مسئول اكتتاب	6	مسئول إدارة قانونية	9	مسئول تمويل		
8	مسئول تعويضات	15	مسئول مراجعة داخلية	17	مسئول مراجعة داخلية	1	مدير تنفيذي (نشاط مقدمو خدمة التمويل الاستهلاكي)
7	مسئول إعادة تأمين	17	مخاطر	14	مسئول مخاطر		
4	مسئول استثمار	17	ائتمان				
3	م تكنولوجيا معلومات	--	--	--	--	--	--
1	مدير مالي	--	--	--	--	--	--
2	مسئول شكاوى	--	--	--	--	--	--
3	مسئول التزام وحوكمة	--	--	--	--	--	--
2	مسئول مراجعة داخلية	--	--	--	--	--	--

■ التراخيص والموافقات الصادرة عن الهيئة للشركات والجهات لمزاولة الأنشطة المالية غير المصرفية:

عام 2024			عام 2025			النشاط
الإجمالي	موافقات بإضافة أنشطة	ترخيص جديد	الإجمالي	موافقات بإضافة أنشطة	ترخيص جديد	
38	15	23	32	9	23	شركات سوق رأس المال
----	----	----	----	----	----	شركات التأمين
----	----	----	----	----	----	شركات الوساطة في التأمين
3	----	3	----	----	----	شركات خبرة المعاينة وتقدير الأضرار
2	----	2	----	----	----	شركات خبراء التأمين الاستشاريين
5	4	1	3	2	1	شركات التمويل العقاري
----	----	----	2	2	----	شركات التأجير تمويلي
1	----	1	3	2	1	شركات التخصيم
2	----	2	2	----	2	شركات خبرة التقييم العقاري
----	----	----	----	----	----	شركات الوساطة العقارية
3	----	3	4	----	4	شركات التمويل الاستهلاكي
----	----	----	----	----	----	شركات مقدمو التمويل استهلاكي
1	----	1	----	----	1	شركات التمويل متناهي الصغر
4	1	3	2	1	1	شركات مشروعات متوسطة وصغيرة
18	----	18	12	----	12	فروع شركات السمسرة في الأوراق المالية
408	----	408	360	----	360	فروع شركات التمويل متناهي الصغر
----	----	----	2	----	2	فروع شركات التأجير التمويلي والتخصيم
7	---	7	1	----	1	فروع شركات التمويل الاستهلاكي
494	22	472	424	16	408	الإجمالي

خامساً: معايير المحاسبة والرقابة على جودة أعمال مراقبي الحسابات



في إطار الدور المنوط بالهيئة بالإشراف والرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وتوفير الوسائل والنظم وإصدار القواعد التي تضمن كفاءة هذه الأسواق وشفافية الأنشطة الممارسة فيها، واستكمالاً للجهود التي تضطلع بها الهيئة من أجل تحسين مستويات الشفافية ومكافحة الفساد، وتعزيز مستويات استقرار النظام المالي، وتحقيقاً لمزيد من الانفتاح للقطاع المالي غير المصرفي على الاقتصاد العالمي، يأتي تطوير معايير المحاسبة في إطار استهداف التكامل مع كافة المعايير الدولية، ولمواكبة أفضل التطورات والممارسات العالمية، وتكاملاً مع جهود الإصلاح التي تتبناها وتنفذها الحكومة المصرية لتعزيز مستويات النمو والتنمية المستدامة. في سبيل تحقيق ذلك، صدرت القرارات التالية:

- أصدر مجلس إدارة الهيئة القرار رقم (136) لسنة 2025 بشأن إصدار المعايير المصرية للتقييم المالي للمنشآت لإصدار معايير تقييم الأصول غير الملموسة لأول مرة. ويأتي ذلك في ضوء ما تمثله الأصول غير الملموسة، كالعلامات التجارية، وحقوق الملكية الفكرية، والبرمجيات، والعلاقات التجارية، والتراخيص، من أهمية متزايدة في تحديد القيمة السوقية الحقيقية للمنشآت، وتأثيرها المباشر على أدائها المالي، مما يُعزز من تنافسية السوق المصري ويُسهل من عمليات التقييم وسيتم تطبيق تلك المعايير على كافة عمليات التقييم التي تتم في إطار عمل الهيئة العامة للرقابة المالية.
- إعادة تنظيم ضوابط القيد واستمرار القيد والشطب في سجل مراقبي الحسابات لدى الهيئة، حيث أصدر مجلس إدارة الهيئة القرار رقم (1006) لسنة 2025 بشأن ضوابط إصدار عدم ممانعة الهيئة حال تغيير مراقب حسابات الشركة بمراقب حسابات آخر تربطه شراكة مهنية معه في حال انتهاء أو خلال فترة الست سنوات على تعيين هذا المراقب. وترتبط بعض هذه الضوابط بطبيعة الشركة أو المجموعة محل المراجعة، وبعضها يرتبط بمكاتب المراجعة، وتتولى الإدارة المختصة بالهيئة التحقق من توافر هذه الضوابط، ولها في سبيل ذلك إجراء التحقق الميداني للتأكد من مدى توافر الضوابط المرتبطة بمكاتب المراجعة حتى يتسنى لها إصدار عدم ممانعة الهيئة المسبقة.

- في إطار الحرص المستمر من قبل الهيئة على توفير بيئة عمل مواتية تمكن الشركات من النمو والتطور عبر إصدار قرارات تواكب كافة المتغيرات تيسيراً على الشركات المقيد لها أوراق مالية بجداول البورصة والمؤسسات المالية غير المصرفية، فقد أصدر مجلس إدارة الهيئة القرارين رقم (38)، ورقم (101) لسنة 2025 بشأن مد مدة تقديم القوائم المالية السنوية للشركات المقيد لها أوراق أو أدوات مالية بالبورصة المصرية والجهات الخاضعة لإشراف ورقابة الهيئة. حيث نص القرار رقم (38) على مد مدة تقديم القوائم المالية السنوية المنتهية في 31 ديسمبر 2024 لتصبح في 30 أبريل 2025 بدلاً من 31 مارس 2025، بينما سمح القرار رقم (101) للشركات بتقديم القوائم المالية الدورية عن الفترة المالية المنتهية في 31 مارس 2025 لمدة 15 يوماً، لتكون في موعد أقصاه 30 مايو 2025 بدلاً من 15 مايو 2025.
- صدور قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (3725) لسنة 2025 بشأن المعايير المصرية للمراجعة والفحص المحدود ومهام التأكد الأخرى لدى مراجعة أو فحص القوائم المالية التي تبدأ السنة المالية لها في/ أو بعد أول يناير 2027، وتسري المعايير الدولية فيما لم يرد بشأنه نص في المعايير المصرية، مع إلغاء قرار وزير الاستثمار رقم (166) لسنة 2008 وتلغى معايير المراجعة والفحص المحدود ومهام التأكد الأخرى المرافقة له اعتباراً من تاريخ العمل بهذا القرار.

سادساً: التكنولوجيا المالية



أصدرت الهيئة العامة للرقابة المالية حزمة قرارات ولوائح تنفيذية لتسريع وتيرة التحول الرقمي استهدافاً لتحسين مستويات الشمول المالي لتوسيع قاعدة الأفراد المستفيدين من الخدمات المالية غير المصرفية، حيث استكملت الإطار التشريعي الذي بدء عام 2022 بإصدار القانون رقم (5) لسنة 2022 لتنظيم استخدام التكنولوجيا المالية في الأنشطة المالية غير المصرفية، وتبعه إصدار العديد من القرارات التنفيذية بهدف التعزيز من استخدام التكنولوجيا المالية لتسهيل حصول المتعاملين على الخدمات المالية غير المصرفية، وزيادة مستويات الشمول المالي، وقد اتخذت الهيئة خلال عام 2025 عدة إجراءات كما يلي:

- في إطار مواكبة التطورات المتسارعة في مجال التحول الرقمي، ألزمت الهيئة العامة للرقابة المالية الشركات والجهات العاملة في الأنشطة المالية غير المصرفية بتعزيز بنيتها التكنولوجية والأمن السيبراني لديها، وذلك وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (227) لسنة 2025 والذي تضمن مجموعة من المتطلبات والضوابط الهادفة إلى تعزيز منظومة الأمن السيبراني ورفع كفاءة البنية التكنولوجية لدى الشركات المرخص لها بمزاولة الأنشطة المالية غير المصرفية، مع إجراء اختبارات اختراق دورية وتقديم تقارير سنوية، وإعداد سياسات حوكمة واضحة لتكنولوجيا المعلومات معتمدة من مجالس الإدارات. كما أوجب القرار الحصول على وثيقة تأمين ضد مخاطر الأمن السيبراني وتجديدها سنوياً، واعتبر الالتزام بهذه المتطلبات شرطاً لاستمرار الترخيص، مع منح مهلة لتوفيق الأوضاع تصل إلى ستة أشهر للبنية التكنولوجية وعام لباقي المتطلبات.
- إلزام شركات التأمين والجهات المالية غير المصرفية بالتحقق الإلكتروني من صحة بيانات العملاء عند إبرام أو تجديد العقود، بما يشمل الرقم القومي وملكية رقم الهاتف والتحقق من قوائم غسيل الأموال والمنع من التصرف، عبر منظومة الربط الإلكتروني للهيئة وذلك عند إبرام العقد أو تجديده معهم كأحد إجراءات التحقق من هوية العملاء، وذلك وفقاً للقرار رقم (30) لسنة 2025 المعدل للقرار رقم (186) لسنة 2024. وقد مُنحت الهيئة الشركات المخاطبة بأحكام هذا القرار مهلة شهرين من تاريخ العمل به لتوفيق أوضاعها وفقاً لأحكامه وذلك فيما عدا الاستعلام عن صحة بيانات ملكية رقم الهاتف المحمول للعملاء.
- صدور القرار رقم (68) لسنة 2025 بشأن تعديل ضوابط الهوية الرقمية والعقود الرقمية والسجل الرقمي وسجل التعهيد ومجالات استخدام التكنولوجيا المالية لمزاولة الأنشطة المالية غير المصرفية، حيث تم تعديل ضوابط العقود الرقمية الخاصة بمعاملات منخفضة أو متوسطة المخاطر وفق تصنيف الشركة وبما تقرره الهيئة كما تم تعديل شروط القيد بالسجل على ألا يقل رأس المال المدفوع عن 10 ملايين جنيه، كما أُضيف شرط جديد عند تقديم القوائم المالية للشركة مع تقرير أحد مراقبي الحسابات المقيدين بالقسم الأول من سجل مراقبي الحسابات وتُقبل القوائم المالية بشرط أن يكون مرفقاً بها تقرير مراجعة كامل وليس تقرير فحص محدود.

● إنشاء سجل لدى الهيئة لقيد الشركات التي توفر أنظمة تكنولوجية لتقييم المخاطر المرتبطة بمنح العملاء التمويل غير المصرفي، وذلك بالقرار رقم (279) لسنة 2025، الذي نص على أن لا يجوز للشركات والجهات المرخص لها بمزاولة أنشطة التمويل غير المصرفي الاستعانة بأي شركات غير مقيدة في السجل لأغراض تقييم المخاطر المرتبطة بمنح التمويل للعملاء. واشترطت الهيئة على الشركات الراغبة في القيد بالسجل، ألا يقل رأس المال المصدر والمدفوع عن 10 ملايين جنيه (أو ما يعادلها) وألا تقل مدة مزاولة النشاط عن 3 سنوات (أو أن تتوفر حقوق ملكية بقيمة 20 مليون جنيه أو ملكية بنسبة 50% لشركة تكنولوجيا ذات خبرة لا تقل عن 3 أعوام سابقة)، مع تقديم قوائم مالية معتمدة من مراقب حسابات مقيد لدى الهيئة بالقسم الأول من سجل مراقبي الحسابات.

● وافقت لجنة البت في طلبات استخدام التكنولوجيا المالية في الأنشطة المالية غير المصرفية كما يلي:

1. ترخيص 73 شركة تعمل على تقديم أنشطة مالية غير مصرفية باستخدام التكنولوجيا المالية منها 28 شركة حاصلة على الرخصة و45 شركة في سبيل حصولها على الرخصة.

2. ترخيص 5 شركات تعهد منها 4 شركات حاصلة على الرخصة وشركة في سبيل الحصول على الرخصة.



3. إصدار نحو 189 عقد رقمي موزعة على أنشطة الهيئة 122 ألف عقد في نشاط سوق رأس المال و67 ألف في أنشطة التمويل غير المصرفي و150 عقد في نشاط التأمين.

4. إتمام ما يزيد عن 354 ألف عملية تحقق رقمي قامت بها الشركات المالية غير المصرفية موزعة على أنشطة الهيئة كما يلي: حوالي 223 ألف عملية تحقق في نشاط سوق رأس المال ونحو 99 ألف في أنشطة التمويل غير المصرفي وحوالي 21 ألف في نشاط التأمين.

354k + E-KYC عملية تحقق من الهوية الرقمية



255k
85%
ذكور



45k
15%
إناث



223k+
63%
سوق رأس المال



21k+
9%
التأمين

99k+
28%
أنشطة التمويل غير المصرفي

العقود الرقمية + 189k



150
التأمين



122k
سوق رأس المال



67k
أنشطة التمويل غير
المصرفي

سابعاً: المختبر التنظيمي للهيئة (FRA Sandbox)



في إطار حرص الهيئة على مواكبة التطورات المتسارعة في مجال التكنولوجيا المالية (FinTech)، وتوفير بيئة تنظيمية محفزة للابتكار، تضمن في الوقت ذاته حماية حقوق المستثمرين وتعزيز كفاءة واستقرار الأسواق المالية غير المصرفية، وتسهيل حصول ووصول المستخدمين إلى الخدمات المالية غير المصرفية. أطلقت الهيئة مركز الابتكار والمختبر التنظيمي "FRA Sandbox" الذي يتجاوز الدور التقليدي للرقابة، إلى توفير بيئة اختبار آمنة تتيح للشركات الناشئة تجربة أفكارها بجرأة، وتمكننا في الوقت ذاته من فهم هذه النماذج لصياغة أطر تشريعية دقيقة وفعالة.

وقد ساهم مركز الابتكار والمختبر التنظيمي منذ تأسيسه في توفير بيئة تفاعلية تجمع الشركات الناشئة، والمؤسسات المالية غير المصرفية، والجامعات والمراكز البحثية، وحاضنات ومسرعات الأعمال، والمستثمرين، وشركات التكنولوجيا العالمية، بما يعزز التعاون ونقل المعرفة وبناء منظومة ابتكار متكاملة. كما يعمل المركز على دعم الشركات في دخول السوق، ورفع قدرات العاملين بالهيئة لفهم التقنيات الناشئة، وتعزيز الامتثال التنظيمي لدى الشركات المبتكرة، بما يضمن الابتكار المسؤول وحماية المتعاملين واستقرار الأسواق.

وتمثل إنجازات العام الأول علامة واضحة على قدرة المختبر التنظيمي للهيئة على قيادة التغيير ودفع منظومة التكنولوجيا المالية نحو آفاق جديدة من الريادة والتنمية، وقد تمثلت تلك الإنجازات فيما يلي:

- إطلاق الموقع الرسمي الإلكتروني للمختبر التنظيمي للهيئة ليكون المنصة الرقمية الأساسية، بما يتيح للشركات ورؤاد الأعمال والشركاء الاطلاع على المعلومات، وتقديم الطلبات، ومتابعة المبادرات والبرامج.
- توقيع 13 بروتوكول تعاون استراتيجي مع نخبة من شركاء الابتكار وشركاء البنية التكنولوجية وشركاء الدعم والرعاية وشركاء الاستثمار.
- استضافة نهائيات مسابقة "World Computer Hacker League" لتمكين شباب مصر من ابتكار حلول بالقطاع المالي غير المصرفي والمنافسة عالمياً الذي نظمته الهيئة والمختبر التنظيمي بالتعاون مع Mercatura Forum و ICP Hub Egypt و DFINITY العالمية، حيث تأهل 26 مشروعاً من 15 محافظة، ووصل مشروعان مصريان للنهائيات وأنهيا المنافسة ضمن أفضل 20 مشروعاً عالمياً.

- قدّم المختبر التنظيمي خدمة الإرشاد التنظيمي لـ 20 شركة والتي تضمنت دراسة لأفكار الشركات والتنسيق مع الإدارات المختصة لمعرفة إمكانية تنفيذ نماذج العمل الخاصة بها تحت مظلة الهيئة.
- انضمام المختبر التنظيمي لشبكة الابتكار المالي العالمية (GFIN)، وذلك في إطار سعي الهيئة في تعزيز الابتكار المالي المسؤول في مجالات الذكاء الاصطناعي والأصول الرقمية.
- تفعيل اتفاقية الشراكة مع Techne وهي أحد شركاء الابتكار للمختبر التنظيمي، وإطلاق برنامج متخصص في التكنولوجيا المالية لقطاع الخدمات المالية غير المصرفية، أُعلن عنه رسميًا خلال أسبوع الابتكار في مصر.
- إطلاق سلسلة ورش عمل وندوات للأمن السيبراني بالتعاون مع "Liquid C2" بهدف رفع الوعي الأمني وبناء قدرات فنية متخصصة.
- تفعيل المختبر التنظيمي Regulatory Sandbox حيث تقدمت للمختبر 21 شركة ، وقَبِل المختبر مبدئيًا شركتين GIG Egypt و Cassbana وجر الانتهاء من خطة الاختبار قبل بدء إطلاق وتفعيل الخدمات من داخل المختبر التنظيمي.
- تنظيم ملتقى FinTech Ecosystem Retreat 2025 بالتعاون بين FRA Sandbox وشركة JRNY أحد شركاء الابتكار.

ثامناً؛ مؤتمرات وندوات وحوارات مجتمعية



تُعد الندوات والحوارات المجتمعية من الأدوات الفعالة التي تساهم في تعزيز التوعية ورفع مستوى الفهم العام. حيث تشكل هذه الندوات منصة للتفاعل المباشر بين الشركات والجهات العاملة والهيئة بصفتها الرقيب والمنظم لعمل هذه الجهات، مما يعزز من المشاركة في اتخاذ القرارات وضمان فعالية القرارات الصادرة عن الهيئة، وتأثيرها في تنشيط الأسواق وخلق فرص جديدة للشركات، والتي تضمنت ما يلي:

- المشاركة في النسخة الأولى من مؤتمر يوم التحكيم المصري الذي نظمه المركز المصري للتحكيم الاختياري وتسوية المنازعات المالية غير المصرفية تحت عنوان «لقاء عالم الأعمال بالحلول والتسهيلات»، والذي أُعلن من خلاله عن تعديلات مرتقبة على النظام الأساسي للمركز المصري للتحكيم الاختياري وتسوية المنازعات المالية غير المصرفية، لتنظيم السماح بالتحكيم المُعجل والتحكيم الإلكتروني بهدف تسريع وتيرة عمليات التحكيم وإنهاء وتسوية المنازعات بشكل رقمي وآمن، وقد صدرت هذه التعديلات لاحقاً بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (3723) لسنة 2025.
- المشاركة في اجتماع لجنة الشؤون الاقتصادية بمجلس النواب لمناقشة مشروع قانون الشركات المملوكة للدولة، وتناول الاجتماع أهمية توسيع قاعدة ملكية الشركات المملوكة للدولة من خلال سوق الأوراق المالية أحد أهم الآليات التي تسهم في تحقيق مستهدفات الوثيقة سواء المرتبطة بزيادة مشاركة القطاع الخاص في النشاط الاقتصادي أو تعزيز مستويات الشفافية والحوكمة في إدارة الشركات المملوكة للدولة أو التي تساهم فيها.
- حضور اجتماع مع رئيس مجلس الوزراء لاستعراض الموقف النهائي لضريبة الأرباح الرأسمالية على التعاملات في الأوراق المقيدة في البورصات المصرية، وقد شهد الاجتماع التوافق على تغيير نهج التعامل الضريبي لتتحول الضريبة إلى ضريبة الدمغة على التعاملات سواء للمقيمين وغير المقيمين، بدلا من ضريبة على الأرباح الرأسمالية.
- المشاركة في فعاليات المؤتمر الدولي السنوي لمعهد التخطيط القومي بعنوان «الابتكار والتنمية المستدامة»، وقد تم مناقشة الهدف الرئيسي للقرارات والتشريعات المصدرة في القطاعات المالية غير المصرفية بما يساهم في توسيع قاعدة الشمول المالي وتسهيل الوصول والحصول على الخدمات المالية غير المصرفية.

- حضور اجتماع مع وزير الزراعة واستصلاح الأراضي لبحث سبل تسريع تنفيذ خطط عمل صندوق التكافل الزراعي وتفعيل دوره خلال الفترة المقبلة وذلك من أجل تعزيز آليات الحماية التأمينية للمزارعين، وتقديم كافة سبل الدعم لهم، وتعويضهم وحمايتهم من المخاطر والكوارث.
- المشاركة في مؤتمر قمة مصر للاستثمار المخاطر Egypt VC Summit 2025، في نسخته الثالثة، وذلك في إطار دعم ريادة الأعمال والابتكار والتكنولوجيا المالية، وخلق بيئة تنظيمية داعمة لكافة الشركات الناشئة.
- المشاركة في جلسة نقاشية بعنوان "من شركة ناشئة إلى البورصة: مسارات جديدة للنمو والاستثمار"، وذلك ضمن فعاليات النسخة الأولى من أسبوع الابتكار في مصر Egypt Innovation Week، الذي انطلقت فعالياته بالتزامن مع قمة "تكني" لدعم رواد الأعمال والشركات، وذلك تأكيداً على الدور المركزي الذي يلعبه القطاع المالي غير المصرفي في تمكين الاقتصاد الجديد القائم على المعرفة والتكنولوجيا.
- المشاركة في حفل إطلاق تقرير بيئة التكنولوجيا المالية في مصر لشركة انطلاق لدعم ريادة الأعمال بالتعاون مع السفارة الهولندية، حيث تم مناقشة توسيع نطاق التكنولوجيا المالية في مصر والتأثير الخاص بالشركات الناشئة في اقتصادات العالم بما يساهم في تحقيق التوازن بين استقرار الأسواق ودمج الابتكار والتكنولوجيا لتعزيز دور القطاع المالي غير المصرفي في الاقتصاد القومي.
- المشاركة في فعاليات النسخة الرابعة من مؤتمر ومعرض أمن المعلومات والأمن السيبراني Caisec25 المتخصص في تقنيات وابتكارات الأمان الإلكتروني بمنطقة الشرق الأوسط وإفريقيا، وذلك ضمن سعي الهيئة الدائم نحو اتخاذ كل ما يلزم من إجراءات وسياسات تحمي بيانات المتعاملين وتحقق الاستقرار للأسواق.
- المشاركة في ملتقى FRA Fintech Forum 2025 تأكيداً على دور الهيئة في تعزيز قدرات المؤسسات والأسواق الخاضعة لرقابتها في مجال رقمنة الخدمات المالية غير المصرفية، هذا وقد شاركت وحدة التجارة الإلكترونية بمصلحة الضرائب المصرية، في فعاليات الملتقى وذلك بهدف تعزيز الشراكات الاستراتيجية وفتح الحوار مع أطراف السوق، والاستماع إلى التحديات والفرص التي تواجه الفاعلين في مجال الرقمنة والتكنولوجيا المالية.
- في إطار دعم منظومة الابتكار وريادة الأعمال داخل الأسواق المالية غير المصرفية، شاركت الهيئة في قمة رايز أب 2025، حيث طُرحت رؤية جريئة تستهدف بناء اقتصاد يقوم على التجربة والإبداع والمعرفة على أن تكون نواته هي الشركات الناشئة، ويقوده الابتكار وريادة الأعمال.
- المشاركة في مؤتمر المعهد المصري للمحاسبين والمراجعين بعنوان "مستقبل مهنة المحاسبة والمراجعة في مصر في عصر الذكاء الاصطناعي" حيث أكدت الهيئة على أنها تقود إصلاحاً شاملاً وغير مسبوق لتحديث البنية التشريعية والتنظيمية للمهنة، استعداداً للتعامل مع التحديات والفرص التي يفرضها عصر الذكاء الاصطناعي.
- المشاركة في فعاليات ملتقى التوظيف والتدريب السنوي الخامس والعشرين بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية بجامعة القاهرة للعام الثاني على التوالي، وذلك للعمل على رفع درجة الثقافة المالية غير المصرفية بما يساهم في تمكينهم ودمجهم في سوق العمل وكذلك تسهيل عملية الحصول على التمويل اللازم لبدء مشاريعهم أو التوسع فيها مستقبلاً وهو ما يخلق العديد من فرص العمل تنعكس بشكل إيجابي على الشباب والاقتصاد القومي.

- حضور المنتدى الإقليمي لجمعية الاكتواريين (SOA) لعام 2025 الذي نظّمته الجمعية بالقاهرة بالشراكة مع اتحاد شركات التأمين المصرية، وتضمن المنتدى جلسات نقاشية، وحوارات تفاعلية تناولت الدور المتطور للاكتواريين فيما يتعلق إدارة المخاطر وتحقيق الاستقرار المالي مثل مخاطر المناخ، والتحويلات الديموغرافية، وتقلبات الأسواق لتعزيز القدرة على الصمود والمرونة في مواجهة التقلبات سعياً لتخريج دفعات جديدة من الاكتواريين المؤهلين للانضمام إلى سوق العمل في شركات التأمين العاملة في مصر.
- حضور اجتماع تنسيقي بين الهيئة ووزارة التنمية المحلية لبحث آليات التعاون وكيفية الاستفادة من الخدمات المالية غير المصرفية في المحافظات، وناقش الاجتماع كيفية استفادة جهات وزارة التنمية المحلية ومنها المحافظات وصندوق الإسكان الاجتماعي من الخدمات والمنتجات المالية غير المصرفية.
- تنظيم ورشة عمل تدريبية للمحررين الاقتصاديين لاستعراض تطور مؤشرات الأداء والإصلاحات التي نفذتها الهيئة في مجال تطوير سوق رأس المال والتأمين والتمويل غير المصرفي لتعزيز دور القطاع المالي غير المصرفي في دعم الاقتصاد القومي لتحقيق مستهدفات خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدولة.
- المشاركة في فعاليات إطلاق النسخة العربية من المبادئ التوجيهية للسلوك المسؤول للشركات متعددة الجنسيات التي تم تنظيمها من قبل وزارة الاستثمار والتجارة الخارجية بالتعاون مع منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، وقد شهدت الفعاليات مناقشات موسعة بشأن قضايا التنمية المستدامة والنمو الاقتصادي والاندماج الاجتماعي لتعزيز قدرات الشركات المصرية التنافسية وسط الأسواق العالمية سريعة التطور.
- حضور ندوة مع مجلس الأعمال الكندي المصري تحت عنوان "الرقابة المالية في مواجهة تحديات الأسواق العالمية"، حيث تم استعراض جهود تطوير القطاع المالي غير المصرفي لتوسيع قاعدة المستفيدين من الأسواق والمؤسسات المالية غير المصرفية، في ضوء دعمها للاقتصاد القومي وزيادة معدلات الشمول المالي والاستثماري والتأميني.
- توقيع برتوكول تعاون بين وزارة الخارجية والهيئة بشأن المصريين بالخارج في إطار مبادرة "تأمينك في مصر" في إطار رؤية الدولة لدمج المصريين العاملين بالخارج وأسرهم، في شبكات الحماية الاجتماعية من خلال تطوير وثيقة التأمين من الحوادث الشخصية للمصريين بالخارج وأسرهم.
- المشاركة في الملتقى السنوي السابع للتأمين في شرم الشيخ تحت عنوان «التأمين في ظل المتغيرات العالمية»، وذلك في سبيل سعي الهيئة بخطوات متسارعة نحو بناء سوق تأميني يتمتع بالمرونة والابتكار والشمول، ويضمن حماية حقوق حملة الوثائق، ويسهم في تعزيز الاستقرار المالي والتنمية الاقتصادية.
- المشاركة في معرض Cairo ICT 2025 حيث عُرضت جهود التحول الرقمي بالنظام المالي غير المصرفي، كما أُطلقت أول منصة رقمية للملكية التشاركية (Fractional Ownership) وذلك خلال فعاليات المعرض، في إطار حرص الهيئة على أن يحصل المواطن الذي يتعامل مع أي شركة على خدمة ميسرة، سريعة، وآمنة.
- مناقشة تنظيمات وتشريعات تمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر مع البنك الدولي وذلك في إطار جهود الهيئة لتعزيز التعاون مع المؤسسات الدولية، وتقوية الإطار الرقابي، ورفع جاهزية التمويل غير المصرفي مواكبة التطورات المتسارعة واحتياجات القطاعات الإنتاجية.

- مشاركة الهيئة في قمة Top 50 Women STEM and Future Innovation Summit، والتي عُقدت تحت رعاية دولة رئيس مجلس الوزراء، وبالتعاون مع المجلس القومي للمرأة، ومشاركة قيادات نسائية وخبراء في مجالات العلوم والتكنولوجيا والابتكار، إلى جانب طلاب وطالبات الجامعات، حيث أكدت الهيئة على أن التوسع في استخدام التكنولوجيا المالية، كان له دور محوري في توسيع قاعدة المستفيدين من الأنشطة المالية غير المصرفية، وتمكين الشباب والمرأة من المشاركة الفعالة في سوق رأس المال وأنشطة التأمين والاستثمار.
- تنظيم ورشة عمل تفاعلية حول نشاط صانع السوق وآلية "الشورت سيلنج" بمشاركة جميع أطراف السوق وممثلي البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية EBRD، وذلك في إطار الجهود المستمرة لتطوير بنية السوق وتعزيز كفاءته، وإتاحة خيارات الاستثمار الحديثة بما يسهم في زيادة السيولة وجاذبية الاستثمار.
- مشاركة الهيئة في مؤتمر حابي حول تنافسية الاقتصاد المصري، حيث شهد سوق رأس المال المصري تطورات متسارعة وغير مسبوقة، سواء على مستوى زيادة أعداد المستثمرين الجدد، أو من حيث النمو الكبير في أحجام وقيم صناديق الاستثمار، وهو ما جاء انعكاساً مباشراً لحزمة واسعة من الإصلاحات التنظيمية والتشريعية التي نفذتها الهيئة والتي شملت تطوير آليات التمويل، ورفع كفاءة الأسواق، وتوسيع نطاق الخدمات المالية غير المصرفية.

تاسعاً: العلاقات الدولية



تعتبر العلاقات الدولية إحدى آليات تحقيق أهداف الهيئة من خلال نقل التجارب الدولية، ويمثل عام 2025 علامة فارقة في مسيرة الهيئة على الصعيد الدولي، حيث شهد نقلة نوعية في مستوى الحضور والتأثير داخل المحافل التنظيمية العالمية. وقد توجت هذه الجهود بفوز جمهورية مصر العربية، ممثلة في الهيئة، باستضافة الاجتماع السنوي الحادي والخمسين للمنظمة الدولية لهيئات أسواق المال في مايو 2026، في سابقة تاريخية تؤكد المكانة المتقدمة لمصر كفاعل رئيسي في صياغة مستقبل الرقابة على أسواق المال عالمياً.

كما واصلت الهيئة تعزيز دورها الدولي من خلال مشاركة فعّالة ومؤثرة في أعمال المجالس واللجان الإقليمية والدولية، هذا وقد شهد العام الماضي حصول الهيئة على عدد من المناصب والعضويات الدولية المهمة، من بينها الانضمام إلى شبكات ومنتديات دولية معنية بالابتكار المالي والمعايير المحاسبية والاستدامة، والاحتفاظ بعضوية اللجان التنفيذية بعدد من المنظمات الدولية المتخصصة، والمشاركة في فرق عمل دولية لأول مرة في مجالات الشمول التأميني وسد فجوات الحماية ضد المخاطر. وذلك من خلال ما يلي:

➤ أولاً: فعاليات شارك بها السيد الدكتور رئيس الهيئة والسادة النواب

- المشاركة في الاجتماعات الدورية للمجموعة الاستشارية لمجلس الاستقرار المالي (FSB) لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا بشرم الشيخ، وذلك بحضور جلسة نقاشية حول المخاطر المحتملة للاستقرار المالي في القطاع غير المصرفي بعنوان «الوساطة المالية غير المصرفية»، حيث تم التأكيد خلال الجلسة على أن الفهم السليم للمخاطر وإدارتها بشكل استباقي يعزز صلابة هذه المؤسسات.
- المشاركة في ملتقى اتحاد شركات التأمين الوطنية الأفريقية (FANAF) بمدينة مراكش لتعزيز التعاون مع الأسواق الأفريقية الرائدة، ولاسيما السوق المغربية، حيث تضمن برنامج الزيارة عقد لقاءات ثنائية مع مسؤولي الهيئة المغربية النظيرة لتبادل الخبرات في الأطر الرقابية والتشريعية، وآليات التأسيس والترخيص، فضلاً عن مناقشة معايير الملاءة المالية وتطبيق المعايير المحاسبية الدولية.
- المشاركة في الاجتماع الافتراضي لمجلس المنظمة الدولية لهيئات أسواق المال، حيث استعرضت الهيئة حزمة من القرارات التنظيمية والتقارير الاستشارية بهدف تعزيز استقرار الأسواق المالية العالمية. وقد تركزت المشاركة على اعتماد أطر عمل مبتكرة لمواجهة مخاطر الوطاء الرقمي الجدد، ومناقشة تقرير مجموعة العمل حول توظيف تقنيات الذكاء الاصطناعي في الرقابة على التداول.
- المشاركة في مؤتمر بلومبرج ديسكفري سيريز، كجزء من برنامج متعدد الفعاليات تنظمه مؤسسة بلومبرج في عدة دول بالقارة الإفريقية، والتي تهدف إلى بحث ومناقشة وتبادل الأفكار مع المتخصصين في القطاعات الاقتصادية بشأن رؤية الاقتصاد العالمي من منظور محلي.

- المشاركة في الاجتماع والمؤتمر السنوي الخمسين للمنظمة الدولية لهيئات أسواق المال والذي انعقد في دولة قطر، للتأكيد على المكانة الدولية المتقدمة للرقابة المالية المصرية ودورها في دعم تطوير الأسواق وتعزيز التعاون التنظيمي، مع التشديد على بناء القدرات من خلال برامج مثل نكست جين، وقيادة مصر لمناقشات الشمول المالي ودور التكنولوجيا المالية، إلى جانب الدعوة لتطوير الأطر الرقابية.
- مشاركة نائب رئيس الهيئة، في المؤتمر الرابع للتأمين متناهي الصغر والمؤتمر الإقليمي العاشر للشمول التأميني بأفريقيا والشرق الأوسط والذي عقد بالأقصر، والذي ينظمه اتحاد شركات التأمين المصرية، بحضور ممثلي مؤسسة Munich Re Foundation و Finprobit Solutions، بالإضافة إلى شبكة التأمين متناهي الصغر The Micro-Insurance Network وبحضور أيضاً ممثلي قطاع التأمين في مصر.
- المشاركة في افتتاح جلسة تداول بورصة لندن بمشاركة عدد من قيادات الجهات الحكومية المختلفة، ضمن فعاليات "يوم مصر"، تأكيداً على حرص الهيئة على تعميق الشراكات الاستراتيجية لتعزيز كفاءة وتنافسية سوق رأس المال المصري وجذب الاستثمارات.
- عقد لقاء في لندن مع ممثلي شركة Jefferies العالمية ومجتمع المال والأعمال والمستثمرين الدوليين، والتأكيد على جهود الهيئة في دعم التحول الرقمي وتطوير الأطر التنظيمية لتعزيز الملاءة المالية للشركات وتنويع قنوات الاستثمار.
- المشاركة في ملتقى الاتحاد الدولي للمحاسبين بالرياض "IFAC Connect 2025"، حيث ركزت الفعاليات والاجتماعات الثنائية مع مجموعة تداول السعودية، والهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين (SOCPA) على توحيد معايير المحاسبة والاستدامة وفق الأطر الدولية.
- المشاركة في الاجتماعات السنوية للبنك الدولي وصندوق النقد الدولي بواشنطن، حيث سلطت الهيئة الضوء على جهودها للتحول الرقمي وتبني التكنولوجيا المالية الذي يمثل حجر الزاوية لتوسيع الشمول المالي وجذب الاستثمارات الأجنبية طويلة الأجل، بما يضمن بناء سوق مالي غير مصر في منضبط ومرن يدعم النمو المستدام والتنافسية العالمية للاقتصاد المصري.
- ترأست الهيئة الاجتماع السنوي العام للجنة الأسواق النامية والناشئة التابعة للمنظمة الدولية لهيئات أسواق المال، والذي شهد مشاركة واسعة من ممثلي الهيئات الرقابية الأعضاء، مع عرض أولويات المنظمة للعام 2026 التي تركز على التكنولوجيا المالية، المرونة التشغيلية، حماية المستثمر، ومكافحة المخاطر العابرة للحدود.
- المشاركة في فعاليات المؤتمر العام لهيئة الخدمات المالية في مالطا لعام 2025، تحت عنوان «الأسواق الناشئة: الفرص والتحديات والاتجاهات الجديدة في ظل المشهد العالمي المعقد»، في إطار التأكيد على الدور الحيوي للأسواق الناشئة في النظام المالي العالمي، ودورها كمساحة للابتكار التنظيمي والتكيف الاستراتيجي.
- مشاركة نائب رئيس الهيئة في المؤتمر السنوي للاتحاد الدولي لمراقبي التأمين الذي عقد في مدينة تيرانا بألبانيا. حيث تضمنت المناقشات عروضاً من المنتدى الرقابي، ولجنة تطوير السياسات، ولجنة القضايا الاحترازية والتحوط الكلي، وفريق عمل الأعضاء الموقعين، ثم لجنة التنفيذ والتقييم، قبل ختام المشاركة في اللجنة التنفيذية والمؤتمر السنوي تحت شعار «التغلب على عدم اليقين: تعزيز المرونة المجتمعية في ظل التعقيد المتزايد».
- المشاركة في حلقة نقاش افتراضية ضمن فعاليات المرحلة الثانية من برنامج الشهادة العالمية لمراقبي أسواق الأوراق المالية الذي تنظمه المنظمة الدولية لهيئات أسواق المال بالتعاون مع كلية الحقوق بجامعة هارفرد بالولايات المتحدة الأمريكية.

➤ ثانياً: فعاليات شاركت بها الهيئة العامة للرقابة المالية

- مشاركة الهيئة افتراضياً في البرنامج التدريبي الخاص بالرقابة على الأسواق المالية وذلك بالتعاون مع برنامج النظام المالي العالمي (PIFS) وكلية الحقوق بجامعة هارفرد، وتناول البرنامج التدريبي نظرة شاملة على أهم مفاهيم وأدوات سياسة المالية العامة المستخدمة في تحليل كيفية مساهمة السياسة المالية العامة في تحقيق الاستقرار الاقتصادي الكلي والنمو طويل الأجل القابل للاستمرار.
- المشاركة في اجتماعات لجان المنظمة الدولية لمراقبي صناديق المعاشات وصناديق التأمين الخاصة والمؤتمر الدولي المشترك «صناديق التقاعد: تحديات مستقبل مديد»، والتي انعقدت في مدينة سان خوسيه بكوستاريكا؛ والتي ناقشت القضايا الرقابية، مما مثل فرصة استراتيجية للهيئة لتعزيز التعاون الدولي وتبادل الخبرات المهنية في مجال الإشراف على صناديق المعاشات.
- المشاركة في سلسلة ندوات عقدت افتراضياً للمنظمة الدولية لمراقبي التأمين لتبادل الممارسات الإشرافية المتعلقة بمخاطر المناخ وكذلك تقييم ومعالجة تلك المخاطر في قطاع التأمين، ولا سيما ما قدمته الهيئة الأوروبية للتأمين والمعاشات المهنية بشأن المعالجة الرأسمالية للأنشطة كثيفة الانبعاثات وتحليل سيناريوهات المناخ على مستوى أوروبا، بما يساهم في إدماج مخاطر المناخ ضمن منظومة الإشراف التأميني.
- مشاركة الهيئة افتراضياً في برنامج الأنظمة المالية الدولية بالتعاون مع مجلس الاستقرار المالي حول «الأهمية النظامية في عمليات تسوية المؤسسات المالية»، حيث تناولت نخبة من الخبراء الدوليين والمحافظين من الولايات المتحدة وأوروبا واليابان تحديد معايير المؤسسات ذات الأهمية النظامية وتوقيت إخضاعها لأنظمة التسوية.
- مشاركة الهيئة افتراضياً في الندوة المشتركة بين فريق عمل «التكنولوجيا المالية» و«تطوير الأسواق» التابعين للجنة الإقليمية لأفريقيا والشرق الأوسط التابعة للمنظمة الدولية لهيئات أسواق المال، وهدفت الندوة إلى تعزيز التعاون بين الفريقين لمناقشة دور الأصول الرقمية والابتكار التقني في تطوير الأسواق المالية، مع التركيز على تبادل الخبرات حول الاستجابات التنظيمية وآليات حماية المستثمرين في ظل التحول الرقمي المتسارع.
- المشاركة في فعاليات الدورة التاسعة والأربعين للجمعية العامة للجمعية الفيدرالية لشركات التأمين الوطنية الأفريقية (FANAF)، والتي عُقدت بمدينة مراكش المغربية. وركزت المشاركة على مناقشة سبل تعزيز التأمين الشامل والمستدام، وبحث آليات الابتكار الرقمي لمواجهة مخاطر المناخ وسد فجوة الحماية التأمينية.
- حضور برنامج بناء القدرات حول التمويل المستدام المقدم من المنظمة الدولية لهيئات أسواق المال بعنوان متطلبات الإفصاح عن الاستدامة للجهات المصدرة للشركات، والذي نظمته المنظمة بالتعاون مع مؤسسة المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في دولة قطر.
- المشاركة في الاجتماع الافتراضي للجنة التوجيهية لمجموعة مراقبة مذكرة التفاهم (MGSC) التابعة للمنظمة الدولية لهيئات أسواق المال، والذي تناول مناقشة تقارير الامتثال والرقابة المتبادلة بين الدول الأعضاء؛ حيث تلتزم الهيئة في هذا السياق بروتوكولات السرية الجديدة التي تفرضها المنظمة لحماية بيانات الهيئات الرقابية، بما يضمن تعزيز النزاهة والتعاون الدولي في إنفاذ قوانين أسواق المال.
- مشاركة الهيئة في الاجتماع السنوي والمؤتمر العالمي لشبكة الابتكار المالي العالمي GFIN وهيئة الأوراق المالية ASC بألبرتا- كندا حيث ناقش المشاركون أبرز القضايا المرتبطة بمستقبل التنظيم المالي في ظل التطور التكنولوجي المتسارع.
- المشاركة افتراضياً في عدة ندوات منظمة من قبل هيئة الأسواق المالية الفرنسية، ركزت على تعزيز كفاءة أسواق رأس المال ومناقشة قضايا الرقابة المعاصرة كفرص الذكاء الاصطناعي، الأمن السيبراني، التمويل المستدام، وحماية المستثمرين الأفراد من عمليات الاحتيال المالي في ظل التحديات الجيوسياسية والاقتصادية الراهنة.

- مشاركة الهيئة افتراضياً في الندوة الربيع سنوية الأولى لمجموعة التشاور التابعة لمبادرة البورصات المستدامة للأمم المتحدة، والتي ركزت على تعزيز المساواة بين الجنسين ودور الجهات الرقابية والبورصات في دعم التنوع من خلال المنتجات والخدمات المالية.
- المشاركة افتراضياً في البرنامج التدريبي الخاص بالتأمين التكافلي وإدارة المخاطر ومتطلبات الملاءة وبالإضافة إلى المبادئ الإرشادية ومتطلبات الحوكمة في شركات التأمين التكافلي. حيث أتاح البرنامج التعريف للمشاركين بأسس ومبادئ التأمين التجاري والتأمين التكافلي وتحليل القوائم المالية لشركات التأمين التكافلي، كما استعرض البرنامج طرق إدارة المخاطر التي تتعرض لها شركات التأمين التكافلي، ومتطلبات الملاءة لهذا النوع من الشركات، وبالإضافة إلى المبادئ الإرشادية ومتطلبات الحوكمة في شركات التأمين التكافلي.
- مشاركة الهيئة، بدعوة من البنك الدولي، في مؤتمر «تبادل المعرفة حول الكربون الأزرق» الذي عُقد في مدينة سيول بجمهورية كوريا الجنوبية، والذي ركز على قضايا الكربون الأزرق وأسواق الكربون والحلول المناخية. حيث تناول المؤتمر مفهوم الكربون الأزرق، باعتباره الكربون المخزن في النظم الساحلية والبحرية، ودوره المحوري كأحد الأدوات الفعالة في مواجهة تحديات التغير المناخي والحد من آثاره.
- المشاركة في المؤتمر الذي نظمته شركة إيفولف هولدنغ بالتعاون مع مجلس الذهب العالمي بمدينة إسطنبول بجمهورية تركيا، والذي تناول عدداً من المحاور الرئيسية المرتبطة بسوق الذهب وسبل جذب استثمارات الأفراد، لا سيما في الذهب، ودمجها في الاقتصاد من خلال تطوير أدوات استثمارية بالقطاعين المصري وغير المصري.
- مشاركة الهيئة في الندوة الافتراضية التي نظمها مركز آسيا والمحيط الهادئ التابع للمنظمة الدولية لهيئات أسواق المال بعنوان «مخاطر المناخ وأسواق رأس المال: معالجة تمويل التحول، وفجوات البيانات، والتحديات التنظيمية»، حيث تناولت الندوة تأثير مخاطر التغير المناخي على أسواق رأس المال ودور الجهات الرقابية في دعم تمويل التحول إلى اقتصاد منخفض الكربون.
- مشاركة الهيئة بدعوة من هيئة الخدمات المالية بسلطنة عمان للمشاركة في الندوة السنوية الثالثة لتوسيع نطاق التأمين في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا والتي عقدت في مسقط، سلطنة عُمان، بعنوان «توسيع نطاق التأمين في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا: التحديات الرئيسية وفرص تطوير السوق»، وبمشاركة منظمات إقليمية ودولية لمناقشة قضايا الشمول التأميني، والابتكار الرقمي، والتحديات المناخية في القطاع.
- المشاركة في المؤتمر السنوي الثالث والعشرين لهيئات الشرعية الذي نظمته هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (أيوبي) تحت رعاية مصرف البحرين المركزي بمملكة البحرين، حيث اطلعت الهيئة على أحدث القضايا الفقهية والتنظيمية ذات الصلة بالصناعة المالية الإسلامية، وبحث سبل تعزيز الحوكمة الشرعية وتوحيد الممارسات والمعايير، بما يدعم تطوير الإطار الرقابي للتمويل الإسلامي ويعزز توافقه مع أفضل الممارسات الدولية.
- مشاركة الهيئة بدعوة من معهد Villars بدولة سويسرا، للمشاركة في فاعلية المناقشات الخاصة بالخطط الانتقالية الدولية. حيث ركزت على التحديات العالمية مثل تغيّر المناخ وفقدان التنوع الحيوي، وجمع خبراء واستراتيجيين وقادة مؤسسات للتعاون على حلول نظامية.
- حضور الندوة الافتراضية للمنظمة الدولية لهيئات أسواق المال للتعريف بمنصة التنبيهات (I-SCAN)، حيث تم استعراض أهداف وآليات عمل المنصة ودورها في تبادل التنبيهات والمعلومات الرقابية، إلى جانب توضيح سبل مساهمة الأعضاء والأطراف الخارجية في دعم المنصة، مع تقديم عرض تعريفي للمبادرة، بما يعزز التعاون وتبادل المعلومات بين الجهات الرقابية الأعضاء.

- مشاركة الهيئة في ورشة التدريب الافتراضية التي نظمتها المنظمة الدولية لمراقبي صناديق المعاشات وصناديق التأمين الخاصة حول الإشراف القائم على المخاطر وقياس المخاطر، والتي تناولت أفضل الممارسات الدولية في نماذج تقييم وقياس المخاطر ضمن أطر الإشراف الرقابي.
- المشاركة في الندوة الافتراضية لفريق الاستدامة التابع لمنتهى الجهات الرقابية لأسواق رأس المال بمنظمة الكومسيك (COMCEC) (CMR Forum) حول أدوات الدخل الثابت المستدامة، والتي هدفت إلى تعزيز الفهم المشترك للأسواق المالية المستدامة وبناء القدرات لدى الأعضاء، من خلال استعراض التجارب الدولية وأفضل الممارسات في مجالات السندات الخضراء والاجتماعية والمستدامة، وأدوات التمويل المستدام.
- حضور ورشة العمل الافتراضية التي نظمتها المنظمة الدولية لمراقبي صناديق المعاشات وصناديق التأمين الخاصة حول استخدام التقنيات المبتكرة في الإشراف على أنظمة التقاعد، والتي ركزت على توظيف الأدوات الرقمية المتقدمة وتحليلات البيانات والذكاء الاصطناعي لتعزيز مراقبة المخاطر ورفع كفاءة الإشراف الرقابي.
- مشاركة الهيئة افتراضياً في البرنامج التدريبي الخاص بتحليل القوائم المالية للبنوك الإسلامية الذي نظمه صندوق النقد العربي، كذلك تحليل الأداء المالي ومخاطر البنوك الإسلامية. وهدفت الدورة إلى تعميق فهم المشاركين حول تحليل القوائم المالية للمصارف الإسلامية، بما في ذلك تحليل النسب المالية.
- المشاركة افتراضياً في البرنامج التدريبي ينظمه صندوق النقد العربي والخاص بكيفية إنشاء محافظ الاستثمار الأخضر والمستدام والمؤشرات المرجعية والتحديات التي تواجهها.
- مشاركة الهيئة افتراضياً في جلسة نظمها مركز المنظمة الدولية لهيئات أسواق المال لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ التي ركزت على تطوير استراتيجيات استباقية لتفكيك شبكات الاحتيال المالي قبل وصولها للمستثمرين، مع التأكيد على ضرورة تعزيز التعاون الدولي والمحلي بين الجهات الرقابية والأمنية والمنصات الرقمية لضمان سرعة الاستجابة، وبحث سبل استخدام التقنيات الحديثة لمواكبة التطور المتسارع في أساليب الخداع المالي وكسر الحواجز التنظيمية لتحقيق رقابة أكثر مرونة وفعالية.
- مشاركة الهيئة في الندوة الافتراضية للمجموعة الاستشارية لمجلس الاستقرار المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا بشأن المراجعة النظرية الموضوعية للإطار التنظيمي العالمي لأنشطة الأصول المشفرة، والتي تهدف إلى تقييم مدى تقدم الدول في تنفيذ التوصيات الخاصة بتنظيم الأسواق والترتيبات العالمية للعملات المستقرة.
- المشاركة في البرنامج التدريبي «الدور المتطور للأصول الرقمية في النظام المالي العالمي» الذي تنظمه كلية الحقوق بجامعة هارفرد بالولايات المتحدة الأمريكية بمدينة كامبريدج. والذي شهد تقديم فهم شامل لتقنية البلوك تشين والأصول الرقمية، والإطار التنظيمي الخاص بهما، بالإضافة إلى مناقشة الأمور المتعلقة بالسياسات والإصلاحات.
- مشاركة الهيئة افتراضياً في ندوة بتنظيم مشترك بين منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، والبنك الدولي، وذلك لمناقشة آليات تعبئة التمويل للطاقة النظيفة والعمل المناخي في الأسواق الناشئة والاقتصادات النامية.
- مشاركة الهيئة افتراضياً في البرنامج التدريبي الخاص بتطوير أسواق المال العربية وأدوار الهيئات الرقابية والإشرافية، بالإضافة إلى المؤسسات التشغيلية اللازمة لإدارة أسواق المال ومتطلبات تفعيلها، والذي ركز على الإطار العام لأسواق المال، بما في ذلك الجوانب التنظيمية (القوانين والتشريعات واللوائح)، وأدوار الهيئات الرقابية، بالإضافة إلى المؤسسات التشغيلية اللازمة لإدارة أسواق المال ومتطلبات تفعيلها.

- حضور الاجتماع المشترك بين مجموعة العمل المعنية بالمعاشات التقاعدية والتأمين (WPIP) التابعة لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية والمنظمة الدولية لمراقبي صناديق المعاشات والتأمين الخاصة، والذي عُقد بمدينة باريس، وذلك في إطار متابعة الهيئة لأحدث التوجهات الدولية ذات الصلة بالإشراف على صناديق المعاشات والتأمين في ضوء المستجدات العالمية.
- المشاركة في الندوة الافتراضية الخاصة بمجموعة المراقبة التابعة للمنظمة الدولية لهيئات أسواق المال، والتي استعرضت آخر التحديثات والعمليات المطورة داخل النظام، مع التركيز بشكل خاص على آليات جمع وتقديم إحصاءات مذكرة التفاهم متعددة الأطراف.
- حضور برنامج «التكنولوجيا المالية والآثار التنظيمية» الذي تنظمه المنظمة الدولية لهيئات أسواق المال بالتعاون مع كلية وارتنون بجامعة بنسلفانيا، وذلك في إطار برنامج «نكست جِن» لبناء القدرات التابع للجنة الأسواق المالية النامية والناشئة، ويهدف البرنامج إلى تعزيز معرفة المشاركين بالتكنولوجيا المالية وعلاقتها بالابتكارات المالية والتنظيمية.
- المشاركة افتراضياً في البرنامج التدريبي الذي ينظمه صندوق النقد العربي والخاص بالأساليب المتقدمة في إجراءات الحرس والعناية الواجبة في العمليات الاستثمارية. وهدفت الدورة على تعريف المشاركين بالأساليب الحديثة والمتقدمة في إجراءات الحرس والعناية الواجبة في اختيار الأطراف الخارجية في العمليات الاستثمارية.
- المشاركة افتراضياً في البرنامج التدريبي ينظمه صندوق النقد العربي والخاص بإدارة المخاطر المالية وأساسيات العقود المالية ونماذج تسعير الخيارات. وشمل البرنامج الجوانب النظرية للهندسة المالية وإدارة المخاطر المالية، كما تناول البرنامج عدة موضوعات رئيسية، بدءاً من أساسيات العقود المالية ونماذج تسعير الخيارات، بما في ذلك نموذج ثنائي الحد ونموذج بلاك شولز، واستخدام المقايضات لإدارة مخاطر أسعار الفائدة ومخاطر سعر الصرف.
- حضور ورشة العمل التدريبية المشتركة التي نظمتها المنظمة الدولية لهيئات أسواق المال بالتعاون مع صندوق النقد الدولي واستضافها بنك المكسيك المركزي حول المرونة السيبرانية في الأسواق المالية. والتي تناولت مجموعة من المحاور الأساسية تتعلق بالمرونة السيبرانية، ووضع استراتيجية للمخاطر السيبرانية للقطاع المالي.
- المشاركة في المنتدى السابع للتعاون في معايير المحاسبة الوطنية لدول الحزام والطريق بجمهورية الصين الشعبية بناءً على الدعوة الواردة من وزارة المالية بجمهورية الصين الشعبية، وذلك في ضوء انضمام الهيئة رسمياً في 2/7/2025 إلى المنتدى. وهدفت الدورة إلى دعم الحوار والتعاون في مجال المحاسبة والإفصاح المستدام، لا سيما في ظل المتغيرات العالمية والتحديات المستجدة.
- حضور ورشة العمل الخاصة بالتعاون في مجال التنمية الاقتصادية بين مصر والصين، والتي نظمتها لجنة التخطيط والتنمية الوطنية الصينية. وقد هدفت الورشة إلى تعزيز التفاهم المتبادل حول آليات التخطيط الاقتصادي، ودراسة التجارب الصينية في مجالات التنمية المستدامة والتحول الاقتصادي الرقمي.
- حضور البرنامج التدريبي الخاص بلجنة الأعضاء المنتسبين الاستشارية التابعة للمنظمة الدولية لهيئات أسواق المال، الذي عُقد في مدينة لندن. وهدف البرنامج إلى تعزيز قدرات الكوادر الرقابية لدى الدول الأعضاء في مجالات السياسات والإشراف والإنفاذ، حيث تناولت أحدث تطورات الأسواق، بما في ذلك تنظيم الأسواق الخاصة.
- المشاركة في الاجتماع السنوي الرابع عشر لمنتدى منظمي أسواق المال في دول الكومسيك (COMCEC)، والذي عُقد افتراضياً. وقد استعرض الاجتماع التقارير والإنجازات الخاصة بفرق العمل التابعة للمنتدى، والمتمثلة في تطوير الأسواق، والثقافة المالية، وبناء القدرات، والتمويل الإسلامي.

- المشاركة في قمة تكنولوجيا التأمين (BIMALAB) وقمة الابتكار من أجل المرونة (AIR) والتي عقدت بدولة زامبيا. واستهدفت الفعالية جمع كافة الهيئات الرقابية الشريكة المشاركة في برنامج هذا العام، من أجل التعاون وتبادل أفضل الممارسات والخبرات بين الجهات التنظيمية المشاركة والمشروعات الريادية.
- مشاركة الهيئة بدعوة من شركة الشرق الأوسط لخدمات تكنولوجيا المعلومات، في فعاليات المؤتمر السنوي المتخصص في أمن المعلومات GITEX Global 2025، والذي انعقد في مركز دبي التجاري العالمي بدولة الإمارات العربية المتحدة.
- المشاركة في ورشة عمل حول التأمين الزراعي انعقدت في دولة كينيا، وذلك في إطار الاهتمام بتطوير أدوات إدارة المخاطر في القطاع الزراعي وتعزيز دور التأمين كآلية داعمة للاستدامة الاقتصادية وحماية صغار المزارعين.
- المشاركة في اجتماع مجلس تحالف جلاسكو المالي من أجل الوصول إلى صافي الانبعاثات الصفرية الاستشاري الأفريقي، المنعقد في مدينة جوهانسبرج، والذي ناقش آليات تعبئة التمويل المستدام في أفريقيا، ودور الجهات الرقابية في دعم خطط الانتقال المناخي وتعزيز توافق التمويل الأخضر مع أولويات التنمية بالأسواق الناشئة.
- المشاركة في الندوة النقاشية الافتراضية التي نظمها المجلس الدولي لمعايير الاستدامة والتي هدفت إلى مناقشة مسودات التعديلات المقترحة على معايير مجلس المحاسبة للاستدامة (SASB) والإرشادات القائمة على الصناعة للمعيار الدولي للتقرير المالي (IFRS S2).
- المشاركة في اجتماع مجموعة الأسواق الناشئة والاقتصادات النامية التابعة للجمعية الدولية لمشرفي التأمين الذي عُقد افتراضياً، حيث ناقش الاجتماع مسودة خارطة الطريق والمشروعات الاستراتيجية المقترحة للفترة ما بين 2026 و2027، وذلك بهدف تعميق التنسيق المشترك وتطوير الأطر الرقابية والاشرفية بما يتواءم مع تطلعات الدول الأعضاء.
- المشاركة في الندوة الافتراضية التي نظمتها شبكة مكافحة غسل الأموال التابعة للمنظمة الدولية لهيئات أسواق المال حول «المخاطر الناشئة لغسل الأموال، وتمويل الإرهاب، وتمويل انتشار التسلح في الأصول المشفرة/الافتراضية».
- المشاركة في الندوة الافتراضية التي عقدتها المنظمة الدولية لمراقبي التأمين بعنوان «تسليط الضوء على حماية حملة الوثائق: منظور سلوكيات السوق»، وذلك في إطار حرص الهيئة على مواكبة أفضل الممارسات الرقابية الدولية.
- المشاركة في اجتماع الجمعية العامة للمنظمة الدولية لمراقبي صناديق المعاشات والتأمين الخاصة، واجتماعات اللجنة الفنية، واجتماعات اللجنة التنفيذية للمنظمة، والتي عُقدت بمدينة إسطنبول، حيث جاءت مشاركة الهيئة في إطار عضويتها باللجنة التنفيذية للمنظمة، وقد حرصت الهيئة على متابعة أحدث التطورات والممارسات الدولية في مجال صناديق التقاعد والمعاشات.
- المشاركة في المؤتمر السنوي العشرون للتمويل الإسلامي، الذي عقد بالتعاون مع البنك الإسلامي للتنمية في مملكة البحرين، والذي ركز على تأثيرات الذكاء الاصطناعي على القطاع المالي الإسلامي.
- المشاركة في المائدة المستديرة وذلك بين منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية ومركز موريشيوس الإقليمي للتميز، والتي عُقدت في جمهورية موريشيوس وذلك في إطار حرص الهيئة على تعزيز التعاون الدولي وتبادل الخبرات مع المؤسسات الإقليمية والدولية، والمساهمة في مناقشة القضايا المرتبطة بتطوير السياسات المالية، ودعم التمويل المستدام.

- المشاركة في مؤتمر إدارة مخاطر الخدمات المالية بدولة هولندا، الذي تناول أحدث التطورات والتحديات المرتبطة بإدارة المخاطر في القطاع المالي، ودور الجهات الرقابية في تعزيز الاستقرار المالي ومواجهة المخاطر الناشئة، بما في ذلك المخاطر التشغيلية والتكنولوجية، وذلك في إطار تبادل الخبرات وأفضل الممارسات الدولية.
- المشاركة في الاجتماع السنوي للشراكة المتوسطة لمراقبي أسواق المال والذي انعقد بأثينا، بدعوة من هيئة سوق المال اليونانية. واستهدف الاجتماع تعزيز التعاون الإقليمي بين هيئات الأوراق المالية في منطقة البحر المتوسط، من خلال مناقشة التطورات التنظيمية والإصلاحات في أسواق المال بالدول الأعضاء.
- المشاركة في المرحلة الثانية من برنامج الشهادة العالمية لمراقبي أسواق الأوراق المالية الذي نظمتها المنظمة الدولية لهيئات أسواق المال بالتعاون مع كلية الحقوق بجامعة هارفرد بالولايات المتحدة الأمريكية.
- المشاركة في الندوة السنوية السادسة لتطوير السياسات العالمية التي نظمتها المنظمة الدولية لهيئات أسواق مال بالتعاون مع كلية هارفرد للقانون، والتي انعقدت افتراضياً تحت عنوان «صعود ومستقبل الأسواق الخاصة». استهدفت الندوة، تحليل المشهد المتغير للأسواق المالية العالمية من خلال التركيز على «تطور الأسواق الخاصة ومستقبلها».
- المشاركة في الفعالية الافتراضية للمعهد الدولي التابع للجنة الأوراق المالية والبورصات الأمريكية حول برنامج ضوابط التكنولوجيا، حيث ركزت المشاركة على آليات الرقابة الخاصة بلوائح امتثال الأنظمة وسلامتها. وقد استعرضت الفعالية مراحل تطوير برنامج ضوابط التكنولوجيا وجهود التواصل مع القطاع المالي.
- المشاركة في مؤتمر الاستثمار الأفريقي (AFIC)، الذي عُقد بالعاصمة الكينية نيروبي بتنظيم مشترك من جمعيات المحللين الماليين المعتمدين (CFA Societies). حيث عُرضت ونُقشت التوجهات الاستراتيجية المتعلقة بتعزيز تكامل أسواق رأس المال الأفريقية، وتطوير الأدوات المالية الخضراء، ودعم تطبيق المعايير المهنية الدولية في الأسواق الناشئة.

➤ ثالثاً: فعاليات نظمتها الهيئة العامة للرقابة المالية

- استقبال وفد رفيع المستوى من البنك المركزي العراقي، وذلك بناءً على رغبة الجانب العراقي في التعرف على التجربة المصرية في أنشطة التأجير التمويلي والتخصيم والضمانات المنقولة. وقد أتاحت الزيارة للوفد الاطلاع على آليات تنظيم هذه الأنشطة الحيوية في السوق المصري، بما يساهم في دعم جهود البنك المركزي العراقي لتدشينها وتعزيز قدراته التنظيمية والرقابية في هذا المجال.
- تنظيم اجتماعات افتراضية مع مصرف البحرين المركزي بهدف تعزيز التعاون وتبادل الخبرات الفنية في تطوير أنظمة الأسواق المالية والرقابة عليها. تركزت المناقشات على تفعيل قنوات التنسيق المستمر في مجال الرقابة القائمة على المخاطر، لا سيما ما يخص مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب واستخدام التقنيات المالية الحديثة.
- المشاركة في فعاليات "أسبوع المستثمر العالمي 2025" (World Investor Week - WIW)، الذي نظمتها المنظمة الدولية لهيئات أسواق المال سنوياً، باعتباره مبادرة دولية تهدف إلى تعزيز الوعي المالي والاستثماري، وتشجيع المستثمرين على اتخاذ قرارات قائمة على المعرفة، مع دعم حماية حقوقهم وترسيخ ثقافة التعامل الآمن مع الأدوات المالية.
- نظمت الهيئة اجتماعاً موسعاً مع ممثلي البنك الدولي لبحث القدرات التنظيمية والتشريعية لقطاع التمويل غير المصرفي، ومراجعة الإصلاحات الأخيرة الخاصة بمتطلبات رأس المال والملاءة، والابتكار الرقمي، وحماية المتعاملين. وناقش الطرفان التحديات الهيكلية التي تواجه جهات التمويل، وفرص تعزيز بيئة الأعمال من خلال المختبر التنظيمي (FRA Sandbox) وتطبيقات التكنولوجيا المالية.

- استقبلت الهيئة وفدًا قضائيًا صينيًا رفيع المستوى برئاسة كبير قضاة المحكمة العليا بشنغهاي، بهدف تعزيز التعاون الدولي وتبادل الخبرات في الرقابة على الأسواق المالية غير المصرفية. واستعرض اللقاء الإطار التنظيمي المصري وآليات الرقابة التي تركز على حماية المتعاملين ونزاهة الأسواق، مع تسليط الضوء على دور المركز المصري للتحكيم الاختياري وتسوية المنازعات في تحقيق العدالة والاستقرار.

➤ رابعاً: مذكرات تعاون وقعتها الهيئة مع الجهات النظيرة

- توقيع مذكرة تفاهم مع هيئة الأوراق المالية بالجمهورية العراقية، تهدف إلى توسيع مجالات التعاون المشترك بين الطرفين في تنظيم وتطوير أسواق الأوراق المالية، وتعزيز تبادل الخبرات الفنية والرقابية، بما يسهم في دعم بنية الأسواق المالية وتحقيق الكفاءة والشفافية في أنظمتها.
- توقيع مذكرة تفاهم مع منظمة أفلاطون الدولية الكائنة بمملكة هولندا، تضمنت التعاون في مجالات التوعية والثقافة المالية، وبناء برامج مشتركة لتعزيز المعرفة الاستثمارية لدى مختلف فئات المجتمع. ويمثل هذا التعاون إضافة نوعية لجهود الهيئة الرامية إلى نشر الثقافة الاستثمارية، وترسيخ مفاهيم الشمول المالي، ودعم بناء القدرات في مجالات الحوكمة المالية على المستوى المجتمعي.
- توقيع مذكرة تفاهم مع لجنة مراقبة هيئات الضمان بالجمهورية اللبنانية، بهدف تطوير التعاون الثنائي في مجال الإشراف على قطاع التأمين، والارتقاء بكفاءة المنظومة الرقابية وفق أفضل الممارسات الدولية، بما يعزز استقرار قطاع التأمين في البلدين الشقيقين، ويدعم حماية حقوق المتعاملين ويعكس توجه الهيئة نحو تعزيز التكامل الإقليمي في الأنشطة الرقابية.

➤ خامساً: مناصب دولية حصلت عليها الهيئة خلال العام

- انضمام الهيئة إلى الشبكة الدولية للابتكار المالي (GFiN) لتعزيز وتبادل المعرفة في مجال التكنولوجيا المالية. وتهدف هذه الخطوة إلى دفع عجلة الابتكار المالي في السوق المصري، والاستفادة من أفضل الممارسات الرقابية العالمية، بما يدعم استقرار ونمو القطاع المالي غير المصرفي وكذلك حماية حقوق المستثمرين وتعزيز الثقة في السوق من خلال ممارسات رقابية دولية متطورة.
- انضمام الهيئة إلى شبكة مؤشرات القياس التابعة للمنظمة الدولية لهيئات الأوراق المالية IOSCO Benchmarks Network، والتي تعمل كمنتدى لتبادل المعلومات ومشاركة الخبرات بشأن المسائل المتعلقة بالمؤشرات المرجعية، مع التركيز على التطورات والتحديات لا سيما في ضوء جهود الإصلاح العالمية والوطنية الجارية.
- انضمام مصر ممثلة في الهيئة العامة للرقابة المالية إلى "منتدى التعاون في معايير المحاسبة الوطنية لدول الحزام والطريق". حيث يهدف هذا المنتدى، الذي أطلقته وزارة المالية الصينية في 2019، إلى تعزيز التواصل وتبادل الخبرات الفنية بين الدول الأعضاء في تطوير معايير المحاسبة وبناء القدرات والبحوث المشتركة في مجالي الإفصاح المالي والاستدامة.
- الاحتفاظ بعضوية اللجنة التنفيذية للمنظمة الدولية لمراقبي صناديق المعاشات وصناديق التأمين الخاصة للمرة السادسة على التوالي لعامي 2026 و2027، بعد فوزها في انتخابات اللجنة التنفيذية التي جرت أثناء انعقاد اجتماع الجمعية العامة للمنظمة السنوي بمدينة إسطنبول في تركيا وبمشاركة وفد من هيئة الرقابة المالية وبمشاركة عدد من قيادات الهيئات الرقابية والتنظيمية لصناديق التقاعد على مستوى العالم.

- الانضمام لتحالف إعلان كيب تاون لشمول التأمين A2ii وتأتي هذه الخطوة لتعزز مكانة مصر ضمن أكثر من 20 دولة رائدة تسعى لصياغة مستقبل التأمين الشامل عالمياً. وقد حددت الهيئة أولوياتها ضمن الإعلان بالتركيز على صياغة أطر رقابية تدعم الابتكار وتستجيب لمتغيرات السوق، مع ضمان توافق استراتيجيات التأمين الشامل مع أهداف التنمية الوطنية، مما يعكس التزام الهيئة بتوسيع نطاق الحماية التأمينية لتشمل الفئات الأكثر احتياجاً ودعم الاستقرار المالي المستدام.
- اختيار المنظمة الدولية لمراقبي التأمين، الهيئة عضوًا بفريق عمل "فجوة الحماية التأمينية ضد الكوارث الطبيعية" لأول مرة، مما يعكس تقديراً دولياً لجهود الهيئة في تطوير الأطر التشريعية والرقابية وإصدار قانون التأمين الموحد. ويهدف هذا الانضمام إلى تعزيز حضور مصر في المحافل الدولية المتعلقة بالاستدامة ومواجهة التغيرات المناخية، ودعم صناع السياسات في معالجة فجوات الحماية التأمينية بالتعاون مع مؤسسات عالمية كالبنك الدولي.

عاشرًا: الشمول المالي والاستثماري والتأميني



في إطار التزام الهيئة العامة للرقابة المالية بدورها المحوري في نشر وتعزيز الثقافة المالية غير المصرفية، وتنفيذًا للاستراتيجية الوطنية للتوعية والثقافة المالية، واصلت الهيئة خلال عام 2025 تنفيذ حزمة متكاملة من المبادرات والأنشطة الهادفة إلى دعم الشمول المالي وتعزيز الاستقرار المالي، من خلال توسيع نطاق إتاحة الخدمات المالية لمختلف فئات المجتمع، شملت الأطفال والطلاب والشباب والجمهور العام، إلى جانب المتعاملين والمهنيين والعاملين بالهيئة، عبر قنوات تقليدية ورقمية متنوعة، وبالشراكة مع مختلف الوزارات والجهات المعنية ذات الصلة، بما يعكس التزام الهيئة ببناء وعي مالي مستدام، وتعزيز الشمول المالي، وحماية حقوق المتعاملين، اتساقًا مع رؤية مصر 2030 وتوجيهات القيادة السياسية، وتتمثل أبرز هذه الجهود في الآتي:

➤ أولًا: جهود التوعية الموجهة للجمهور العام (الأطفال – الطلاب – الشباب)

« الأطفال والنشء

- إعداد مجلة توعوية للأطفال كإحدى الأدوات الابتكارية لنشر الوعي المالي لدى النشء، من خلال محتوى مبسط ورسوم تفاعلية تساهم في بناء سلوك مالي سليم منذ الصغر. وتم نشرها خلال معرض القاهرة الدولي للكتاب 2026.
- إعداد كتيبات تلوين للأطفال بأسلوب تفاعلي مبسط، يهدف إلى تعريف النشء بمفاهيم الادخار، والتخطيط المالي، والاستخدام الرشيد للموارد.

« الطلاب والشباب

أ- الندوات والمحاضرات الجامعية والزيارات الميدانية

- تنفيذ عشرات الندوات والمحاضرات التوعوية داخل الجامعات والمعاهد الحكومية والخاصة، شملت جامعات: القاهرة، الإسكندرية، الجلالة، المستقبل، المصرية الروسية، الصالحية، بنها، 6 أكتوبر، إلى جانب عدد من المعاهد العليا.

- استقبال وفود طلابية بمقر الهيئة من جامعات أسيوط، جامعة أكتوبر للعلوم الحديثة والآداب، الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري، جامعة الصالحية، ومعاهد عليا مثل العبور وغيرها، حيث تم تقديم عروض تعريفية تفاعلية حول دور الهيئة والأنشطة المالية غير المصرفية.
- المشاركة في ملتقيات التوظيف الجامعية، وربط التوعية المالية بفرص العمل والتدريب في القطاع المالي غير المصرفي.
- توقيع بروتوكول تعاون بين الهيئة العامة للرقابة المالية والتربية والتعليم لتمكين طلاب المدارس من الاستفادة من الأنشطة المالية غير المصرفية، بدءًا من سن 15 عامًا، عبر قنوات آمنة وخاضعة للرقابة، بما يدعم الشمول المالي ويعزز ثقافة الادخار والاستثمار وريادة الأعمال منذ المراحل التعليمية المبكرة.

ب- التدريب الصيفي

- تنفيذ برنامج التدريب الصيفي لطلاب الجامعات المصرية للعام الثالث على التوالي، خلال الفترة من يوليو حتى سبتمبر 2025، على ثلاث دفعات متتالية تضمن البرنامج محاضرات تعريفية شاملة حول أنشطة الهيئة والقطاع المالي غير المصرفي، يعقبها تدريب عملي داخل الإدارات الفنية، بما يساهم في الربط بين الجوانب النظرية والتطبيقية.

ج- المسابقات والبرامج الشبابية

- المشاركة في إعداد وتنفيذ وتنظيم مسابقة Y-Champions بالتعاون مع وزارة الشباب والرياضة، وتصميم نظام التقييم الخاص بها، واختتامها بحفل توزيع الجوائز.
- إعداد برنامج شبابي تحت مسمى برنامج «محفظتي» كأحد البرامج الموجهة للشباب لتعزيز الوعي بالادخار والتخطيط المالي، والتوعية من الاحتيال المالي وطرق النصب وكيفية الوقاية منها، وعرض وشرح كافة الفرص التي يتيحها القطاع المالي غير المصرفي التي تهم الشباب خاصة في مجالات الاستثمار وصناديق الاستثمار والأسهم والسندات والتأمين والتمويل العقاري والاستهلاكي وتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومنتاهية الصغر.
- إطلاق حملة شبابية موجهة للجيل (Gen Z)، بدأت بأغنية توعوية تجاوزت مشاهداتها 540 ألف مشاهدة، أعقبها بث رسائل توعوية رقمية تشجع الشباب على التفاعل مع منصة (Invest).

➤ ثانيًا: الإنتاج المعرفي والمحتوى التوعوي

- إعداد المرحلة الثالثة من سلسلة كتيبات «اعرف تستفيد»، والتي شملت خمس كتيبات متخصصة حول:
 - التأمين متناهي الصغر
 - التأمين التكافلي
 - صناديق الاستثمار
 - التكنولوجيا المالية
 - المختر التنظيمي

- إعداد وتصميم مطويات تعريفية (Flyers) باللغتين العربية والإنجليزية، للتعريف بدور الهيئة وأنشطتها الرئيسية.
- تسجيل محاضرات عن الأنشطة المالية غير المصرفية ليتم رفعها على الموقع الإلكتروني للتوعية والثقافة المالية (Invest).
- إصدار أول "دليل خدمات متكامل" لتعزيز الشفافية وإتاحة البيانات بما يساهم في تيسير بيئة ممارسة الأعمال للأفراد والشركات داخل النظام غير المصرفي وذلك في إطار دور الهيئة العامة للرقابة المالية كجهة رقابية مستقلة مسئولة عن تنظيم وتطوير القطاع المالي غير المصرفي في جمهورية مصر العربية.

➤ ثالثاً: التوعية الرقمية والإعلامية

- إعداد محتوى منصات التواصل الاجتماعي لمنصة Invest، وإعداد وتسجيل فيديوهات قصيرة توعوية موجهة للجمهور العام.
- بث حلقات FRA Podcast - اعرف تستفيد، والتي تجاوز عدد مشاهداتها مليون مشاهدة لأكثر من 23 حلقة حتى الآن.
- إعداد وتسجيل فيديوهات توعية داخلية للعاملين بالهيئة، من أبرزها فيديوهات أمن المعلومات والتحذير من رسائل البريد الإلكتروني المشبوهة.
- إعداد سيناريوهات فيديوهات الحملات التحذيرية بشأن مخاطر التعامل مع الشركات غير المرخصة، والتي حققت انتشاراً واسعاً وتفاعلاً ملحوظاً.
- عملاً لشؤون الهيئة للرقابة والإشراف على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، مع الحفاظ على نزاهة الأسواق وشفافية الأنشطة التي تمارس فيها، قامت الهيئة بإضافة 3 شركات و44 صفحات تواصل اجتماعي للقائمة السلبية لمباشرة أنشطة بالمخالفة للقوانين المالية غير المصرفية وتضرر سلامة التعاملات.

➤ رابعاً: بناء القدرات والتوعية المؤسسية

- تنفيذ برامج توعية متخصصة للموظفين الجدد بالهيئة خلال عام 2025، بما يساهم في رفع كفاءتهم وتعزيز انتمائهم المؤسسي.
- تنفيذ برنامج مدرب التوعية المالية المعتمد (CFAT) لعدد من العاملين بالهيئة، بهدف إعداد كوادر قادرة على نقل المعرفة وتمثيل الهيئة في الفعاليات المختلفة.

➤ خامساً: الشراكات والتعاون المؤسسي

- تنفيذ برامج تدريبية مشتركة مع الوزارات المختلفة، خاصة برنامج مدرب التوعية المالية المعتمد CFAT، وتمكين المتدربين من نقل المعرفة إلى دوائر أوسع داخل المجتمع.
- التعاون مع الاتحادات المهنية والشركات العاملة بالقطاع المالي غير المصرفي، والمشاركة في الحملات التوعوية والفعاليات المشتركة، ومتابعة واعتماد حملات التوعية الخاصة بهم.

➤ سادساً: الفعاليات والمعارض والتمثيل المؤسسي

- المشاركة في المؤتمرات والمعارض المحلية والإقليمية، وعلى رأسها معرض القاهرة الدولي للكتاب ومعرض "بزنس يا شباب".
- تمثيل الهيئة في الأجنحة التعريفية، والرد على استفسارات الجمهور، وتوزيع المطبوعات التوعوية.
- المشاركة في الاجتماعات الدورية مع الشركات والاتحادات المهنية لمناقشة المحتوى التوعوي وخطط العمل المشتركة.

مؤشرات رقمية مجمعة لجهود التوعية والثقافة المالية خلال عام 2025

العدد	الجهود (الفعاليات)
50+ فعالية	عدد الفعاليات والأنشطة التوعوية (ندوات، محاضرات، ورش عمل، وبرامج تدريبية حضورية وافتراضية).
7+ برامج	عدد برامج مدرب التوعية المالية المعتمد (لموظفي الهيئة، ومعلمي التعليم الفني، وأعضاء هيئات التدريس بالجامعات المصرية والخاصة والمعاهد العليا، ومنتسبي وزارة الشباب والرياضة).
20+	عدد الجامعات والمعاهد المشاركة (حكومي وخاص).
2+ ألف مشاهدة	نطاق الوصول الرقمي (المشاهدات والتفاعلات على المحتوى الرقمي).
8	عدد الحملات الرقمية والإعلامية (توعوية وتحذيرية عبر المنصات الرقمية).
298+	عدد الحاصلين على برنامج مدرب توعية مالية معتمد.
25+ ألف مستفيد	عدد المستفيدين المباشرين من مختلف فئات المجتمع (طلاب - شباب - موظفون - متعاملون).
2+ مليون مشاهدة	نطاق الوصول الرقمي: المشاهدات والتفاعلات على المحتوى الرقمي.

الحادي عشر: تعزيز القدرات الرقابية



في إطار دورها في الحفاظ على استقرار الأسواق المالية غير المصرفية وتوفير أكبر قدر من الحماية للمتعاملين، تقوم الهيئة بالفحص والتفتيش على شركات القطاع المالي غير المصرفي، كل وفقاً لطبيعة نشاطه، وكذلك القوانين المنظمة لها. كما تتولى الفصل في الشكاوى المقدمة من المتعاملين، وفحص القوائم المالية، ومراقبة الالتزام بقواعد حوكمة الشركات، ومراقبة التداول. وتتنوع المهام الرقابية للهيئة بين رقابة مكتبية ومهام تفتيشية ميدانية، وأخرى تتصل بعمليات متابعة الأسواق.

« إجراءات الفحص والتفتيش

تقوم الهيئة بتنفيذ خطة سنوية للتفتيش الدوري على الشركات، كما تُجري تفتيشاً لأغراض خاصة (في ضوء ما يترأى لها من ملاحظات على أداء تلك الشركات، وذلك للتحقق من النواحي المالية والفنية والإجرائية لدى هذه الشركات للتأكد من مزاولتها للنشاط على وجه صحيح، وكذلك التزامها بالإفصاحات وضوابط فصل الحسابات ومعايير الملاءة المالية).

ويوضح الجدول التالي جهود الهيئة في مجال التفتيش سواء الدوري أو المفاجئ:

2024	2025	عمليات التفتيش على كافة الأنشطة الخاضعة لرقابة الهيئة
335	348	تفتيش دوري (مكتبي)
74	100	تفتيش مفاجئ
342	267	تحقق (ميداني)
751	715	الإجمالي

« فحص القوائم المالية

تقوم الهيئة بدراسة القوائم المالية السنوية والدورية للشركات الخاضعة لرقابتها وشملت الشركات المقيد لها أوراق مالية بالبورصة المصرية، الشركات المقيد لها أوراق مالية في بورصة النيل، الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية، الشركات العاملة في مجال التأمين، والشركات التي تزاول أياً من أنشطة التمويل العقاري، والتأجير التمويلي، والتخصيم، والتمويل متناهي الصغر، والتمويل الاستهلاكي، وقد بلغ إجمالي عدد المذكرات الداخلية والخارجية عدد 4583 خطاباً ومذكرةً.

« مراقبة التداول

في إطار دور الهيئة في دراسة الظواهر السلبية في تطبيق والتزام المتعاملين بالتشريعات الحاكمة والمنظمة لعملية التداول، وتحديد الانحرافات عن الأداء وفي تطبيق القواعد المعمول بها، وكذلك القيام بدورها الرقابي من خلال إعداد الدراسات اللازمة حول ما تم رصده من مخالفات أو ما يرد من مخالفات من البورصة المصرية، ومن ثم وضع توصيات لمواجهتها. قامت الهيئة بما يلي:

العدد	الموضوع
61	رصد حالات تلاعب تتمثل في: (إفصاحات غير صحيحة - أخبار جوهرية غير مفسح عنها - تعامل بناء على معلومات داخلية - استباق أوامر عملاء - مخالفة قواعد الاستحواذ - مخالفات التأثير السعري).
7	إيقاف أكواد لعملاء مخالفين لمدة 3 شهور لحين انتهاء التحقيقات التي تجريها الهيئة أو اتخاذ إجراءات تحريك الدعوى الجنائية ضد المخالفين.
10	دراسة وفحص فني لطلب تصالح في المخالفات.
22	نشر بيان من الهيئة بشأن الشركات المقيد لها أوراق مالية في البورصة المصرية وذلك للحفاظ على سلامة واستقرار الأسواق المالية غير المصرفية وحماية حقوق المتعاملين فيها.
230	دراسة شكاوى متنوعة والرد عليها.
48	استدعاء عملاء للمناقشة.
19	تقديم مقترحات تشريعات وتعديل قرارات للعرض على مجلس إدارة الهيئة.
20	إصدار تنبيهات للشركات.
77	الاشتراك في لجان تفتيش على الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية لعدد (77) شركة.
458	إصدار موافقات (تعامل عاملين) بشركات السمسرة وإدارة المحافظ ووثائق الصناديق وموظفي شركة مصر للمقاصة.
209	الفحص والدراسة والعرض على اللجنة المختصة لعدد من طلبات نقل ملكية أسهم الشركات المقيدة وغير مقيدة لعمليات تتجاوز 20 مليون جنيه، و10 مليون جنيه.
4	دراسة طلبات لاستخراج نسخة من قوائم المساهمين من شركة مصر للمقاصة.
4	دراسة طلبات لتجزئة القيمة الاسمية لأسهم الشركات بالإضافة إلى دراسة طلب تجميع القيمة الاسمية لأسهم الشركة.

العدد	الموضوع
18	استعلام أمني عن مشتريين أجنبى بمناسبة طلبات نقل ملكية أسهم، بالإضافة إلى عدد 2 استعلام قوائم سلبية.
178	فحص ودراسة طلبات للموافقة على استثناء المقابل النقدي وتجاوز مدة الشهر لعمليات نقل الملكية.
7	دراسة وفحص طلبات استفسار والتماس متنوع.
165	دراسة وفحص طلبات إفادة بالرأى للهيئة العامة للاستثمار وجهات أخرى.
19	دراسة طلبات موافقة على إجراء فحص نافي للجهاالة.
8	فحص ودراسة طلبات للموافقة على صرف (أرباح / كوبون للمساهمين) المصريين والأجانب من خلال شركة مصر للمقاصة.
20	تبادل المعلومات الرقابية مع عدد من الجهات الرقابية / القضائية.
2011	المشاركة في اختبارات العاملين في مجال الأوراق المالية.
7	دراسة طلبات واردة من البنوك لاستخراج شهادة سلامة أداء الشركات لعدد 31 شركة.
6	دراسة طلبات لتفعيل الأنشطة المتخصصة للشركات.
1	تنظيم برامج وورش العمل التدريبية للعاملين بالإدارة.
2	تنظيم ورشة عمل للعاملين بالهيئة عن (عمليات خارج المقصورة - الملاءة المالية).
12	إلقاء محاضرات للعاملين بقطاع سوق المال لشركات) السمسرة وإدارة المحافظ والشركات القابضة.
7	إلقاء محاضرات لطلاب الجامعات.

الثاني عشر: الإلزام وتحريك الدعاوى الجنائية والتصلحات



« الإلزام

في إطار قيامها بالدور المنوط بها والصلاحيات التي خولتها لها القوانين المنظمة للأنشطة المالية غير المصرفية، قامت الهيئة باتخاذ إجراءات تحريك الدعاوى ضد المخالفين لتحقيق أهداف استقرار الأسواق المالية غير المصرفية وحماية المتعاملين بها وتفعيل أحكام القوانين المنظمة. وتسعى الهيئة إلى التصالح بصفة عامة، وهو ما يتضح من عدد التصلحات التي تم البت فيها، والتي بلغت عدد (345) تصالح بنسبة 72% من إجمالي نتائج عمليات الإلزام خلال عام 2025.

النشاط	تحريك وإرسال للنياحة	إجمالي التصلحات (عامة / قوائم مالية)	عدم تحريك الدعوى الجنائية / حفظ الموضوع / تأكيد مشدد بالالتزام بأحكام القانون/الاكتفاء بما تم من إجراءات	الإجمالي
سوق المال	86	216	7	309
التأمين	21	73	6	100
متناهي الصغر	2	13	0	15
تمويل استهلاكي	6	30	2	38
تأجير تمويلي وتخصيم	0	4	0	4
تمويل عقاري	1	9	0	10
تلقي أموال	4	0	0	4
الإجمالي	120	345	15	480

وفيما يلي بيان تفصيلي بتصنيف الموضوعات المعروضة على لجنة تحريك الدعاوى الجنائية والتصلحات والإجراءات التي اتخذت فيها:

« تحريك الدعاوى الجنائية

يوضح الجدول التالي الموضوعات التي تم تحريك الدعاوى الجنائية المرسلة إلى النيابة العامة والبالغ عددها (120) دعوى خلال عام 2025 مع بيان أسباب ونوع المخالفات التي تم على أساسها تحريك الدعاوى:

العدد	الإجراء	النشاط	
86	54	تحريك الدعاوى الجنائية ضد شركات	
	6	تحريك الدعاوى الجنائية ضد عملاء	
	1	تحريك الدعاوى الجنائية ضد مراقب حسابات	
	25	التأخر في تسليم القوائم المالية "شركات مقيدة في سوق المال"	
4	4	مخالفة بعض الشركات	تلقي أموال (القانون 146 لسنة 1988)
العدد	الإجراء	النشاط	
21	18	تحريك الدعاوى الجنائية ضد وسطاء التأمين	التأمين
	3	تحريك الدعاوى الجنائية ضد صناديق التأمين	
6	تحريك الدعاوى الجنائية ضد شركات (4 مخالفات عامة - 2 قوائم مالية)	تمويل استهلاكي	
1	تحريك الدعاوى الجنائية ضد شركات	تمويل عقاري	
2	تحريك الدعاوى الجنائية ضد شركات	متناهي الصغر	
120	إجمالي موضوعات التحريك المرسلة للنيابة		

« التصلحات

يوضح الجدول التالي إجمالي التصلحات التي قامت بها الهيئة والتي بلغت عدد (345) مخالفة، منهم عدد (216) تصلحات عامة/قوائم مالية تم البت فيها، بالإضافة إلى (5) مخالفات جار استكمال إجراءات التصلح بها، بينما تم رفض التصلح في عدد (21) مخالفة لعدم استكمال إجراءات التصلح، ويوضح الجدول التالي نوع التصلح وفقاً للنشاط:

التقرير السنوي

العدد		الإجراء	النشاط
216	79	تصالحات عامة انتهى البت فيها (شركات وعملاء وصناديق وأخرى)	سوق المال
	137	تصالحات عدم تقديم قوائم مالية في المواعيد المحددة "شركات مقيدة في سوق المال"-تصالح قوائم مالية تم البت فيها	
73	تصالح انتهى البت فيه (شركات - صناديق - وسطاء) / تقسيط	التأمين	
13	تصالحات عامة انتهى البت فيها (شركات - جمعيات)	متناهي الصغر	
9	تصالحات تم البت فيها	تمويل عقاري	
30	تصالح قوائم مالية تم البت فيها	تمويل استهلاكي	
4	تصالحات تم البت فيها	تأجير تمويلي	
5	تصالحات جاري استكمال إجراءاتها	كافة الأنشطة	
21	رفض التصالحات / الالتماسات لعدم استكمال إجراءات التصالح		
29	اعداد مذكرات بمقترح مبلغ التصالح مرفقة بالمذكرات المعروضة على اللجنة		
400		الإجمالي	

الثالث عشر: حماية حقوق المتعاملين



فحص شكاوى المتعاملين >

يحق لأي من المتعاملين مع الشركات الخاضعة لرقابة الهيئة أن يقدم شكوى ضد أي شخص معنوي أو طبيعي، طالما تتعلق تلك الشكوى بأي من الأمور التي تمس اختصاصات الهيئة. وفيما يلي بيان بالشكاوى التي تم التقدم بها للهيئة.

« البوابة الإلكترونية لمجلس الوزراء »

○ ورد للهيئة عدد 2626 شكوى عن طريق البوابة الإلكترونية لمجلس الوزراء خلال عام 2025، وقد تم الانتهاء من عدد 2389 شكوى منها بمعدل إنجاز بلغ 91%، مقابل 1367 شكوى خلال عام 2024، وقد تم الانتهاء من عدد 1287 شكوى منها بمعدل إنجاز بلغ 94%.

2024	2025	اجمالي الشكاوى الواردة للهيئة عن طريق البوابة الإلكترونية لمجلس الوزراء
1367	2626	شكاوى محل الفحص
1287	2389	شكاوى تم الانتهاء منها
94%	91%	نسبة الإنجاز

« البوابة الإلكترونية لشكاوى المستثمرين »

○ ورد للهيئة عدد 5 شكوى عن طريق البوابة الإلكترونية لشكاوى المستثمرين خلال عام 2025، وقد تم الانتهاء من عدد 4 شكوى منها بمعدل إنجاز بلغ 80%، مقابل شكوى واحدة خلال عام 2024، وقد تم الانتهاء منها بمعدل إنجاز بلغ 100%.

2024	2025	اجمالي الشكاوى الواردة للهيئة عن طريق البوابة الإلكترونية لمجلس الوزراء
1	5	شكاوى محل الفحص
1	4	شكاوى تم الانتهاء منها
100%	80%	نسبة الإنجاز

« بيان بإجمالي شكاوى المتعاملين بالأنشطة الخاضعة للرقابة الهيئة عن عام 2025 مقارنة بعام 2024

2024		2025		البيان
منتهي	محل الفحص	منتهي	محل الفحص	
2838	2900	6324	7072	إجمالي شكاوى المتعاملين
97.9%		89.4%		نسبة الإنجاز

*تتمثل مصادر ورود الشكاوى عام 2025 (البوابة الإلكترونية لمجلس الوزراء-البوابة الإلكترونية لشكاوى المستثمرين-خدمات السوق).

➤ سوق المال

○ تلقت الهيئة عدد 764 شكوى تخص أنشطة سوق رأس المال خلال عام 2025، تم دراستها وإنجاز عدد 721 بنسبة 94.4%، وذلك مقارنة بعام 2024 والذي ورد به عدد 538 شكوى وإنجاز عدد 518 منها بنسبة 96.3%.

2024	2025	شكاوى سوق رأس المال
538	764	شكاوى محل الفحص
518	721	شكاوى تم الانتهاء منها
96.3%	94.4%	نسبة الإنجاز

➤ نشاط التأمين

○ ورد للهيئة خلال عام 2025 عدد 1468 شكوى تخص شركات التأمين وصناديق التأمين الخاصة، تم دراستها وإنجاز عدد 1408 بنسبة إنجاز 95.9%، مقارنة بعام 2024 والذي ورد به عدد 1399 شكوى تم دراستها وإنجاز 1377 شكوى منها بنسبة إنجاز 98.4%، وفيما يلي الشكاوى الخاصة بنشاط التأمين:

2024	2025	شكاوى التأمين وصناديق التأمين الخاصة
1339	1468	شكاوى محل الفحص
1377	1408	شكاوى تم الانتهاء منها
95.4%	95.9%	نسبة الإنجاز

➤ أنشطة التمويل

○ ورد للهيئة خلال عام 2025 عدد 2209 شكاوى تخص شركات أنشطة التمويل، تم دراستها والانتهاه من عدد 1902 شكاوى منها بنسبة إنجاز 86.1%، وذلك مقارنة بعام 2024 والذي ورد به عدد 1181 شكاوى تم دراستها وإنجاز عدد 1160 موضوع منها بنسبة 98.2%. وفي هذا الشأن تجدر الإشارة إلى أن نشاط التمويل الاستهلاكي بدأ يخضع لرقابة الهيئة في عام 2020.

2024	2025	شكاوى أنشطة التمويل
1181	2209	شكاوى محل الفحص
1160	1902	شكاوى تم الانتهاه منها
98.2%	86.1%	نسبة الإنجاز

➤ لجان التظلمات

يحق لأي من المتعاملين مع الشركات الخاضعة لرقابة الهيئة أن يقدم شكاوى ضد أي شخص معنوي أو طبيعي طالما تتعلق تلك الشكاوى بأي من الأمور التي تمس اختصاصات الهيئة.

- ينظم قانون سوق رأس المال رقم (95) لسنة 1992 السبل التي تكفل للمتعاملين فيه حق التظلم من القرارات الإدارية الصادرة من الوزير المختص أو من الهيئة، ويُنظر التظلم أمام لجان التظلمات. وقد ورد للهيئة خلال عام 2025 (30) تظلمًا مقابل (34) تظلمًا خلال عام 2024.
- ينظم قانون التأمين رقم (10) لسنة 1981 وتعديلاته ولائحته التنفيذية نطاق عمل لجنة التظلمات بالهيئة، وقد وردت (5) تظلمات خلال عام 2025 مقابل (6) تظلمات خلال عام 2024.
- نظم قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (2495) وقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (42) لسنة 2019 النظر في التظلمات من القرارات الإدارية الصادرة تطبيقًا لأحكام قانون التمويل العقاري رقم (148) لسنة 2001 ولائحته التنفيذية. ولم يرد إي تظلم خلال عام 2025 مقابل تظلم واحد خلال عام 2024.
- ينظم القانون رقم (176) لسنة 2018 نشاطي التأجير التمويلي والتخصيم. وقد ورد تظلم واحد خلال عام 2025 مقابل تظلمين اثنين خلال عام 2024.
- ينظم القانون رقم (18) لسنة 2020 نشاط التمويل الاستهلاكي ويُنظر التظلم أمام لجان التظلمات. وقد وردت (5) تظلمات خلال عام 2025.
- ينظم القانون رقم (141) لسنة 2014 ولائحته التنفيذية نشاط التمويل متناهي الصغر. وقد ورد عدد (12) تظلمًا خلال عام 2025.

التقرير السنوي

بيان التظلمات من القرارات الصادرة عن الهيئة في جميع الأنشطة خلال عام 2025:

م	النشاط	عدد التظلمات	عدد التظلمات المسحوبة
1	سوق رأس المال	30	-
2	وسطاء التأمين	5	-
3	التمويل العقاري	-	-
4	التأجير التمويلي والتخصيم	1	-
5	التمويل الاستهلاكي	5	-
6	التمويل متناهي الصغر	12	-
7	تنظيم وتنمية التكنولوجيا المالية غير المصرفية	-	-

الرابع عشر: المراكز التابعة للهيئة



➤ معهد الخدمات المالية (FSI)

يسعى معهد الخدمات المالية (FSI) - الذراع التدريبي للهيئة العامة للرقابة المالية - من خلال برامج التدريب والتعليمية المختلفة نحو تحقيق دوره في دعم وتنمية مهارات العاملين بالقطاع المالي غير المصرفي وفقاً للقرار الجمهوري الخاص بإنشائه، والمتضمن عقد بروتوكولات تعاون مع الجهات الدولية المتخصصة بهدف مسايرة التطور العلمي وترسيخ قواعد العمل المهني السليم وتحقيق أعلى مستوى من الكفاءة العلمية والعملية للعاملين والمهتمين بهذا المجال، وذلك من خلال تأهيلهم للحصول على الدرجات العلمية والمهنية المتخصصة والدولية.

ويظهر الجدول التالي عدد البرامج وأعداد المتدربين:

القطاع التدريبي	اسم البرنامج	مهني / متخصص	عدد الدورات	عدد المتدربين
سوق المال	الشهادة المهنية في الإطار الرقابي الحوكمة والمخاطر والالتزام - GRC	متخصص	1	28
	أدوات الدين الحكومي	مهني	2	29
	أمناء الحفظ	مهني	6	62
	إدارة المخاطر	مهني	3	45
	التأهيل المهني في الرقابة والحوكمة والتقييم المالي	متخصص	1	7
	التحليل الفني	متخصص	1	8
	التداول في السندات	متخصص	1	23
	العضو المنتدب	مهني	4	67
	العمليات المتخصصة وأثرها على الملاءة المالية	مهني	1	20

التقرير السنوي

عدد المتدربين	عدد الدورات	مهني / متخصص	اسم البرنامج	القطاع التدريبي
32	4	مهني	المالك المسجل والمالك المستفيد	سوق المال
42	2	مهني	المحلل الائتماني المعتمد	
20	2	مهني	المحلل المالي المعتمد	
60	3	مهني	المدير المالي المعتمد	
69	4	مهني	المراجع الداخلي المعتمد	
136	6	مهني	المراقب الداخلي	
7	1	مهني	المستشارين الماليين	
41	1	متخصصة	المشتقات المالية	
21	2	مهني	مدير الفرع المعتمد	
6	1	مهني	مدير الوحدة البحثية	
29	2	مهني	مدير عمليات المكتب الخلفي	
94	5	مهني	مديري حسابات العملاء ومنفذي عمليات التداول بالشركات	
60	3	مهني	مسئول الموارد البشرية	
26	1	مهني	مسئول نظم وأمن المعلومات	
117	6	مهني	مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب - مسؤلي غسل الأموال	
88	5	متخصص	مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب - موظفي الشركات	
58	6	مهني	نظام ذات الجلسة	
11	1	متخصص	الإرشاد المهني للأعضاء المنتدبين ومُدرّاء نشاط التمويل	
32	2	متخصص	المراجع الداخلي	
75	3	متخصص	مدرّاء فروع مؤسسات التمويل متناهي الصغر	
16	2	متخصص	مسئولي الالتزام لشركات التمويل متناهي الصغر	
60	3	متخصص	مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب - مسؤلي غسل الأموال	
51	3	متخصص	مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب - موظفي الشركات	

عدد المتدربين	عدد الدفعات	مهني/ متخصص	اسم البرنامج	القطاع التدريبي
4985	82	مهني	دروة الترخيص لوسطاء التأمين	التأمين
25	1	متخصص	Bancassurance	
8	1	متخصص	New Product development	
204	9	متخصص	مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب	
15	1	متخصص	حل المشكلات واتخاذ القرار للعاملين بالهيئة	
21	1	متخصص	الأوجه الفنية والقانونية للتأمين	
40	2	متخصص	مدير الاستثمار لشركات التأمين	
95	4	مهني	المهارات الفنية والقانونية لصناديق التأمين	
20	1	متخصص	إدارة حسابات كبار العملاء	
12	1	متخصص	المهارات الفنية والقانونية لصناديق التأمين الحكومية	
48	2	متخصص	introduction to liability insurance	
15	1	متخصص	Advanced Insurance Brokerage	
34	1	متخصص	Medical Insurance	
61	2	متخصص	التشريعات المنظمة في ضوء قانون التأمين الموحد - المستوى الأول	
28	1	متخصص	التشريعات المنظمة في ضوء قانون التأمين الموحد - المستوى الثاني	
57	2	متخصص	التأمين المستدام	
7	1	متخصص	الاكتتاب في تأمينات الحياة - Life Insurance underwriting	
40	2	متخصص	تأمينات السيارات (الاكتتاب والتعويض)	
36	3	متخصص	غسل الأموال وتمويل الإرهاب لشركات التخصيم	التخصيم
53	2	متخصص	التأجير التمويلي الإطار الفني والتشريعي والمحاسبي	

التقرير السنوي

عدد المتدربين	عدد الدفعات	مهني / متخصص	اسم البرنامج	القطاع التدريبي
8	1	مهني	الوكلاء العقاريين الجدد	التمويل العقاري
5	1	مهني	الوكلاء العقاريين التجديد	
12	2	مهني	تجديد خبراء التقييم العقاري	
50	1	مهني	إعداد خبراء التقييم (برتوكول تعاون)	
6	1	مهني	وسطاء التمويل العقاري	
-	-	مهني	تجديد وسطاء التمويل العقاري	
28	2	متخصص	التقييم العقاري	
62	2	متخصص	أساسيات التمويل العقاري	
48	2	متخصص	مكافحة غسل الاموال وتمويل الإرهاب لشركات التمويل العقاري	
28	2	متخصص	الإطار الفني والتشريعي والمحاسبي	
17	1	متخصص	التدفقات النقدية	
75	3	متخصص	مكافحة غسل الاموال وتمويل الإرهاب لشركات التأجير التمويلي	
21	2	متخصص	مكافحة غسل الاموال وتمويل الإرهاب لشركات التمويل الاستهلاكي	التمويل الاستهلاكي
26	1	متخصص	مبادئ التمويل الاستهلاكي	
10	1	متخصص	برنامج الإرشاد المهني للأعضاء المنتدبين بالتمويل الاستهلاكي	

عدد المتدربين	عدد الدفعات	مهني / متخصص	اسم البرنامج	القطاع التدريبي
43	2	متخصص	Digital Marketing	القيادة والإدارة والمهارات
17	1	متخصص	التفكير الإبداعي وإدارة الوقت	
14	1	متخصص	مهارات التفاوض للعاملين بالهيئة	
9	1	متخصص	مهارات التواصل الفعال	
24	1	متخصص	التميز في خدمة العملاء	
31	3	متخصص	Business Development for Financial Services	
20	2	متخصص	Customer Complaints	
35	2	متخصص	Leadership Skills	
14	1	متخصص	Office Manager	
18	1	متخصص	Time Management	
31	2+	متخصص	Presentation Skills	
21	1	متخصص	Professional Manager	
20	1	متخصص	Stress and Anger Management	
21	1	متخصص	قراءة القوائم المالية لغير المحاسبين	
20	1	متخصص	الإسعافات الأولية	

➤ مركز المديرين المصري

تأسس مركز المديرين المصري عام 2003 ليصبح أول مركز لحوكمة الشركات في مصر والشرق الأوسط يقدم خدمات التدريب والاستشارات والبحوث للشركات والمؤسسات المالية العامة والخاصة العاملة في مصر ومنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا.

ويعمل المركز على نشر الوعي بقواعد حوكمة الشركات وأفضل الطرق لتطبيقها. وقد تمكن خلال السنوات الماضية في تشجيع البحوث في مجال حوكمة الشركات والقضايا ذات الصلة، وكذلك الارتقاء بمستوى تطبيق مبادئ الحوكمة في مختلف المؤسسات. بالإضافة إلى ذلك يقوم المركز بالتوجه بأنشطته المتعددة إلى رؤساء وأعضاء مجالس الإدارة، والمديرين، وكبار التنفيذيين، والمساهمين، والأطراف ذات المصالح في هذه الشركات والمؤسسات المختلفة، ويعتبر المركز واحداً من أهم الشركاء الرئيسيين للجهات الدولية الرائدة في مجال الحوكمة، وذلك لقيام المركز بترجمة كل ما يتعلق بحوكمة الشركات إلى اللغة العربية وإعادة نشرها كوسيلة لزيادة الوعي بالقضايا الخاصة بالحوكمة من خلال العاملين بالمركز وموارده المختلفة.

وفيما يلي الجهود التي قام بها المركز خلال عام 2025:

عدد المتدربين	عدد الدورات	اسم البرنامج
136	6	شهادة عضو مجلس الإدارة المعتمد
70	3	برنامج دور أمين سر مجلس الإدارة باللغة العربية
164	6	برنامج شهادة الحوكمة والمخاطر والالتزام
42	3	الشهادة المعتمدة في حوكمة الشركات
74	3	برنامج شهادة مدير المخاطر المؤهل
58	4	برنامج شهادة المراجع الداخلي المؤهل
81	4	برنامج شهادة مسئول الالتزام المؤهل «المراقب الداخلي»
45	3	برنامج شهادة المدير المالي المؤهل
305	18	ورشة عمل مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب
53	2	برنامج أساسيات مراجعة تكنولوجيا المعلومات
13	1	برنامج شهادة معتمدة في الحوكمة الرقمية
39	2	برنامج شهادة معتمدة في حوكمة الموارد البشرية
18	1	برنامج إدارة التخطيط الاستراتيجي
48	2	برنامج ضبط ومنع الاختلاسات واكتشاف الغش والأخطاء
168	6	الشهادة المهنية في الإطار المتكامل لنظم الرقابة الداخلية COSO 13 وإصدار تقارير الرقابة الداخلية
33	1	التدريب التأهيلي لمستولي علاقات المستثمرين
28	1	برنامج دور الذكاء الاصطناعي في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب
1375	66	الإجمالي

➤ المركز الإقليمي للتمويل المستدام

يعتبر المركز الإقليمي للتمويل المستدام الأول من نوعه في منطقة الشرق الأوسط وأفريقيا، حيث يلعب دوراً حيوياً في نشر الوعي وتعزيز المعرفة بالتمويل المستدام، ويهدف المركز إلى تعزيز ثقافة الاقتصاد الأخضر داخل القطاع المالي غير المصرفي، مما يساهم في تحقيق مستهدفات العمل المناخي والحفاظ على البيئة.

ويعمل المركز تحت مظلة معهد الخدمات المالية، الذراع التدريبي للهيئة، ويقدم الدعم الفني والمشورة للجهات المعنية لتحقيق أهداف التنمية المستدامة من خلال إطلاق برامج توعية وبناء قدرات، يسعى المركز إلى رفع مستوى الوعي حول أهمية التمويل المستدام في مصر ومنطقة الشرق الأوسط وأفريقيا. كما يركز المركز على تزويد القطاع المالي غير المصرفي بأدوات مالية صديقة للبيئة، ويعمل على تضمين سياسات الاستثمار المسؤولة ضمن استراتيجيات هذا القطاع.

« أولاً: القرارات التشريعية

- تعديل تشكيل لجنة الإشراف والرقابة على وحدات خفض الانبعاثات الكربونية واختصاصاتها وذلك وفقاً للقرار (57) لسنة 2023 نسخة محدثة بقرار رقم (70) لسنة 2025، حيث نص القرار على تشكيل اللجنة واعضاءها واختصاصات اللجنة، كما حدد القرار دور الأمانة الفنية للجنة، مع وجود مجموعة استشارية للجنة من عدد لا يتجاوز ثلاثة عشر عضواً من ذوي الخبرات المحلية والدولية وحدد اختصاصاتها. وقد جاء هذا القرار بهدف توسيع نطاق الخبرات المشاركة في اللجنة وتعزيز قدرات الكيانات الاقتصادية في التوافق مع متطلبات الإفصاح والشفافية، مع التنسيق بين العرض والطلب في سوق الكربون.

« ثانياً: نتائج اجتماعات لجنة الاشراف والرقابة على وحدات خفض الانبعاثات الكربونية

- الموافقة على 6 جهات تحقق ومصادقة لمشروعات خفض الانبعاثات الكربونية منها 5 جهات دولية وجهة محلية وصدرت في هذا الشأن لقرارات مجلس إدارة الهيئة رقم (1094)، (1135)، (1136)، (1137) لسنة 2025.
- الموافقة على قيد 9 مشاريع خفض طوعي للكربون بقاعدة بيانات الهيئة منها مشروعين دوليين في سلطنة عمان والهند و7 مشروعات محلية.

« ثالثاً: تطورات سوق الكربون الطوعي المنظم

- بلغ عدد مشروعات خفض الانبعاثات الكربونية المسجلة بقاعدة بيانات الهيئة العامة للرقابة المالية حتى نهاية عام 2025 عدد 34 مشروعاً بواقع ما يزيد عن 170 ألف شهادة خفض انبعاثات كربونية طوعية من ستة دول مختلفة (مصر - عمان - الهند - نيبال - مدغشقر - بنجلاديش).

- موافقة لجنة الإشراف والرقابة على وحدات خفض الانبعاثات الكربونية CCRC على ما يلي:

الإجراء	العدد	الجهة
قيد	3 جهات تحقق ومصادقة	(شركة Enviance الهندية - شركة Ampere الأردنية - شركة Applus الإسبانية)
تجديد قيد	3 جهات تحقق ومصادقة	(شركة TUV NORD Cert - TUV NORD Egypt for Inspection Services) (- Center of Organic Agriculture in Egypt)
تسجيل	9 مشروعات خفض الانبعاثات الكربونية	تمهيداً لتداول شهاداتهم بسوق الكربون الطوعي بالبورصة المصرية
	4 مشروعات خفض الانبعاثات الكربونية	سلطنة عمان والهند ومدغشقر

- إطلاق منصة Climate Projects Registry قاعدة بيانات مشروعات خفض الانبعاثات الكربونية.

« رابعاً: البرامج التدريبية

- تنظيم برنامج تدريبي حول البصمة الكربونية وقياس انبعاثات غازات الدفيئة Carbon Footprint & GHG Measurement حيث تم الانتهاء من (7) دفعات من البرنامج التدريبي الذي يهدف إلى بناء القدرات في مجال المحاسبة البيئية، من خلال التعرف على منهجيات قياس انبعاثات غازات الاحتباس الحراري (GHG) وإعداد تقارير البصمة الكربونية وفقاً لأحدث الممارسات العالمية.
- تنظيم برنامج تدريبي حول التأمين المستخدم حيث تم الانتهاء من (3) دفعات من البرنامج التدريبي الذي شمل تعريف الإطار العام للاستدامة وأهداف التنمية المستدامة (SDGs)، وتوضيح مفهوم التأمين المستخدم مع استعراض أفضل الممارسات العالمية في مجالي الاكتتاب والتعويض المستخدم.
- تنظيم برنامج تدريبي بعنوان المحاور البيئية للتنمية المستدامة حيث تم الانتهاء من دفتين اثنتين من البرنامج التدريبي الذي يهدف إلى تعريف النظم البيئية، التغيرات المناخية، حماية الطبيعة، والاستخدام المستخدم للموارد الطبيعية، في ظل التزامات مصر الوطنية والدولية.

« خامساً: الندوات والفاعليات

- نظم المركز الإقليمي للتمويل المستخدم الدورة الأولى من منتدى «سوق الكربون الطوعي المنظم (RVCM) تحت عنوان فرص الاستثمار نحو مستقبل مستدام» بهدف التعرف على مشروعات خفض الانبعاثات الكربونية المسجلة بقاعدة بيانات الهيئة وتسهيل التواصل المباشر بين مطوري المشروعات والمشتريين من الشركات لتوسيع نطاق الأثر المناخي.
- استضاف المركز الإقليمي للتمويل المستخدم السيد مايكل ماكورد ، العضو المنتدب لمركز التأمين متناهي الصغر بشركة MILLIMAN الأمريكية، وأحد أبرز الخبراء الدوليين المرموقين في مجال التأمين متناهي الصغر والتأمين وقد ألقى الخبير الدولي محاضرة بعنوان: Strengthening Micro insurance Regulation: Global Lessons for the Egyptian Context، حيث تناولت المحاضرة أبرز التجارب العالمية الناجحة في تعزيز تنظيم التأمين متناهي الصغر، وكيفية الاستفادة منها بما يتناسب مع الواقع المصري.

- تعاون بين المركز الإقليمي للتمويل المستدام التابع للرقابة المالية و Fulbright لتعزيز دور المرأة في مجالس الإدارة وقد تضمن التعاون سلسلة من البرامج التدريبية على مدار شهر بحضور 270 امرأة، حيث استضاف المركز الإقليمي للتمويل المستدام (RCSF)، الدكتورة اليزابيث أورسيك - خبيرة برنامج Fulbright - حيث قدمت سلسلة من الجلسات التدريبية والحلقات الحوارية، بهدف تمكين المرأة في مجالس الإدارة.
- استضافت الهيئة ممثلة في المركز الإقليمي للتمويل المستدام، وفدًا من الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس في لقاء تنسيقي لاستعراض تجربة الهيئة الرائدة في إطلاق أول سوق كربون طوعي منظم وخاضع لرقابة هيئات الرقابة على أسواق رأس المال، وخلال اللقاء، تم استعراض الجهود التي تبذلها الهيئة في تطوير سوق الكربون الطوعي وإرساء قواعده التنظيمية، إلى جانب التعريف بالمنصة المخصصة لتسجيل مشروعات خفض الانبعاثات الكربونية والضوابط المنظمة لها، فضلًا عن استعراض القواعد المرتبطة بإصدار وتسجيل وتداول شهادات الكربون.
- استقبل المركز الإقليمي للتمويل المستدام وفدًا لبيبا برئاسة مستشار الطاقة وتغير المناخ ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في ليبيا، وبمشاركة ممثلين عن وزارة الصناعة والمعادن، ومركز الطاقات المتجددة، والشركة الليبية للحديد والصلب، وذلك بهدف الاطلاع على التجربة المصرية الرائدة في إنشاء وتنظيم سوق الكربون الطوعي وتداول شهادات خفض الانبعاثات الكربونية.
- في إطار الشراكة الاستراتيجية والتكامل والتنسيق المستمر مع القطاع المصرفي، استضافت الهيئة ممثلة في المركز الإقليمي للتمويل المستدام ورشة عمل لاستعراض التجربة الرائدة لإطلاق أول سوق كربون طوعي منظم ومراقب من جهات الرقابة على أسواق رأس المال، وذلك سعيًا إلى تعريف الحضور من قيادات تنفيذية بالبنوك العاملة في مصر بالسوق وكيفية الاستفادة منه لتعزيز مستويات انخراط القطاع المصرفي في الأنشطة الهادفة إلى تحقيق الحياد الكربوني.

« سادسًا إصدارات المركز الإقليمي للتمويل المستدام »

- انطلاقًا من دور المركز الإقليمي للتمويل المستدام - الذراع التدريبي والبحثي في مجالات التنمية المستدامة بالهيئة - والتزامه المستمر بنشر الوعي وتعزيز المعرفة في القطاعات المالية غير المصرفية على وجه الخصوص، بأحدث المستجدات في مجالات الاستدامة وأسواق الكربون الطوعية ، إصدار المركز العدد الأول و الثاني و الثالث من النشرة الإخبارية باللغة العربية، والتي تهدف إلى إطلاع المهتمين والمستفيدين على أبرز التطورات في مجال التنمية المستدامة، من خلال عرض أهم عشرة أخبار من أبرز الصحف العالمية والمواقع البحثية والإخبارية المتخصصة ذات المصداقية المهنية العالية.

الخامس عشر: مكافحة غسل الأموال



في إطار قيام الهيئة بمهام دورها الرقابي في تنفيذ أحكام قانون مكافحة غسل الأموال رقم (80) لسنة 2002 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما، وقانون تنظيم قوائم الكيانات الإرهابية والإرهابيين رقم (8) لسنة 2015، وقانون مكافحة الإرهاب رقم (94) لسنة 2015 وتعديلاتهما، وقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (161) لسنة 2024 بشأن الضوابط الرقابية في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب للجهات العاملة في مجال الأنشطة المالية غير المصرفية.

تركزت جهود الهيئة خلال عام 2025 في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، على التأكيد بالالتزام للمنهج القائم على أساس المخاطر، وتعزيز آليات الرقابة على المؤسسات المالية غير المصرفية الخاضعة لرقابتها وتطوير نظم تكنولوجيا المعلومات بالهيئة، واستغلال أطر التعاون المحلي والدولي لتعزيز نظم إدارة مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب بالقطاع المالي الغير مصرفي، وتشمل أيضاً التقييم القطاعي لتلك المخاطر، بما يعكس هذا النهج رسالة حاسمة لا لبس فيها مفادها أن الالتزام بمنظومة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وفقاً لمنهج الإدارة القائمة على المخاطر والمعايير الدولية، ليس خياراً تنظيمياً ولا إجراءً شكلياً، وإنما التزام قانوني، وأن الهيئة ستتصدى بكل حزم لأي محاولة لاستغلال الأسواق المالية غير المصرفية كقنوات لغسل الأموال أو تمويل أنشطة إرهابية، فضلاً عن تكثيف النشاط التدريبي والتوعوي في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وفتح حوار وثيق وبناء مع كافة المؤسسات والجهات الأخرى ذات الصلة لرفع الوعي لدى كافة الأطراف المعنية من أجل العمل سوياً لضمان سلامة ونزاهة النظام المالي بأكمله.

وتحقيقاً لهذا الدور نبرز مجهودات الهيئة في العناصر التالية:

« أولاً: في مجال القوانين والتعاميم والتعليمات الرقابية

- إصدار قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (200) لسنة 2025 بشأن قواعد حوكمة شركات التأمين وإعادة التأمين. والذي تضمن تنظيمًا لعمل إدارة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بهذه الشركات.
- إصدار قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (30) لسنة 2025 بتعديل القرار رقم (186) لسنة 2024 بشأن الالتزام بالاستعلام عن صحة بيانات ملكية رقم الهاتف المحمول للعملاء.
- إصدار قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (33) لسنة 2025 بتعديل القرار رقم (2) لسنة 2024 بشأن ضوابط الترخيص واستمراره للوظائف الرئيسية بالشركات العاملة في مجال الأوراق المالية.

« ثانيًا: في مجال الرقابة المكتبية

تركزت جهود الهيئة خلال عام 2025 في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، على التأكيد بالالتزام بالمنهج القائم على أساس المخاطر، وتعزيز آليات الرقابة على المؤسسات المالية غير المصرفية الخاضعة لرقابتها وتطوير نظم تكنولوجيا المعلومات بالهيئة، وتشمل أيضاً التقييم القطاعي لتلك المخاطر، بما يعكس هذا النهج رسالة حاسمة لا لبس فيها مفادها أن الالتزام بمنظومة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وفقاً لمنهج الإدارة القائمة على المخاطر ليس خياراً تنظيمياً ولا إجراءً شكلياً، وأن الهيئة ستصدى بكل حزم لأي محاولة لاستغلال الأسواق المالية غير المصرفية كقنوات لغسل الأموال أو تمويل أنشطة إرهابية، وفي سبيل ذلك يقوم فريق العمل بالإدارة بالآتي:

- فحص مكثبي للتقرير الوارد من المؤسسة وإعداد مذكرة بنتائج تقييمها ومدى التزامها بمتطلبات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- في حالة وجود قصور أو مخالفات نتجت عن عملية الفحص المكثبي للتقرير والانتهاج في الرأي إلى وجود أوجه قصور يتم إعداد خطاب موجه للمؤسسة عن أوجه القصور التي شابت التقرير كما يتم التواصل مع المسؤولين بالمؤسسة لتوضيح ما تلاحظ للهيئة من أوجه قصور لدى المؤسسة وكيفية تلافي وإزالة تلك الملاحظات ومنحها مهلة لتوفيق أوضاعها.
- في حالة استجابة المؤسسة وقيامها بتوفيق أوضاعها وإزالة المخالفات المنسوبة إليها وإرسال المستندات المؤيدة لذلك يتم إعداد مذكرة لاستكمال الفحص المكثبي والتوصية بحفظ التقرير.
- في حالة عدم التزام المؤسسة بإزالة أوجه القصور أو المخالفات يتم إعداد مذكرة للتوصية بإحالتها للإدارة المركزية للإلزام لاتخاذ ما يلزم قانوناً حيال تلك المخالفات.

وبناء على ذلك قامت الإدارة خلال عام 2025 بفحص كافة التقارير الواردة من المؤسسات المالية وكانت على النحو التالي:

فيما يلي جدول تفصيلي بأعمال الإدارة

م	القطاع	فحص التقارير السنوية الخاصة بمجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب	استكمال فحص تقارير الشركات بعد قيامها باستيفاء الملاحظات التي أسفر عنها الفحص المكثبي	فحص تقرير المراجع الداخلي عن نتائج أعمال مسئول مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب	دراسة حالات الاشتباه
1	سوق المال	405	164	239	1
2	التمويل المتخصص	90	3	48	0
3	التأمين	110	38	54	0
4	متناهي الصغر	67	43	52	0
5	التمويل الاستهلاكي	38	16	46	3
	الإجمالي	710	264	439	4

« ثالثاً: في مجال الرقابة الميدانية

في إطار متابعة الجهات الخاضعة لرقابة الهيئة للتأكد من وجود منهج قائم على أساس مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تواجهها تلك الجهات وتحديثه بما يشمل الإجراءات والضوابط المناسبة لمعالجة نقاط الضعف وأوجه القصور التي يتم تحديدها وفقاً لنتائج التفتيش مع السلطة الرقابية ونتائج التقييم الوطني للمخاطر، وفي هذا الصدد قامت الإدارة المركزية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب خلال عام 2025 بعدة جولات للتفتيش الميداني المتخصص في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وذلك وفقاً للتقسيم القطاعي التالي:

النشاط	سوق المال	التأمين	التمويل المتخصص	متناهي الصغر	التمويل الاستهلاكي
عدد الشركات	42	18	21	9	19

« رابعاً: الاجراءات الرقابية التي قامت بها الهيئة:

في إطار قيام الهيئة بالدور المنوط بها في حماية استقرار الأسواق المالية غير المصرفية وضمان نزاهتها وكفاءة أداء عملها، وحرصاً منها على تطبيق أحكام القوانين واللوائح المنظمة للأنشطة الخاضعة لرقابتها، وفي سبيل ذلك لم تتردد الهيئة في استخدام كامل صلاحياتها القانونية المقررة في مواجهة المخالفات التي تم رصدها من خلال التحقق المكتبي أو التحقق الميداني، حيث تم توقيع الجزاءات الإدارية المشددة، وفرض الغرامات المالية، واتخاذ قرارات بوقف النشاط أو إلغاء التراخيص، وإحالة الوقائع التي تشكل شبهة جنائية إلى جهات التحقيق المختصة، وذلك دون إخلال بالمسؤوليات القانونية الأخرى، وبما يحقق الردع العام والخاص، ويمنع تكرار المخالفات، كما تهدف هذه الإجراءات إلى تصحيح الأوضاع، وضمان التزام تلك الشركات بما يسهم في حماية حقوق المتعاملين بالسوق وتعزيز الثقة في الأنشطة المالية غير المصرفية، ودعم استدامه وهو القطاع وفقاً لأفضل الممارسات الرقابية، والجدول التالي يوضح عدد الشركات التي تم اتخاذ تلك الإجراءات بشأنها وفقاً للتقسيم القطاعي وذلك على النحو المبين:

النشاط	سوق المال	التأمين	التمويل غير المصرفي
عدد الشركات	14	2	3

« خامساً: في مجال التدريب والتوعية

كثفت الهيئة خلال عام 2025 النشاط التدريبي والتوعوي عن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب من خلال عدة برامج موجهة للجهات العاملة في مجال الأنشطة المالية غير المصرفية لرفع مستوى الوعي بمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب من خلال تدريب عدد كبير من العاملين بتلك الجهات وذلك من خلال معهد الخدمات المالية، وأهم ملامح تلك البرامج التدريبية فيما يلي:

- مفاهيم أساسية عن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- الرقابة على أساس الخطر - مفهوم مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب
- إجراءات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بالجهات والمؤسسات المالية والالتزامات المرتبطة بها.

الجدول التالي يوضح أعداد المتدربين لكل قطاع خلال عام 2025:

عدد المتدربين	النشاط
205	سوق المال
67	التأمين
215	تمويل عقاري - تأجير تمويلي - تخصيص
111	تمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر
598	الإجمالي

« سادساً: في مجال المهنيين العاملين في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

تُعَد الرقابة على المهنيين (المديرين المسؤولين عن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب) من الركائز الأساسية لضمان جودة الأداء المهني حيث تهدف إلى التأكد من التزام المهنيين بالقوانين واللوائح المنظمة وكذلك المعايير الأخلاقية والسلوكية، كما تكمن أهمية الرقابة المهنية في دورها الفعال في الحد من المخالفات والتجاوزات ورفع كفاءة الأداء، وتحسين مستوى مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وترسيخ مبادئ الشفافية والنزاهة والمساءلة.

وتتنوع آليات الرقابة على المهنيين بين الرقابة الوقائية التي تسبق ممارسة المهنة مثل شروط القيد والترخيص والتأهيل والرقابة اللاحقة التي تشمل التفتيش والمتابعة الدورية، وفي ذات السياق فقد قامت الهيئة خلال عام 2025 بإجراء الاختبارات اللازمة لبعض الوظائف المتعلقة بالرقابة الداخلية ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب داخل المؤسسات الخاضعة لنطاق رقابتها وذلك على النحو المبين أدناه:

النشاط	سوق المال	التأمين	التمويل غير المصرفي
عدد الشركات	114	15	79

« سابعاً: في مجال تكنولوجيا المعلومات

- تطوير النظام الإلكتروني المخصص للكشف عن الأشخاص بالقوائم السلبية المحلية والدولية قبل تقديم أي خدمة للمتعاملين مع الهيئة بما يحكم السيطرة على منع نفاذ المجرمين من غاسلي الأموال أو ممولي الإرهاب لأي من الأسواق المالية غير المصرفية وبما يحقق معايير الكفاءة والنزاهة والملائمة.
- تخصيص البريد الإلكتروني prohibition@fra.gov.eg والذي يُمكن الهيئة من سرعة التعميم الفوري لكافة القرارات المتعلقة بتنفيذ وتطبيق العقوبات المالية المستهدفة على كافة الجهات والمؤسسات الخاضعة لرقابتها.

- إبرام بروتوكول بين الهيئة وقطاع الأحوال المدنية بوزارة الداخلية في مجال توفير خدمة التحقق من بيانات الرقم القومي للمتعاملين مع الهيئة من واقع قواعد البيانات المتاحة بالوزارة.

« ثامناً: في مجال تطبيق العقوبات المالية المستهدفة (القوائم السلبية)»

في إطار قيام الإدارة المركزية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بتنفيذ قرارات مجلس الامن الخاصة بالعقوبات المالية المستهدفة ذات الصلة بالإرهاب وتمويله وتمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل، وقائمتي الكيانات الإرهابية والإرهابيين والقرارات الصادرة من النائب العام أو إدارة الكسب غير المشروع أو لجنة إجراءات التحفظ والحصر والإدارة والتصرف في أموال الجماعات الإرهابية والإرهابيين أو أي قرارات تصدر من الجهات الرقابية بالدولة ومن ثم يتم تعميمها على كافة الجهات والمؤسسات المالية غير المصرفية الخاضعة لرقابة الهيئة وبناء عليه تم تعميم القرارات التالية خلال عام 2025.

جدول توضيحي

النشاط	البيان
267	أمر منع من التصرف للأشخاص الذين صدر بحقهم أوامر تحفظ من السيد المستشار / النائب العام.
9	ملحق لأمر المنع للأشخاص الذين صدر بحقهم أوامر تحفظ من السيد المستشار/ النائب العام.
19	أمر هيئة الفحص والتحقيق للأشخاص الذين صدر بحقهم أوامر منع تصرف في الأموال من السيد المستشار/ مساعد وزير العدل لشئون الكسب غير المشروع، وذلك بناء على الشكاوى المقدمة ضدهم.
5	قرارات قاضي الأمور الوقتية السيد المستشار/ رئيس لجنة إجراءات التحفظ والحصر والإدارة والتصرف في أموال الجماعات الإرهابية والإرهاب نفاذاً للأحكام الصادرة ضد العناصر الإرهابية.
172	إنهاء أثر أمر المنع السابق صدوره.
20	تحديث القوائم المحلية الخاصة بالكيانات الإرهابية والإرهابيين.
8	تحديث قوائم الجزاءات الموحدة لمجلس الأمن الدولي.

« تاسعاً: في مجال مكافحة الاحتيال المالي:»

قامت الهيئة برصد عدد (131) من المواقع الإلكترونية ومواقع التواصل الاجتماعي الخاصة ببعض الشركات والأشخاص والتي تقوم بدعوة الجمهور لتلقي مبالغ مالية منهم لاستثمارها بالمخالفة للقانون رقم (146) لسنة 1988 أو للاكتتاب في الأسهم دون الحصول على التراخيص اللازمة من الهيئة بالمخالفة لأحكام قانون سوق رأس المال رقم (95) لسنة 1992، أو تمارس نشاط يخالف قانون التمويل الاستهلاكي رقم (18) لسنة 2020 والمبينة تفصيلاً على النحو التالي:

عدد المتدربين	البيان
16	القيام بدعوة الجمهور لتلقي مبالغ مالية منه بغرض استثمارها بالمخالفة للقانون.
5	القيام بطرح أسهم الشركة للاكتتاب العام دون الحصول على موافقة الهيئة.
10	ممارسة نشاط تقديم الاستشارات المالية في مجال الأوراق المالية بدون ترخيص.
2	ممارسة نشاط التمويل الاستهلاكي بدون ترخيص.
96	موقع وصفحة الكترونية لممارسة نشاط التسييل.

وفي ذات الإطار قامت الهيئة باتخاذ الإجراءات التالية:

عدد المتدربين	البيان
-	إدراج كافة الكيانات المرصودة بالقائمة السلبية.
-	إخطار الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات لحجب تلك المواقع والصفحات الالكترونية.
1	غلق المقر الإداري لشركة.
16	تحريك الدعوى الجنائية لعدد من الشركات لقيامها بدعوة الجمهور لتلقي مبالغ مالية منه بغرض استثمارها بالمخالفة للقانون.
5	تحريك الدعوى الجنائية لعدد من الشركات لقيامها بطرح أسهم الشركة للاكتتاب العام دون الحصول على موافقة الهيئة.
3	تحريك الدعوى الجنائية لعدد من الشركات لممارسة نشاط تقديم الاستشارات المالية في مجال الأوراق المالية بدون ترخيص.
2	تحريك الدعوى الجنائية لعدد من الشركات لممارسة نشاط التمويل الاستهلاكي بدون ترخيص.



الهيئة العامة للإقابة المالية

FINANCIAL REGULATORY AUTHORITY



مجمع المعرفة للثقافة المالية
FINANCIAL LITERACY KNOWLEDGE HUB



حيث نضع المعرفة وننشرها Where knowledge is created and disseminated

www.fra.gov.eg



الملاحق

سوق رأس المال

جدول (1) تطور سوق الإصدار (السوق الأولي)

2025	2024	2023	2022	2021	البيان
إصدارات الأسهم					
601299	401940	332479	262168	207942	قيمة إصدارات الأسهم الجديدة (تأسيس وزيادة رأس المال) (بالمليون جنيه)
3694	3616	2993	3241	3421	عدد إصدارات الأسهم
97224	102172	181581	50985	85266	إجمالي إصدارات تعديل القيمة الاسمية وتخفيض رأس المال (بالمليون جنيه)
131550	55897	87556	53355	23437	قيمة إصدارات الأوراق المالية بخلاف الأسهم (بالمليون جنيه)
54	42	52	32	25	عدد إصدارات الأوراق المالية بخلاف الأسهم
830073	560009	601616	366508	316645	إجمالي قيمة إصدارات الأوراق المالية (بالمليون جنيه)

جدول (2) تطور نشاط أسواق التداول (السوق الثانوي)

2025	2024	2023	2022	2021	البيان
17087	14333	3223	1084	1007	إجمالي قيمة التداول (بالمليار جنيه)
473	267	208	130	136	عدد الأوراق المتداولة (بالمليار ورقة)
28	30	21	11	11	عدد العمليات (بالمليون عملية)

جدول (3) مؤشرات السوق

2025	2024	2023	2022	2021	المؤشر-إغلاق
41829	29741	24894	14599	11949	مؤشر أسعار EGX30 مقوم بالجنيه
2978	1985	2735	2002	2580	مؤشر أسعار EGX 30 مقوم بالدولار
13125	8143	5473	2802	2202	مؤشر أسعار EGX70 EWI
17426	11218	7880	4146	3255	مؤشر أسعار EGX100 EWI
51568	9888	30182	17724	14228	مؤشر EGX30 capped
21088	36829	6380	3567	4073	مؤشر تميز ²
2331	1868	1497	1284	1141	مؤشر سندات الخزنة ³

¹ الأوراق المالية بخلاف الأسهم تتضمن كلاً من (سندات التوريق، وسندات الشركات، والسندات الخضراء، والصكوك)

² تم استحداث مؤشر تميز بدلاً من مؤشر النيل.

³ تم استحداث مؤشر سندات الخزنة في أغسطس 2021.

جدول (4) بيان مقارنة بعدد الأنشطة المرخص بها من الهيئة للشركات العاملة في مجال الأوراق المالية

عدد التراخيص الممنوحة خلال عام 2025	النشاط المرخص به
0	التوريق
3	التعامل والوساطة والسمسرة في السندات
3	أمين حفظ
4	ترويج وتغطية الاكتتاب في الأوراق المالية
5	إدارة صناديق الاستثمار
0	خدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار
0	نشر المعلومات عن الأوراق المالية
0	تقييم وتصنيف وترتيب الأوراق المالية
8	الاشتراك في تأسيس الشركات التي تصدر أوراقًا مالية
0	السمسرة في الأوراق المالية
2	تكوين وإدارة محافظ الأوراق المالية
0	صانع سوق
0	الاستشارات المالية عن الأوراق المالية
9	شركة صناديق
2	رأس المال المخاطر
24	صناديق الاستثمار* (إصدارات الصناديق)
0	المقاصة والتسوية في معاملات الأوراق المالية
0	تقييم وتحليل الأوراق المالية
0	الاستثمار المباشر
0	التصكيك
0	الإيداع والقيود المركزي للأدوات المالية
1	رأس المال المخاطر بغرض الاستحواذ SPACs
61	الإجمالي

*صناديق الاستثمار تشمل الشركات المساهمة التي تقوم بإنشاء صناديق، وتشمل أيضًا الصناديق التي تنشئها البنوك وشركات التأمين.

نشاط التأمين

جدول (5) عدد شركات التأمين وجمعيات التأمين التعاوني العاملة في السوق المصري⁴

2025	2024	2023	2022	2021	البيان
بحسب نوع التأمين					
17	17	17	17	16	تأمينات أشخاص
22	23	24	24	25	تأمينات ممتلكات والمسئوليات
بحسب صيغة التأمين					
29	30	30	30	31	تأمين تجاري
10	10	11	11	10	تأمين تكافلي
39	40	41	41	41	الإجمالي

بالمليون جنيه

جدول (6) إجمالي الأقساط المكتتب فيها بشركات التأمين

2025	2024	البيان
تأمينات الممتلكات والمسئوليات		
71335	59681	الأقساط المباشرة لتأمينات الممتلكات والمسئوليات
5673	4928	وارد محلي وخارجي
77007	64609	إجمالي أقساط الممتلكات والمسئوليات
تأمينات الأشخاص		
53401	41824	الأقساط المباشرة لتأمينات الأشخاص ⁵
400	424	وارد محلي وخارجي
53801	42248	إجمالي أقساط تأمينات الأشخاص
130808	106857	جملة الأقساط للأشخاص والممتلكات

⁴ الموقف بنهاية السنة الميلادية.

- بلغ عدد شركات التأمين الخاضعة لرقابة الهيئة 39 شركة من ضمنها الجمعية المصرية للتأمين التعاوني ضمن شركات الممتلكات تجاري.
- بالإضافة إلى هذا البيان، توجد شركة واحدة لإعادة التأمين (الإفريقية لإعادة التأمين التكافلي).
- بيانات تقديرية (غير مدققة) عن العام الميلادي 2025 بالمقارنة بالعام السابق.

بالمليون جنيه

جدول (7) توزيع الأقساط المكتتبة لتأمينات الممتلكات

السنوات	حريق	بحري	داخلي	سفن	طيران	تكميلي	إجباري	هندسي	بترول	اكتمان	حوادث	طبي	إجمالي الأقساط
2025	15336	1955	672	1594	2188	12782	2379	6187	5988	3024	5074	19828	77007
2024	11761	1723	556	1237	1759	11119	1738	5897	6270	2088	4238	16222	64609

بالمليار جنيه

جدول (8) إجمالي التعويضات المسددة من شركات التأمين

البيان	2024	2025
إجمالي التعويضات المسددة (أشخاص)	26393	32601
إجمالي التعويضات المسددة (ممتلكات)	20190	31773
الإجمالي	46583	64374

بالمليون جنيه

جدول (9) صافي أصول شركات التأمين

البيان	2024	2025
صافي أصول الأشخاص	184628	225641
صافي أصول الممتلكات	181697	194518
الإجمالي	366325	420158

بالمليون جنيه

جدول (10) صافي استثمارات شركات التأمين

البيان	2024	2025
صافي استثمارات الأشخاص	168912	205917
صافي استثمارات الممتلكات	154111	164088
الإجمالي	323023	370005

التقرير السنوي

بالمليون جنيه

جدول (11) توزيع الاستثمارات المباشرة لشركات التأمين

البيان	2024	2025
الأوعية الادخارية بالبنوك	73635	68062
أذون خزائنة مبيعة مع التعهد بإعادة الشراء	2508	2844
أصول مالية مبيعة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر	37790	48003
أصول مالية مبيعة بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر	62549	80691
الاستثمارات المالية المبيعة بالتكلفة المستهلكة	93229	99966
استثمارات مالية مرتبطة بوحدات استثمار	48912	64672
القروض والمديونيات	1265	2192
استثمارات في شركات شقيقة وشركات تابعة	2201	2503
استثمارات عقارية	933	1072
جملة الاستثمارات	323023	370005

بالمليون جنيه

جدول (12) حقوق حملة وثائق التأمين

البيان	2024	2025
حقوق حملة الوثائق (أشخاص)	112510	139567
حقوق حملة الوثائق (ممتلكات ومسئوليات)	48721	52086
الإجمالي	161231	191653

بالمليون جنيه

جدول (13) حقوق المساهمين لشركات التأمين

البيان	2024	2025
حقوق المساهمين (أشخاص)	47595	65615
حقوق المساهمين (ممتلكات ومسئوليات)	92132	92323
الإجمالي	139727	157937

بالمليون جنيه

جدول (14) فائض نشاط شركات التأمين

البيان	2024	2025
أشخاص	11908	12118
ممتلكات	8180	8875
الإجمالي	20088	20993

جدول (15) بيان بالتراخيص السارية للأشخاص الاعتباريين في مجال التأمين

2025	2024	2023	2022	2021	البيان
96	96	98	96	94	وسطاء التأمين
8	9	9	10	10	خبراء استشاريون
28	31	31	29	26	خبراء المعاينة وتقدير الأضرار
132	136	138	135	130	الإجمالي

صناديق التأمين الخاصة

جدول (16) تصنيف الصناديق وفقاً للتغطية التأمينية

2023	2024	البيان
عدد الصناديق	عدد الصناديق	
516	514	صناديق ذات مزايا تأمينية محددة
10	9	صناديق ذات مزايا تأمينية ومعاشات شهرية
42	41	صناديق ذات مزايا تأمينية واجتماعية معاً
47	47	صناديق ذات مزايا اجتماعية (زمالة)
47	46	صناديق ادخار
14	14	صناديق علاج
676	671	الإجمالي

بالمليون جنيه

جدول (17) نشاط صناديق التأمين الخاصة

2024	2023	2022	2021	2020	البيان
18679	15498	13222	13605	10502	الاشتراكات ومساهمات الجهات
4126	8406	4751	4620	2552	التعويضات المستحقة
168106	133718	118572	105448	85614	الاستثمارات
195798	162921	141970	126252	102328	إجمالي الأصول
17948	15912	13385	15048	9910	المزايا التأمينية المستحقة للأعضاء
184772	151396	133826	119327	96599	المال الاحتياطي آخر المدة

التقرير السنوي

بالمليون جنيه

جدول (18) تطور وتوزيع استثمارات صناديق التأمين الخاصة

البيان	2020	2021	2022	2023	2024
أوراق مضمونة من الحكومة	71100	89475	88461	101124	79146
أوراق مالية متداولة	3435	3279	3477	7849	9694
ودائع بالبنوك	8443	9667	23311	20282	64782
عقارات	294	695	944	1626	895
قروض	940	1053	891	1182	1586
استثمارات أخرى	1402	1278	1488	1655	12003
إجمالي الاستثمارات	85614	105447	118572	133718	168106
المال الاحتياطي آخر المدة	96599	119327	133826	151396	184772

نشاط التمويل العقاري

جدول (19) تطور أعداد الشركات المرخص لها في مجال التمويل العقاري

البيان	2020	2021	2022	2023	2024	2025
شركات التمويل العقاري	14	15	16	19	24	28
شركات إعادة التمويل العقاري	1	1	1	1	1	1

جدول (20) تطور حجم التمويل الممنوح من شركات التمويل العقاري وأعداد المستفيدين

مؤشرات التمويل العقاري	2020	2021	2022	2023	2024	2025
حجم التمويل السنوي الممنوح من شركات التمويل العقاري للمستثمرين (مليون جنيه)	3417	8137	13414	10429	25474	42661
حجم التمويل التراكمي الممنوح من شركات التمويل العقاري للمستثمرين (مليون جنيه)	16741	24878	38292	48721	74195	116856
أرصدة التمويل العقاري القائمة لدى شركات التمويل العقاري (مليون جنيه)	8010	13505	20275	20573	33050	54232
عدد المستفيدين	68004	74649	84249	89269	99793	115269

بالمليون جنيه

جدول (21) قيمة التمويل موزعاً حسب نوع العميل

قيمة التمويل خلال العام			التراكمي منذ بداية النشاط			نوع العميل
معدل التغير %	2025	2024	معدل التغير %	2025	2024	
%148.2	13719	5527	%61.9	35888	22170	عادي
-	0	145	%0.0	3504	3504	عميل صندوق
%46.2	28942	19801	%59.6	77464	48522	محافظ مشترك
%309.1	42661	25474	%57.5	116856	74195	الإجمالي

جدول (22): مؤشرات التمويل العقاري

2025	2024	2023	البيان
49.39	51.62	53.33	متوسط نسبة قيمة التمويل لقيمة العقار LTV (%)
16.52	24.87	13.22	متوسط سعر الفائدة (%)
1013.77	743.49	545.78	متوسط حجم التمويل الممنوح للمستثمرين (ألف جنيه)
10.24	11.11	11.68	متوسط فترة سداد التمويل (بالسنة)
75088.53	56484.69	37985.09	متوسط القسط الشهري للمستثمرين (بالجنيه)

بالمليون جنيه

جدول (23) قيمة التمويل العقاري موزعاً حسب التوزيع الجغرافي

قيمة التمويل خلال العام			قيمة التمويل التراكمي منذ بداية النشاط			المحافظة
معدل التغير (%)	2025	2024	معدل التغير (%)	2025	2024	
%47.0	31713	21572	%58.7	85719	54006	القاهرة
%206.6	5176	1688	%48.7	15803	10627	الجيزة
%235.3	4426	1320	%96.3	9024	4598	الإسكندرية ومطروح
%71.5	429	250	%32.9	1733	1304	البحر الأحمر
%42.5	916	643	%25.0	4576	3660	محافظات أخرى
%67.5	42661	25474	%57.5	116856	74195	الإجمالي

نشاط التأجير التمويلي

جدول (24) عدد الشركات المقيدة والعاملة في مجال التأجير التمويلي بالسوق المصري

البيان	2025	2024	2023	2022	2021
عدد الشركات الحاصلة على رخصة تأجير تمويلي	45	46	49	49	46
عدد الشركات العاملة	45	46	49	49	46

جدول (25) عدد وقيم عقود التأجير التمويلي

البيان	2025	2024	2023	2022	2021
عدد العقود	2185	1797	2001	2999	3516
قيمة عقود التأجير التمويلي (بالمليار جنيه)	179.2	118.8	117.5	87.9	79.8

جدول (26) قيم عقود التأجير التمويلي مصنفة وفقاً للأصول محل التمويل بالمليون جنيه

النشاط	2025	2024	2023	2022	2021
عقارات وأراضٍ	141688	90656	101223	72252	66741
سيارات بأنواعها	17452	12702	6819	5501	4845
آلات ومعدات	9562	4619	4693	3390	3122
معدات ثقيلة	2434	3149	1908	2765	2296
خطوط إنتاج	2858	3913	1275	1612	1261
أجهزة مكتبية	39	19	36	254	556
طائرات/بواخر عائمة	1258	181	0	935	493
المال المعنوي	0	0	0	0	0
أخرى	3875	3604	1517	1197	466
الإجمالي	179166	118842	117471	87906	79780

نشاط التخصيم

بالمليون جنيه

جدول (27) تطور نشاط التخصيم

البيان	2025	2024	2023	2022	2021
عدد العملاء	943	700	605	543	437
حجم الأرصدة المدينة	56040	35759	18755	14287	10513
الأوراق المخصصة مع حق الرجوع	72192	47183	27801	20000	12095
الأوراق المخصصة بدون حق الرجوع	60014	27369	16203	11303	8419
إجمالي حجم الأوراق المخصصة	132205	74551	44004	31303	20514

نشاط تمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر

جدول (28) مؤشرات التمويل متناهي الصغر

نهاية عام 2024				نهاية عام 2025				الفئة
الأهمية النسبية (%)	أرصدة التمويل (بالمليون جنيه)	الأهمية النسبية (%)	عدد المستفيدين (بالألف)	الأهمية النسبية (%)	أرصدة التمويل (بالمليون جنيه)	الأهمية النسبية (%)	عدد المستفيدين (بالألف)	
%65.56	41477	%51.82	1924	%67.62	49377	%55.73	1995	شركات
%31.96	20218	%43.70	1622	%30.18	22037	%40.29	1443	جمعيات فئة (أ)
%1.06	672	%1.50	56	%1.14	831	%1.58	56	جمعيات فئة (ب)
%1.42	899	%2.98	111	%1.07	780	%2.40	86	جمعيات فئة (ج)
%100	63266	%100	3712	%100	73026	%100	3580	الإجمالي

جدول (29) تطور نشاط التمويل متناهي الصغر وفقاً للنوع (ذكور – إناث)

نهاية عام 2024				نهاية عام 2025				النشاط
الأهمية النسبية (%)	أرصدة التمويل (بالمليون جنيه)	الأهمية النسبية (%)	عدد المستفيدين (بالألف)	الأهمية النسبية (%)	أرصدة التمويل (بالمليون جنيه)	الأهمية النسبية (%)	عدد المستفيدين (بالألف)	
%53.92	34115	%44.68	1659	%54.21	39586	%46.63	1,670.0	ذكور
%46.08	29151	%55.32	2054	%45.79	33440	%53.37	1,911.2	إناث
%100	63266	%100	3712	%100	73027	%100	3581	الإجمالي

التقرير السنوي

جدول (30) تطور نشاط التمويل متناهي الصغر وفقاً لنوع التمويل

نهاية عام 2024				نهاية عام 2025				النشاط
الأهمية النسبية (%)	أرصدة التمويل (بالمليون جنيه)	الأهمية النسبية (%)	عدد المستفيدين (بالألف)	الأهمية النسبية (%)	أرصدة التمويل (بالمليون جنيه)	الأهمية النسبية (%)	عدد المستفيدين (بالألف)	
91.94%	58164	78.09%	2899	93.52%	68294	82.01%	2936	فردى
8.06%	5102	21.91%	813	6.48%	4731	17.99%	644	جماعي
100%	63266	100%	3712	100%	73026	100%	3580	الإجمالي

جدول (31) تطور نشاط التمويل متناهي الصغر وفقاً لنوع النشاط الممول

نهاية عام 2024				نهاية عام 2025				النشاط
الأهمية النسبية (%)	أرصدة التمويل (بالمليون جنيه)	الأهمية النسبية (%)	عدد المستفيدين (بالألف)	الأهمية النسبية (%)	أرصدة التمويل (بالمليون جنيه)	الأهمية النسبية (%)	عدد المستفيدين (بالألف)	
57.47%	36356	62%	2296	56.39%	41183	61%	2177	تجاري
23.21%	14682	19%	690	24.70%	18040	19%	678	زراعي
13.42%	8493	14%	513	12.83%	9370	13%	477	خدمي
5.90%	3735	6%	213	6.07%	4434	7%	248	إنتاجي
100%	63266	100%	3712	100%	73026	100%	3580	الإجمالي

جدول (32) تطور نشاط تمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة وفقاً لنوع النشاط الممول

نهاية عام 2024				نهاية عام 2025				النشاط
الأهمية النسبية (%)	أرصدة التمويل (بالمليون جنيه)	الأهمية النسبية (%)	عدد المستفيدين	الأهمية النسبية (%)	أرصدة التمويل (بالمليون جنيه)	الأهمية النسبية (%)	عدد المستفيدين	
70.48%	10700	83.79%	7898	61.12%	15456	67.43%	11119	تجاري
17.28%	2980	7.56%	1461	20.79%	5258	15.70%	2588	خدمي
8.84%	1524	4.46%	862	14.43%	3648	9.71%	1601	إنتاجي
3.40%	586	4.19%	810	3.66%	926	7.16%	1181	زراعي
100%	15790	100%	11031	100%	25287	100%	16489	الإجمالي

جدول (33) تطور منتج التمويل الأصغر – النانو (NANO FINANCE) وفقاً لنوع النشاط الممول

نهاية عام 2024				نهاية عام 2025				النشاط
الأهمية النسبية (%)	أرصدة التمويل (بالألف جنيه)	الأهمية النسبية (%)	عدد المستفيدين	الأهمية النسبية (%)	أرصدة التمويل (بالألف جنيه)	الأهمية النسبية (%)	عدد المستفيدين	
%85.88	304	%93.66	340	%100.00	1072	%100.00	965	خدمي
%12.14	43	%5.51	20	%0.00	0	%0.00	0	تجاري
%1.41	5	%0.55	2	%0.00	0	%0.00	0	إنتاجي
%0.56	2	%0.28	1	%0.00	0	%0.00	0	زراعي
%100	354	%100	363	%100	1072	%100	965	الإجمالي

نشاط التمويل الاستهلاكي

جدول (34) مؤشرات نشاط التمويل الاستهلاكي

2025	2024	2023	2022	2021	البيان
12040	4162	3388	2795	1346	عدد العملاء (بالألف)
96272	61317	47277	29769	17008	قيمة التمويل الاستهلاكي الممنوح (بالمليون جنيه)

التقرير السنوي

سجل الضمانات المنقولة

جدول (35) أنواع الضمانات المنقولة وإجمالي قيمها في نهاية عام 2025

أنواع الضمانات	عدد الإشهارات	الإجمالي بالمليار جنيه
حسابات بنكية	9572	1465
شهادات بنكية	64509	39
إيداعات بنكية	7804	39
أخرى	884	65
إجمالي الحسابات البنكية	82769	1608
مقومات المحل التجاري (مادية/معنوية)	4278	1271
مقومات المحل التجاري (معنوية)	4	18
مقومات المحل التجاري (مادية)	1455	99
مقومات المحل التجاري	5737	1388
مكونات داخلية ضمن إنتاج سلعة	11754	144
مكونات داخلية ضمن إنتاج سلعة	11754	144
محاصيل زراعية	3772	22
تركيبات ثابتة	451	4
معدات ثقيلة	1186	36
آلات ومعدات	81173	602
عقارات بالتخصيص	10250	295
سيارات	98	7
أخرى	51167	173
منقول مادي	148097	1139
الإجمالي	248357	4279

جدول (36): توزيع الإشهارات عددها وقيمتها حسب نوع الجهة في نهاية عام 2025

نوع الجهة	عدد الإشهارات	قيمة الإشهارات (بالمليار جنيه)	عدد الجهات المشتركة
بنوك	205923	4103	35
تمويل استهلاكي	23130	7	21
شركات التجزئة	11225	1	6
شركات تأجير تمويلي	4779	95	40
جهات تمويل متناهي الصغر	2814	9	17
جهات استشارية	296	0	1
شركات التخصيم	86	5	4
تمويل عقاري	74	1	1
جهات تمويل دولية	29	60	2
فرد طبيعي مصري	1	0	1
جهات حكومية			1
الإجمالي	248357	4279	129

جدول (37) بيان عدد التراخيص والموافقات الصادرة عن الهيئة للشركات والجهات لمزاولة الأنشطة المالية غير المصرفية

النشاط	عام 2024			عام 2025		
	ترخيص جديد (شركات)	ترخيص جديد (شركات)	ترخيص جديد (شركات)	الإجمالي	موافقات بإضافة أنشطة	ترخيص جديد (شركات)
شركات سوق رأس المال	38	15	23	32	9	23
شركات التأمين	-	-	-	-	-	-
شركات الوساطة في التأمين	-	-	-	-	-	-
شركات خبرة المعاينة وتقدير الأضرار	3	-	3	-	-	-
شركات خبراء التأمين الاستشاريين	2	-	2	-	-	-
شركات التمويل العقاري	5	4	1	3	2	1
شركات التأجير تمويلي	-	-	-	2	2	-
شركات التخصيم	1	-	1	3	2	1
شركات خبرة التقييم العقاري	2	-	2	2	-	2
شركات الوساطة العقارية	-	-	-	-	-	-
شركات التمويل الاستهلاكي	3	-	3	4	-	4
شركات مقدمو التمويل استهلاكي	-	-	-	-	-	-
شركات التمويل متناهي الصغر	1	-	1	-	-	1

التقرير السنوي

4	1	3	2	1	1	شركات مشروعات متوسطة وصغيرة
18	-	18	12	-	12	فروع شركات السمسرة في أم.
408	-	408	360	-	360	فروع شركات التمويل متناهي الصغر
-	-	-	2	-	2	فروع شركات التأجير التمويلي والتخصيم
7	-	7	1	-	1	فروع شركات التمويل الاستهلاكي
492	20	472	423	16	408	الإجمالي

نشاط الإلزام

جدول (38) بيان إحصائي تفصيلي بحالات تحريك الدعوى الجنائية والتواصلات

2025	2024	2023	2022	2021	2020	الإجراء	النشاط	نوع الإجراء
0	0	0	0	9	7	الطعن بالتزوير "شركات عاملة في مجال سوق المال"	سوق المال	أولاً: تحريك الدعوى
0	0	0	0	6	5	مخالفات الباب التاسع "الشراء بالهامش" "شركات عاملة في مجال سوق المال" ومخالفات الطعن بالتزوير		
0	0	0	0	11	3	مخالفات التلاعب "شركات وعملاء"		
6	7	7	12	0	5	مخالفات التلاعب "عملاء"		
54	18	10	20	0	3	مخالفات التلاعب "شركات"		
25	24	20	15	12	11	مخالفات القوائم المالية "شركات مقيدة في سوق المال"		
0	0	19	4	36	15	إخطار النيابة لإعمال شئونها /مخالفات قانونية ولائحية أخرى		
0	0	1	2	0	0	اتحاد عاملين مساهمين، ومصفى		
1	0	0	0	0	0	تحريك الدعوى الجنائية ضد مراقب حسابات		
4	0	0	0	0	0	تلقي أموال (القانون 146 لسنة 1988)		
0	0	0	4	14	14	مخالفات التأمين "شركات"	التأمين	
18	6	7	3	2	2	مخالفات التأمين "وسطاء وشركات"		
0	0	0	0	0	20	مخالفات التأمين "شركات سياحة"		
3	1	3	6	2	4	مخالفات التأمين "صندوق"		
0	0	0				تحريك الدعوى الجنائية عن مخالفات التأمين "صناديق - معارض"		
0	0	1	13	2	0	تحريك الدعوى الجنائية عن مخالفات التأمين "شركات خدمات طبية"		

0	0	0	1	0	0	إخطار النيابة لإعمال شئونها / أخرى		
0	1	1	0	6	1	اتخاذ إجراءات التحقيق ورفع الدعوى الجنائية شركات	تأجير تمويلي	
2	1	0	2	5	0	تحريك الدعوى الجنائية	متناهي الصغر	
1	0	1	1	0	0	تحريك الدعوى الجنائية (شركات)	تمويل عقاري	
6	0	2	0	0	0	تحريك الدعوى الجنائية (شركات)	تمويل استهلاكي	
7	12	40	25	22	26	عدم اتخاذ إجراءات التحقيق أو رفع الدعوى الجنائية / حفظ / تأكيد مشدد	سوق المال	ثانياً: عدم تحريك الدعوى
6	10	6	41	4	15	عدم اتخاذ إجراءات التحقيق أو رفع الدعوى الجنائية / حفظ / تأكيد مشدد	التأمين	
0	0	3	1	0	0	عدم اتخاذ إجراءات التحقيق أو رفع الدعوى الجنائية / حفظ / تأكيد مشدد	التمويل العقاري	
0	0	0	0	0	0	عدم اتخاذ إجراءات التحقيق أو رفع الدعوى الجنائية / حفظ	تأجير تمويلي	
0	2	4	1	1	1	عدم اتخاذ إجراءات التحقيق أو رفع الدعوى الجنائية / حفظ	متناهي الصغر	
2	1	6	1	0	0	عدم اتخاذ إجراءات التحقيق أو رفع الدعوى الجنائية / حفظ	تمويل استهلاكي	
79	34	49	52	59	35	تصالحات عامة انتهى البت فيها (شركات وعملاء وصناديق وأخرى)		ثالثاً: التصالحات
137	117	123	103	160	96	تصالحات عدم تقديم قوائم مالية في المواعيد المحددة "شركات مقيدة في سوق المال"-تصالح قوائم مالية تم البت فيها	سوق المال	
73	31	52	45	21	39	تصالح انتهى البت فيه (شركات - صناديق - وسطاء) / تقسيط	التأمين	
0	0	0	42	21	0	تصالحات جاري استكمال إجراءاتها	سوق المال	
0	0	0	20	0	6	رفض التصالحات لعدم استكمال إجراءات التصالح	والتأمين	
12	10	9	9	8	11	تصالحات عامة انتهى البت فيها (شركات - جمعيات)		
0	0	0	4	0	0	تصالحات قيد العرض على لجنة التحريك	متناهي الصغر	
0	0	0	1	0	0	رفض التصالح		
9	1	7	5	1	0	تصالحات تم البت فيها		

التقرير السنوي

0	0	0	1	0	0	تصالحات قيد العرض على لجنة التحريك	تمويل عقاري	
3	1	1	0	0	0	تصالحات عامة شركة	تأجير تمويلي	
0	10	17	23	59	0	تصالحات قوائم مالية	وتخصيم	
30	26	7	17	0	0	تصالح قوائم مالية تم البت فيها	تمويل استهلاكي	
0	4	14	3	0	0	تصالح انتهى البت فيه شركات وسداد مبلغ التصالح		
5	20	19	0	0	0	تصالحات جاري استكمال إجراءاتها	كافة الأنشطة	
21	31	9				رفض التصالح لعدم استكمال إجراءات التصالح		
0	12	1	23	0	0	موضوعات تم تحريك الدعوى الجنائية مع استدعاء المخالفين قبل الإرسال للنيابة وأخرى قيد انتهاء المهلة الممنوحة	سوق المال	
0	8	3	16	0	0	موضوعات تم تحريك الدعوى الجنائية مع استدعاء المخالفين قبل الإرسال للنيابة	التأمين	
0	1	0	1	0	0	إرجاء لحين إجراء التفتيش في ضوء توصية لجنة التحريك	تمويل استهلاكي	
0	1	0	3	0	0	إرجاء لحين إجراء التفتيش في ضوء توصية لجنة التحريك/ وأخرى تحريك الدعوى واستدعاء المخالفين قبل الإرسال للنيابة	متناهي الصغر	
0	2	0	0	0	0	موضوعات تم تحريك الدعوى الجنائية مع استدعاء المخالفين قبل الإرسال للنيابة	تأجير تمويلي وتخصيم	
504	392	442	520	461	319	الإجمالي		

رابعاً:
تحريك الدعوى مع استدعاء المخالفين/ جاري إعادة العرض لاستيفاء توصيات اللجنة



Building Bridges not Walls
نبني الجسور لا الحواجز

